الكفاءة الزوجية وأثرها في الاستقرار الأسري بولاية كانو نيجيريا: دراسة فقهية مقاصدية

إعداد

نسيدي ثامن إبراهيم

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

٢٠٢٦م

الكفاءة الزوجية وأثرها في الاستقرار الأسري بولاية كانو نيجيريا: دراسة فقهية مقاصدية

إعداد

نسيدي ثامن إبراهيم

بحث متطلب مقدم لنيل درجة الماجستير في معارف الوحي والتراث في الفقه وأصول الفقه

قسم الفقه وأصول الفقه

كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

أبريل ٢٠٢٦م

ملخص البحث

تتناول هذه الدراسة موضوع الكفاءة الزوجية وأثرها في تحقيق الاستقرار الأسري في ولاية كانو بنيجيريا، من خلال الجمع بين التأصيل الشرعي والتحليل الاجتماعي الميداني. وتهدف إلى بيان أهمية الكفاءة الزوجية ودورها في الحد من النزاعات الأسرية والطلاق المنتشرين في ولاية كانو، وذلك عبر توضيح أهم المعايير الشرعية المعتبرة في الكفاءة، وبيان آليات الاختيار الصحيح للشريك المناسب للحياة الزوجية، مع إبراز علاقة الكفاءة الزوجية بمقاصد الشريعة وبيان أثرها في تحقيق الاستقرار الأسري. وقد اعتمد الباحث في هذه الدراسة على ثلاثة مناهج: المنهج الاستقرائي الذي استخدم لجمع وتصنيف بيانات البحث، والمنهج التحليلي المقارن لتحليل آراء الفقهاء ومقارنتها بالواقع المعاصر وربطها بمقاصد الشريعة الإسلامية، إلى جانب الدراسة الميدانية التي استخدمت لجمع المعلومات من خلال مقابلات شخصية مع عدد من القضاة، ومسؤولي هيئة الحسبة وهيئة الشريعة الإسلامية، وأولياء الأمور، والمتزوجين في ولاية كانو، بهدف رصد مظاهر مشكلة غياب الكفاءة وتحليل أسبابها ونتائجها. وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أبرزها: أن الكفاءة الزوجية تُعدّ عاملًا أساسيًا في تحقيق التوافق والاستقرار الأسري، وأن غيابها يسهم بشكل واضح في زيادة الخلافات والطلاق. كما أظهرت النتائج أن من أهم أسباب ضعف الكفاءة الزوجية تتمثل في ضعف الوعي الشرعي، وتغليب الجوانب المادية عند الاختيار، وغياب برامج الإرشاد الأسري الفاعلة. وانتهت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، أهمها تعزيز الوعي الديني والاجتماعي لدى الشباب، وتفعيل دور المؤسسات التعليمية والدينية في تأهيل المقبلين على الزواج، ودعم المبادرات المجتمعية التي ترسّخ قيم الاختيار الصحيح القائم على الدين والخلق والاستقامة.

ABSTRACT

This study examines marital compatibility (al-Kafā'ah) and its impact on achieving family stability in Kano State, Nigeria, by integrating Islamic legal foundations with field-based social analysis. The research aims to highlight the significance of marital compatibility in reducing the rising rates of family disputes and divorce in Kano State, by outlining the key Shariah-based criteria of compatibility, clarifying the proper mechanisms for selecting a suitable spouse for marital life, and demonstrating the relationship between marital compatibility (al-Kafā'ah) and Maqasid al-Shariah as well as its effect on family stability. The researcher employed three methodologies in this study: the inductive method, used to collect and categorise research data; the comparative analytical method, used to analyse the views of Islamic jurists, compare them with contemporary social realities, and relate them with Maqasid al-Shariah; and the field study, through which data were gathered via interviews with judges, officials from the Hisbah Board and the Shariah Commission, guardians, and married individuals in Kano State, to identify the manifestations, causes, and consequences of the lack of marital compatibility. The study reached several key findings, foremost among them that marital compatibility is a fundamental factor in achieving harmony and stability within the family, and that its absence significantly contributes to increased disputes and divorce. The findings also indicate that the main causes of weak compatibility include limited religious awareness, prioritisation of material considerations in spouse selection, and the lack of effective premarital counseling programs. The study concludes with recommendations, the most important of which are: enhancing religious and social awareness among youth; strengthening the role of educational and religious institutions in preparing individuals for marriage; and supporting community initiatives that promote proper spouse selection based on faith, character, and upright conduct.

APPROVAL PAGE

I certify that I have supervised and read this study and that in my opinion; it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a dissertation for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage in Fiqh and Usul-Fiqh.

30th March 2026

……..
Hassan Suleiman
Supervisor

I certify that I have read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a dissertation for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage in Fiqh and Usul-Fiqh.

…….
Fatimah Binti Karim
Examiner 1

…….
Belal Barakat Sulaiman Salhab
Examiner 2

This dissertation was submitted to the Department of Fiqh and Usul-Fiqh and is accepted as a fulfilment of the requirement for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage in Fiqh and Usul-Fiqh.

…….
Sayyed Mohamed Muhsin
Head, Department of Fiqh and Usul-Fiqh

This dissertation was submitted to the AbdulHamid AbuSulayman Kulliyyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences and is accepted as a fulfilment of the requirement for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage in Fiqh and Usul-Fiqh.

……..
Hafiz Zakariya
Dean, AbdulHamid AbuSulayman Kulliyyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences

DECLARATION

I hereby declare that this dissertation is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that it has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

NASIDI SAMINU IBRAHIM

27/03/2026

Signature: ……..……..…… **Date: ….....……**

الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠٢٦م محفوظة ل: نسيدي ثامن إبراهيم

الكفاءة الزوجية وأثرها في الاستقرار الأسري بولاية كانو نيجيريا: دراسة فقهية مقاصدية

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢. يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣. يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.

أكد هذا الإقرار: نسيدي ثامن إبراهيم

27/03/2026

التوقيع: ..... التاريخ: .....

أهدي هذا البحث إلى أمي الغالية، التي بذلت منتهى الجهد، وضحّت بكل ما تملك من أجل أن أكون من طلاب العلم، فكانت لي – بعد الله سبحانه وتعالى – سندًا متيناً، ومرشدة صادقة، ونورَ طريق في مسيرتي العلمية...

وإلى روح والدي الحبيب، الذي أفتقده كثيرًا، وإن لم يُقدّر لي أن أعيش معه، غير أن أثره باقٍ في نفسي، وذكراه حاضرة في قلبي، أسأل الله أن يتغمّده بواسع رحمته ويسكنه فسيح جناته...

وإلى إخوتي وإخواني، الذين لم يبخلوا عليّ بالتشجيع والدعم والمساندة، وكانوا دائمًا عونًا لي في مواصلة طلب العلم وتحقيق الأهداف...

إليكم جميعًا أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع، راجيًا من الله أن يجعله نافعًا ومباركًا، وخالصا لوجهه الكريم.

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

في ختام هذا البحث المتواضع، يطيب لي أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير والامتنان إلى مشرفي الفاضل **الأستاذ المساعد الدكتور حسن سليمان**، لما أولانيه من عناية علمية وتوجيه سديد، ونصحٍ متواصل، ومتابعة دقيقة، منذ بداية هذا البحث حتى اكتماله، فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى أساتذتي الكرام في قسم الفقه وأصول الفقه، لما بذلوه من جهد في التعليم والتوجيه والإرشاد منذ بداية هذه الرحلة العلمية المباركة. وأخص بالذكر هنا الأستاذة الدكتورة بوهدة غالية، والأستاذ المشارك الدكتور سعيد عبد الله بوصيري، والأستاذ المشارك الدكتور عبد الحميد محمد علي زرؤم، والأستاذ المساعد الدكتور منتهى أرتاليم زعيم، فجزاهم الله جميعًا خير الجزاء.

ولا يفوتني أن أتقدّم بالشكر والتقدير إلى المشايخ والقضاة ومسؤولي هيئة الحسبة وهيئة الشريعة الإسلامية، وأولياء الأمور، والمتزوجين والمتزوجات الذين شاركوا في المقابلات الميدانية، وأسهموا بآرائهم وتجاربهم في إنجاح هذه الدراسة، فكان لتعاونهم أثر واضح في تحقيق أهداف البحث ونتائجه.

كما أعبّر عن خالص شكري وامتناني إلى الأستاذة المشاركة الدكتورة حسلينة إبراهيم، وإلى كل من أسهم في دعمي ومساندتي وتشجيعي من الإداريين في القسم والكلية، وإلى رفقاء العلم من الزملاء والأصدقاء داخل الجامعة وخارجها، وخاصة الأخ مهيمن عبد العزيز، الذين كان لهم أثر طيب في مسيرتي العلمية.

وفي الختام، أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به الباحث وقارئيه، إنه وليّ ذلك والقادر عليه.

فهرس محتويات البحث

ملخص البحث.....ب

ملخص البحث باللغة الإنجليزية.....ج

صفحة القبول .....د

صفحة التصريح .....هـ

صفحة الإقرار .....و

الإهداء ..... ز

الشكر والتقدير .....ح

فهرس المحتويات ..... ط

الفصل الأول: خطة البحث وهيكله العام.....١

المقدمة.....١

مشكلة البحث..... ٣

أسئلة البحث ٤

أهداف البحث ٤

أهمية البحث ٤

حدود البحث ٥

منهج البحث ٦

الدراسات السابقة ٧

الفصل الثاني: مفهوم الزواج ومشروعيته في الشريعة الإسلامية ١٥

المبحث الأول: التعريف بالزواج وأثر الاختلاف فيه ومشروعيته ١٥

المطلب الأول: تعريف الزواج لغة واصطلاحا ١٦

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على اختلاف الفقهاء في تعريف النكاح....٢١

المطلب الثالث: مشروعية الزواج ٢٥
المبحث الثاني: أحكام الزواج وأهميته ومقاصده الشرعية ٢٨
المطلب الأول: حكم الزواج في الشريعة الإسلامية.....٢٩
المطلب الثاني: أهمية الزواج في الشريعة الإسلامية.....٣٤
المطلب الثالث: مقاصد الزواج الشرعية ٣٩
المبحث الثالث: أركان الزواج وشروطه.....٤٤
المطلب الأول: أركان عقد الزواج.....٤٤
المطلب الثاني: شروط عقد الزواج.....٥٢

الفصل الثالث: الكفاءة الزوجية في الشريعة الإسلامية وأثرها في استقرار الأسرة.....٥٨
المبحث الأول: مفهوم الكفاءة الزوجية وأحكامها في الفقه الإسلامي.....٥٨
المطلب الأول: تعريف الكفاءة لغة واصطلاحا.....٥٩
المطلب الثاني: مشروعية الكفاءة في الزواج في الزواج في الفقه الإسلامي..٦١
المبحث الثاني: الكفاءة المعتبرة شرعا في الزواج عند الفقهاء.....٦٩
المطلب الأول: صور الكفاءة الزوجية التي اعتبرتها المذاهب الأربعة مع بيان أدلتها.....٧١
المطلب الثاني: الاعتبارات المعاصرة المرتبطة بالكفاءة الزوجية.....٨٤
المبحث الثالث: أثر الكفاءة الزوجية على استقرار الأسرة، إيجابا وسلبا.....٨٩
المطلب الأول: أثر الكفاءة في الدين في استقرار الأسرة.....٩٠
المطلب الثاني: أثر الكفاءة في الحرية، والنسب، والمال (اليسار) في استقرار الأسرة.....٩٣

الفصل الرابع: تحديات تحقيق الكفاءة الزوجية في ولاية كانو: تحليل للأسباب واقتراح للحلول – دراسة ميدانية ٩٨
المبحث الأول: العادات الاجتماعية والثقافية للزواج في ولاية كانو نيجيريا ٩٩

المطلب الأول: لمحة موجزة عن نيجيريا وولاية كانو ٩٩
المطلب الثاني: أبرز العادات والتقاليد المرتبطة بالزواج في ولاية كانو ١٠٤
المطلب الثالث: تطور معايير اختيار شريك الحياة قديما وحديثا في ولاية كانو.....١٠٩
المطلب الرابع: توجّهات الشباب والفتيات في ولاية كانو نحو اختيار شريك الحياة في الزمن المعاصر.....١١٤
المبحث الثاني: أسباب غياب الكفاءة الزوجية في ولاية كانو والآثار المترتبة عليها.....١١٨
المطلب الأول: ضعف الوعي الشرعي والثقافي بالكفاءة.....١١٨
المطلب الثاني: التأثير السلبي للعوامل الاقتصادية والتعليمية.....١٢٠
المطلب الثالث: العادات المجتمعية التي تتجاوز الضوابط الشرعية للكفاءة.....١٢٢
المبحث الثالث: جهود مجتمع ولاية كانو والمبادرات الفعالة في دعم الكفاءة الزوجية ١٢٣
المطلب الأول: مساهمة الأسرة والمؤسسات الدينية في تعزيز وعي الشباب والفتيات بالكفاءة الزوجية ١٢٤
المطلب الثاني: أدوار هيئة الحسبة وهيئة الشريعة في معالجة عدم استقرار الأسرة.....١٢٦
المطلب الثالث: مبادرات واقعية وبرامج قائمة في ولاية كانو لتأهيل المقبلين على الزواج.....١٢٩
المبحث الرابع: الحلول والمقترحات المستخلصة من الدراسة الميدانية في ضوء التجارب المحلية والدولية.....١٣١
المطلب الأول: الاستفادة من التجارب الإسلامية في التأهيل قبل الزواج (النموذج الماليزي) ١٣١
المطلب الثاني: المقترحات الشرعية المستخلصة من آراء الفقهاء والعلماء ١٣٤

المطلب الثالث: الحلول الاجتماعية والتربوية من خلال نتائج الميدان....١٣٧

الخاتمة.....١٤٢

نتائج البحث.....١٤٢

توصيات البحث.....١٤٣

قائمة المصادر والمراجع.....١٤٦

المصادر والمراجع باللغة العربية.....١٤٦

المصادر والمراجع باللغة الإنجليزية.....١٥٨

ملحق البحث.....١٦١

ملحق رقم (١) أسئلة المقابلات الميدانية.....١٥٩

ملحق رقم (٢) قائمة المقابلات الميدانية.....١٦٤

الفصل الأول
خطة البحث وهيكله العام

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمد عبده ورسوله، أدَّى الأمانة وبلغ الرسالة ونصح الأمة، وتركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، اللهم صل وسلم على القائل: «من يرد الله به خيرا يفقه في الدين»[1]، وعلى آله وصحبه والتابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.
أما بعد:

فقد أولت الشريعة الإسلامية اهتماما كبيرا بالأحكام المتعلقة بالأسرة ونظام تكوينها منذ بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم، بل وحتى قبل ذلك، حيث كان نظام الأسرة نظاما ربانيا، لأنه من سنن المرسلين، كما ورد في القرآن الكريم: ﴿**ولقد أرسلنا من قبلك رسلا وجعلنا لهم أزواجا وذرية...**﴾ (سورة الرعد: ٣٨)، فالآية الكريمة تدل على أنه كان للرسل قبل رسولنا صلوات الله وسلامه عليه أسرا يهتمون برعايتها، ويعلمون الناس كيفية إنشاءها والمحافظة على سعادتها واستقرارها. لقد خلق الله الإنسان وقدّر له علاقة الزواج وحثه عليه، وهذا من حكم الله تعالى في خلق النوع البشري على نحو يجعله ملبيا لحاجاته الفطرية والجسمية بحيث يجد الرجل والمرأة الراحة النفسية والاستقرار، وفي اجتماعهما تحل السكينة والمودة والرحمة والألفة.

لقد أدرك فقهاء الشريعة أهمية الأسرة في حياة الإنسان، ولذلك توسعوا في الحديث عن كل شأن من شؤونها صغيرا كان أو كبيرا حتى لا تكاد تراهم يغفلون أمرا أو مسألة من المسائل المرتبطة بها إلا وأفردوا لها بابا أو فصلا في مصنفاتهم، ومن بين هذه المسائل "الكفاءة الزوجية"،

---

[1] محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، (بيروت: دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ)، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرا يفقه في الدين، رقم الحديث ٧١، ج١، ص٢٥.

ويقصد بها كما قال محمد أبو زهره: "هي المساواة بين الزوجين في أمور مخصوصة يعتبر الإخلال بها مفسدا للحياة الزوجية"[٢]. وإن كان فيها اختلاف كبير بين من يرى مشروعيتها ومن يعترض على مشروعيتها، وأدلة المعترضين باختصار: يرون أن الكفاءة الزوجية من قبيل التمييز العنصري والتعصب الذي نهى عنه الإسلام الذي أقر مبدأ المساواة بين الناس لا فرق بينهم إلا بالتقوى والعمل الصالح، كما أن القول بالكفاءة من شأنه أن تساهم في عضل الولي موليته، وقد تتسبب كذلك في زيادة حالات العنوسة في المجتمع، بينما ذهب القائلون بالكفاءة وهم جمهور الفقهاء أن الأخذ بالكفاءة في الزواج من شأنها المحافظة على الزواج واستقرار الأسرة وتحقيق أهداف ومقاصد الزواج التي شرع من أجلها.

نظرا لأهمية هذا الموضوع، رأى الباحث أن يساهم في الكتابة عنه لتوعية المجتمع الإسلامي عامة ومجتمع ولاية كانو بشمال نيجيريا خاصة حول كيفية إنشاء حياة زوجية مستقرة للأسرة المسلمة. يأتي ذلك في ظل ما يعانيه المجتمع من عدم استقرار الأسر وكثرة الفوضى في الحياة الزوجية. ومن أدلة ذلك ارتفاع معدل شكاوى الأزواج في قسم الحسبة بولاية كانو، وغالبا ما تجد هذه الشكاوى تتعلق بمسألة الكفاءة كما قال مسؤول في قسم التوجيه والإرشاد. وأيضا تذاع مثل هذه الشكاوى في وسائل التواصل مما يشير إلى أن هذه الفجوة قائمة. لذا، يأمل الباحث أن يُساهم هذا البحث في إرشاد المجتمع الإسلامي عموما ومجتمع كانو خصوصا مع إيضاح مقاصد الشرع الحنيف في اعتبار الكفاءة في الزواج.

هذا، وسيحاول الباحث ربط موضوع الدراسة بمقاصد الشريعة، سواء المقاصد الخمس الكبرى أو المقاصد الفرعية وذلك من خلال النقاط الآتية:

- **حفظ النفس**: لا شك أن أيّ علاقة زوجية ناجحة تؤدي إلى تقليل حالات العنف الأسري والطلاق، سواء في ولاية كانو أو في مجتمعات إسلامية أخرى؛ مما يحفظ النفس من الأذى الجسدي والنفسي معًا.
- **حفظ النسل**: لا شك أن الكفاءة الزوجية تساهم في بناء أسرة متماسكة، مما يُعزز استقرار الأسرة ويضمن تربية الأولاد بشكل صحيح وفقا للقيم والمبادئ الإسلامية.

---

[٢] محمد أحمد مصطفى أحمد أبو زهرة، **الأحوال الشخصية**، (القاهرة: دار الفكر العربي، ط٢، ١٣٦٧هـ - ١٩٤٨م)، ص١٣٤.

- **حفظ المال:** لا شك أن الكفاءة الزوجية تؤدي إلى تقليل النزاعات الأسرية وتحسين إدارة الموارد المالية؛ مما يساهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للأسرة المسلمة بولاية كانو خصوصا أو بالمجتمع الإسلامي عموما.
- **تحقيق المودة والرحمة والسكينة:** وقد أشار القرآن صراحة إلى هذا المقصد العظيم، حيث إن الكفاءة الزوجية تعزز من مبدأ المودة والرحمة بين الزوجين، وهو ما يعد هدفا أساسيا من مقاصد الشريعة الإسلامية في الزواج.

مشكلة البحث

تكمن إشكالية هذا البحث في غياب مراعاة مبدأ الكفاءة الزوجية عند إقدام العديد من الأولياء في ولاية كانو على تزويج بناتهم، إضافة إلى ضعف وعي الشباب أنفسهم بأهمية هذا المبدأ ودوره في تحقيق الاستقرار الأسري. وتعتبر الكفاءة كما قررها الفقهاء شرطًا جوهريًا في نجاح الحياة الزوجية، وتشمل جوانب متعددة مثل الدين، والخلق، والنسب، والمال، إلى جانب كفاءات معاصرة أصبح لها أثر واضح في واقع اليوم، مثل التقارب في المستوى التعليمي والثقافي والاقتصادي والاجتماعي. إنّ تجاهل هذه الجوانب يؤدي في الغالب إلى اختلال التوازن بين الزوجين، مما يفضي إلى خلافات متراكمة تهدد استمرار العلاقة الزوجية. وتشير الدراسات السابقة إلى أن حق المطالبة بالكفاءة يتعلق بالزوجة وأوليائها، مما يبرز خطورة تجاهل هذا البُعد عند الاختيار. إلا أنّ كثيرًا من الشباب يركّزون على معايير غير جوهرية مثل الجمال، بينما يميل بعض الأولياء والبنات إلى الاهتمام بالماديات، ومع زوال هذه الدوافع المؤقتة تظهر المشكلات وتتفاقم حتى تصل في بعض الحالات إلى الطلاق أو العنف الأسري، كما تعكسه التقارير الإعلامية والوقائع المتداولة في ولاية كانو، بل قد تتطور بعض النزاعات إلى جرائم قتل، نتيجة فجوات كبيرة في الكفاءة الدينية أو الاجتماعية. وتبرز خطورة المشكلة في انعكاسها المباشر على استقرار الأسرة والمجتمع، مما يستدعي البحث عن معالجات واقعية تستند إلى التأصيل الشرعي والدراسة الميدانية. ومن هنا تأتي هذه الدراسة لتقديم حلول عملية تسعى إلى رفع وعي الشباب والأولياء، وتمكين المؤسسات الدينية والحكومية من أداء دور أكثر فاعلية في الحد من

النزاعات، تحقيقًا للاستقرار الأسري في ولاية كانو بوجه خاص، وفي المجتمعات الإسلامية عامة، مما يعود بالنفع على المجتمع بأسره.

أسئلة البحث

يسعى الباحث في هذا البحث للإجابة على الأسئلة الآتية:

١. ما الكفاءة المعتبرة في الزواج عند الفقهاء القائلين بها؟
٢. هل للكفاءة الزوجية ارتباط بمقاصد الشريعة الإسلامية؟
٣. ما هو واقع تحديات الكفاءة وأثر ذلك في استقرار الأسرة في ولاية كانو نيجيريا؟
٤. كيف تعزز الكفاءة الزوجية لدى الشباب في ولاية كانو نيجيريا؟

أهداف البحث

يهدف الباحث إلى بيان وتوضيح ما توصل إليه من النقاط الآتية

١. التعريف بالزواج والكفاءة مع بيانهما بالتفصيل في الشريعة الإسلامية.
٢. بيان علاقة الكفاءة الزوجية بمقاصد الشريعة الإسلامية.
٣. توضيح تحديات عدم الكفاءة في استقرار الأسرة والمجتمع في ولاية كانو نيجيريا.
٤. بيان كيفية إرشاد الشباب وتوجيههم طرق اختيار الشريك المناسب في الحياة الزوجية.

أهمية الموضوع

يتضح أهمية هذا الموضوع في النقاط الآتية:

١. تعتبر الأسرة هي الخلية الوحيدة المكونة منها المجتمع، فمن الضروري مراعاة هذه الخلية وصونها من التشتت والانشقاق، حيث كل من تربى في بيعة هادئة ومستقرة سينضج متوازنا وطبيعيا، من جانب أن من تربى في غيرها يكون مرتبك وغير طبيعي وهذا ما سيأثر سلبا عن الأسرة والمجتمع. فمن أهمية هذا الموضوع أن يبين معنى الكفاءة الزوجية حتى يراعيها المجتمع وتكون سبب لسعادة الأسر والمجتمع.

٢. الاهتمام بالكفاءة الزوجية يؤدي إلى حل أغلبية المشكلات والنزاعات، وهذا يعتبر من مقاصد الشريعة الإسلامية من جانب درء المفاسد التي تحدث غالبا بعد الزواج وتكوين الأسرة، لأن من شأن التكافؤ أن يجعل الزوجان منسجمين بحيث يرى كل طرف ألا حياة له إلا بالتعاون مع الطرف الآخر، بينما لو اختلفا في المنزلة أو بعض جوانب الحياة يتعذر هذا الانسجام والتعاون، فحينئذ تكون الأسرة سجن ذا همّ وعذاب، فيكتشفا أن لا حل لهم سوى الطلاق والفرقة، وهذا يتعارض مع مقصد الزواج الذي يبنى على الديمومة إلا بالضرورة التي تقتدي الفصال والطلاق.

٣. من أهمية هذا الموضوع أيضا يساعد حكومة ولاية كانو نيجيريا لحل مشكلة عدم الاستقرار في الحياة الزوجية، ويقلل من تكدس الناس في المحاكم ومراكز الحسبة[٣] لفصل النزاعات والخلافات، ويساعد أيضا في تقديم التوجيه والارشاد للمقبلين على الزواج كيفية اختيار شريك الحياة المناسب الذي يساعد على البر والتقوى، وتثقيفهم بأن الزواج ليس فقط لإشباع الغرائز فحسب، بل منظومة تقوم على رعاية أفرادها، وعلى كل واحد من أفراد الأسرة أن يقوم بدوره حتى تعم السعادة والطمأنينة من الأسرة إلى المجتمع.

حدود البحث

لهذا البحث حد فقهي، وحد مكاني كما سيأتي بيان ذلك في النقاط الآتية:

حد فقهي: يقتصر هذا البحث من حيث الموضوعية في باب من أبواب الفقه (النكاح) وكيفية تناول الفقهاء شرط الكفاءة، مع التطرق لمقاصد الشريعة الإسلامية في النكاح ثم يتطرق الباحث لمستجدات الكفاءة المعاصرة ومدى تأثيرها على الاستقرار في الحياة الزوجية.

[٣] مراكز الحسبة في ولاية كانو عبارة عن مؤسسة حكومية، مكلفة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويقومون أيضا بالصلح على ما لا يتطلب الرجوع إلى المحاكم.

حد مكاني: ويقتصر هذا البحث من حيث المكان بولاية كانو نيجيريا، والسبب في اختيار هذه الولاية هو أن سكانها مسلمين يواجهون مشكلات أسرية، لا يمكن حلها إلا بمثل هذه الدراسات، ولأن جزور المشكلات محلولة في كتب الفقه والتراث الإسلامي.

منهج البحث

يتّبع البحث المناهج الآتية:

منهج الاستقراء: يعتمد الباحث على المنهج الاستقرائي في تتبّع وجمع النصوص الشرعية وأقوال الفقهاء المتعلقة بالكفاءة الزوجية، ورصد ما أشارت إليه الأدبيات والدراسات من آثار تحققها أو غيابها في الواقع الأسري، وذلك بغرض تصنيف هذه البيانات وتحليلها، وصولًا إلى فهم أعمق للعلاقة بين الكفاءة الزوجية والاستقرار الأسري.

المنهج التحليلي: يعتمد الباحث على المنهج التحليلي في دراسة أقوال الفقهاء المتعلقة بالكفاءة الزوجية، وذلك من خلال تحليل هذه الأقوال وبيان أدلتها الشرعية، والكشف عن أوجه الاتفاق والاختلاف بينها، مع مناقشة تعليلاتها الفقهية وربطها بمقاصد الشريعة الإسلامية، وصولًا إلى إبراز الراجح منها في ضوء موضوع الدراسة.

المنهج المقارن: يعتمد الباحث على المنهج المقارن في إجراء المقارنة بين آراء المذاهب الفقهية المختلفة في مسائل الكفاءة الزوجية، وكذلك المقارنة بين بعض التطبيقات القضائية المعاصرة وما صدر عن المحاكم الشرعية، إضافة إلى مقارنة اجتهادات الفقهاء المعاصرين، وذلك بهدف إبراز أوجه الاتفاق والاختلاف، واستنتاج ما يمكن أن يسهم في معالجة الإشكالات المعاصرة المتعلقة بالكفاءة الزوجية.

الدراسة الميدانية: يعتمد الباحث في الدراسة الميدانية على جمع المعلومات من المبحوثين عن طريق المقابلة الشخصية، التي يجريها مع ذوي الخبرة، ولا سيما الذين لديهم تجربة مباشرة في موضوع الدراسة، مثل الأزواج، وكذلك من يتعاملون مع هذه القضايا، كأولياء الأمور، ورجال الحسبة، والقضاة، وغيرهم. ويأمل الباحث إجراء مقابلات شخصية —عبر الاتصال المباشر أو الهاتفي— مع عينة تتراوح بين عشرين إلى ثلاثين من الأزواج، ومن عشرة إلى خمسة عشر من

أولياء الأمور، إضافة إلى اختيار اثنين من القضاة واثنين من رجال الحسبة. وتُحدَّد أسئلة كل فئة بحسب علاقتها بموضوع الدراسة، وذلك كما هو مبيّن في ملحق البحث.

الدراسات السابقة

تتوافر العديد من الدراسات السابقة حول باب الزواج ومقاصده في الفقه الإسلامي عامة، وشرط الكفاءة في الزواج خاصة، إلا أن هذه الأبحاث أجريت في محاور وعناوين تختلف عما يقوم به الباحث في هذه الرسالة التي بعنوان: "**الكفاءة الزوجية وأثرها في الاستقرار الأسري بولاية كانو نيجيريا: دراسة فقهية مقاصدية**"، ولم يجد الباحث من تطرق في مثل هذا العنوان خاصة في المنطقة المذكورة في العنوان، وقد راجع الباحث بعض الدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع، وأهمها ما يلي:

حصل الباحث على دراسة قدمت في مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية جامعة الموصل، بعنوان: "**الكفاءة في الزواج دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون**"[٤]، للباحث نشوان زكي سليمان الحليم، قسم الباحث دراسته إلى مبحثين، وكل مبحث يتكون من مطلبين، ففي المبحث الأول: بدأ الباحث بتعريف الكفاءة والزواج لغة واصطلاحا وقانونا، ثم ذكر مشروعية الكفاءة والزواج شرعا وقانونا، وفي المبحث الثاني: تناول الباحث في المطلب الأول اشتراط الكفاءة في الزواج، وصاحب الحق فيها شرعا وقانونا، وفي المطلب الثاني: تناول الصفات المعتبرة في الكفاءة وأثرها على الزواج شرعا وقانونا، ثم ختم بالنتائج والتوصيات، هذا البحث له صلة بما يقوم به الباحث في هذه الرسالة إلا أنه سيتناول منطقة غير الدول العربية التي تكلم عنها وأيضا سيتناول الباحث جوانب أخرى لم يتطرق لها صاحب هذه الدراسة، البحث منظم ومفيد واستفاد الباحث به في كيفيته عرض المعلومات وعزوها إلى أصحابها.

---

[٤] نشوان زكي سليمان الحليم، "الكفاءة في الزواج دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون، **مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية جامعة الموصل**، العراق: المجلد ١٥، العدد ١، لسنة ٢٠١٨م، من صفحة ٨٥٥ إلى ٨٩٠.

وبحث قدم لنيل درجة الماجستير في قانون الأسرة بعنوان: **"الكفاءة في الزواج: دراسة مقارنة"**،[٥] للباحثة فاطمة الزهراء دهينة، سلكت الباحثة في هذه الرسالة مسلك الباحثين في موضوع الكفاءة في الزواج، فبدأت بالفصل الأول الذي اشتمل على ماهية الكفاءة ثم بيان تعريفها في الفقه الإسلامي مع مقارنتها بالقوانين الوضعية في الدول العربية، ثم أضافت الباحثة الصفات المعتبرة في الكفاءة الزوجية عند الفقهاء مع مقارنتها بما جاء في قانون الأحوال الشخصية عند بعض الدول العربية، وفي الفصل الثاني تطرقت الباحثة في الآثار المترتبة عند تخلف الكفاءة الزوجية وأشارت أيضا في مسألة تأثير حالة الجهل أو التغرير في الكفاءة الزوجية مع ذكر مسقطات حق الفسخ لعدم الكفاءة، الباحثة قدمت رسالة علمية ممتازة، لأنها التزمت بالخطة وناقشت جوانب البحث بموضوعية وأمانة علمية، وتختلف هذه الرسالة مع ما يقوم به الباحث في عدة نقاط منها أن دراسة الباحث ستضيف أثر الكفاءة في الاستقرار ثم طرق تحقيق الاستقرار في حياة الأسرة والمجتمع.

ودراسة قدمت لنيل درجة الماجستير في العلوم الإسلامية تخصص الفقه المقارن وأصول الفقه، جامعة محمد بوضياف المسيلة دولة الجزائر بعنوان: **"الكفاءة في الزواج دراسة فقهية مقارنة"**[٦]، للباحثين نور الهدى بقيرة، وبشيري خولة، الرسالة اشتملت على فصلين: الأول: عن ماهية الزواج، والثاني عن الكفاءة، رتبت الرسالة بشكل جيد ومنّظم، ودققت في إثبات المعلومات، ووصلت إلى النتائج منها: أن الكفاءة تقوم على مرجعين أحدهما ثابت وهو الدين، ومرجعه النص الشرعي وهذا المرجع غير متغير على مدار الأزمنة والأمكنة، والمرجع الآخر مبناه العرف ومرجعه أعراف الناس ومجتمعاتهم لذلك نصت الرسالة بأن الكفاءة لا تتوقف فيما ذكره الفقهاء بل تضاف خصال أخرى حسب العرف شريطة عدم مخالفتها لمقاصد الشريعة، فهذا ضمن ما سيضيفه الباحث في رسالته، حسب عرف مجتمع ولاية كانو حتى يُعالج المشكلات أو التقليل من انتشارها.

---

[٥] فاطمة الزهراء دهينة، **"الكفاءة في الزواج: دراسة مقارنة"**، (بحث لنيل درجة التخصص الماجستير في قانون الأسرة، جزائر: جامعة محمد خيضر بسكرة ٢٠١٩م/٢٠١٨م).

[٦] نور الهدى بقيرة وبشيري خولة، **"الكفاءة في الزواج: دراسة فقهية مقارنة"** (مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية تخصص فقه مقارن وأصوله، الجزائر. جامعة محمد بوضياف المسيلة ٢٠١٩م/٢٠٢٠م).

بحث قدم في المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، للباحثين علي مبارك السفران، وميسزيري بن سيتيريس، وعارف علي عارف، بعنوان: **"أثر العرف في معايير الكفاءة في النكاح: دراسة مقاصدية"**[٧] هذا البحث جمع معلومات أثر العرف في معايير الكفاءة، فقسم المباحث إلى مفهوم العرف وأقسامه، ثم الكفاءة في النكاح، وختم بأثر العرف في معايير الكفاءة، الباحثين بينوا أثر العرف في تحديد الكفاءة، كما هو منصوص في البحوث عن الكفاءة أن العرف له دور بارز في تحديدها، فمن هنا نفهم أن الكفاءة لها جانبين الأول ثابت لا يتغير والثاني يتغير حسب الأماكن والأعراف، فبينوا أيضا بعض الأعراف التي تعارض معايير الكفاءة في الزواج مع الشريعة الإسلامية، فختموا البحث بالنتائج مثل نشر ثقافة عدم التكلف والتشدد بين أبناء المجتمع في تحديد معايير الكفاءة التي تطلب في النكاح، ويختلف هذا البحث والذي سيقوم الباحث به في هذه الرسالة، أن البحث لا يقتصر عن العرف فقط بل يضيف جوانب أخرى، وأيضا تعتبر هذه الدراسة عامة وسيخصص الباحث هذا العرف بعرف مجتمع ولاية كانو نيجيريا، فهي دراسة قيّمة ومثمرة ولها فوائد كثيرة.

وحصل الباحث على هذا البحث لسعاد سطحي من الجزائر، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بعنوان: **"الكفاءة في الزواج في الفقه الإسلامي والواقع المعيشي"**[٨]، قسمت الباحثة البحث في أربعة مباحث: عرفت الكفاءة في المبحث الأول، ثم ذكرت حكم الكفاءة في المبحث الثاني وفصلت القول فيه، وذكرت اختلاف الفقهاء في شرط الكفاءة، أهي شرط لزوم أم شرط صحة أو ليست شرطا أصلا، ثم المبحث الثالث في صفات الكفاءة المعتبرة، والمبحث الرابع ذكرت موقف القانون في الكفاءة، فقالت: إن قانون الجزائر لم ينص على الكفاءة، وإنما وجدت مواد في القانون السوري، واعتمد على الصفات المعتمدة عند الحنفية،

---

[٧] علي مبارك السفران، وميسزيري بن سيتيريس، وعارف علي عارف، "أثر العرف في معايير الكفاءة في النكاح: دراسة مقاصدية" **المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا**، ماليزيا: المجلد ٣، العدد ١، ١٤٤٠هـ\٢٠١٩م، من صفحة ٤١ إلى ٥١.

[٨] سعاد سطحي، "الكفاءة في الزواج في الفقه الإسلامي والواقع المعيشي"، **مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية**، الجزائر: العدد ١٦ يناير ٢٠١٩، الصفحة ١٢٩-١٤٥.

هذا مضمون الرسالة باختصار فالباحثة لم تتطرق لبعض جوانب البحث، عنوان هذا البحث له صلة وطيدة مع عنوان هذه الرسالة، إلا أنه يحتاج إلى إضافة وزيادة ما كان له علاقة بالاستقرار الأسري.

دراسة قدمت في مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، للباحثين يوسف عبدالله الشريف، ويمنى عدنان حمدان بعنوان: **"التفريق بين الزوجين لعدم الكفاءة وتطبيقاته في المحاكم الشرعية الأردنية"**[٩]، هذا البحث عبارة عن مبحثين، الأول: ذُكر فيه مفهوم الكفاءة الزوجية في الفقه، ومشروعيته وخصالها المعتبرة، وفي المبحث الثاني: تكلم الباحثان عن الكفاءة الزوجية في قانون الأحوال الشخصية الأردني، وذكر فيه بأن الكفاءة حق من حقوق الزوجة والولي، ولا يكون الزواج لازما بدونها، ونص القانون أيضا اشتراط المال والدين دون بقية الأوصاف المذكورة في المذاهب الفقهية، ومن التوصيات التي جاءت في البحث هي: ضرورة توضيح القانون لمفهوم التدين وضبطه وفق ما جاء في الفقه الإسلامي، وختم بنتائج مثل: أن الكفاءة تعد من عوامل استقرار الأسر، ولا تشكل عائقا أمام الزواج، وهي توافق مبادئ الإسلام بالمساواة بين البشر، وقال الكفاءة شرط لزوم عقد الزواج في الفقه والقانون الأردني، تختلف هذه الدراسة برسالة الباحث من عدة جوانب منها أنها أجريت في الأردن والرسالة ستكون في ولاية كانو نيجيريا، ولا يخفى بأن الدراسة لم تذكر التفاصيل الكافية في الموضوع وخاصة من جانب أثر الكفاءة في الاستقرار الأسرة والمجتمع.

دراسة قدمت في كتاب علم النفس في النظرية والتطبيق، جامعة يوسف (ميتما سلي) كانو نيجيريا، للباحثين حفصة ساني شيندو ومريم علي محمد بعنوان: **"العلاج الأسري السلوكي واستقرار الحياة الزوجية بين الطالبات الجامعيات في جامعة يوسف ميتاما سلي، ولاية كانو، نيجيريا"**[١٠]، هذه الدراسة قدمت باللغة الإنجليزية، وركزت الدراسة حول تطبيق كيفية التجاوز عن المشكلات الأسرية كعلاج لاستقرار الحياة الزوجية، ولم تكتفي هذه النظرية

---

[٩] يوسف عبد الله الشريف ويمنى عدنان حمدان، "التفريق بين الزوجين لعدم الكفاءة وتطبيقاته في المحاكم الشرعية الأردنية"، **مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية**، قطر: جامعة قطر، دار النشر، العدد ١، المجلد ٣٩، فبرير ٢٠٢١م، الصفحة ٤٣-٧٠.

10 Chindo, Hafsat Sani, and Maryam Ali Muhammad. **"Behavioral Family Therapy and Marital Stability among Female Undergraduate Students of Yusuf Maitama Sule University, Kano State, Nigeria."** *Psychology in Theory and Practice*: (2022) page: 259.

في معالجة الحياة الأسرية فحسب بل ساهمت في تقليل التوتر والاضطرابات لأفراد الأسرة، هذا العلاج عبارة عن تدريبات تقدم للأزواج لحل المشكلات التي يجب تجاوزها لاستمرار الحياة الزوجية، ويتمثل هذا العلاج الأسري في كيفية التعبير عن المشاعر والاهتمام المتبادل، هذه الدراسة تتعلق برسالة الباحث من جانب استقرار الأسرة إلا أنها لم تتطرق بما جاء في الشريعة الإسلامية، بل اكتفت بالتجارب وطرق تطبيقها لاستقرار الحياة الزوجية. ومن مزايا هذه الدراسة أنها أثبتت فاعليتها لحل مشكلات الأسرة بين طالبات جامعة يوسف ميتما سلي في ولاية كانو نيجيريا.

دراسة قدمت في مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية جامعة كركوك العراق للباحثين: محمد خليل عبد الكريم العباسي، وخليل إبراهيم محمد بعنوان: "**العرف ودوره في الصفات المعتبرة في الكفاءة في الزواج دراسة مقارنة**"[١١]، اشتملت هذه الدراسة على مبحثين الأول: تأثير العرف في اعتداد الكفاءة في الزواج، وقسم هذا المبحث إلى ماهية العرف ودليل مشروعيته وحجيته، وفي المبحث الثاني: ذكر ماهية الكفاءة، وموقف الفقه فيها، وأثر العرف فيها، أجاد الباحثان وقاما ببيان البحث من كل الجوانب ورتبا المعلومات بشكل ممتاز وهناك ارتباط بين هذا البحث والذي سيقوم الباحث به في هذه الرسالة، إلا أن هناك فرق بين البحثين، هذه الرسالة ستركز في أعراف ولاية كانو نيجيريا حتى يضيف الباحث بعض المعلومات عن الموضوع نظرا بأن البحث السابق تكلم عن أعراف مجتمع العراقي، ووصى الباحثان بأن العبرة في الكفاءة بصلاح الزوج دينا، ويعتبر العرف في تحديد الكفاءة في غير الدين، وقال بأن التناسب في السن حق للزوجة وحدها. ويسقط حق الفسخ بحمل الزوجة أو بسبق الرضا أو بانقضاء سنة على الزواج.

وحصل الباحث على دراسة قدمت في مجلة البحوث وقانون الأعمال جامعة محمد بوضياف المسيلة، دولة الجزائر، بعنوان: "**الأوصاف المعتبرة في الكفاءة في الزواج بين الثبات**

---

[١١] محمد خليل عبد الكريم العباسي وخليل إبراهيم محمد، "العرف ودوره في الصفات المعتبرة في الكفاءة في الزواج دراسة مقارنة"، **مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية** العراق: جامعة كركوك العدد ٤، مايو ٢٠٢٣م، الصفحة ٦٧-٨٥.

والتغير"،[١٢] للباحثة ليلى إبراهيم العدواني، تناولت الباحثة هذا العنوان وبينت فيه جوانبه حيث بدأت بذكر تعريف الكفاءة في اللغة وفي الاصطلاح، وقارنت التعريفات بين المذاهب والفقهاء المعاصرين، مثل: محمد أبو زهرة ومحمد مصطفى شلبي، ثم ذكرت أوجه الاتفاق والاختلاف بينهم، ووصلت إلى أن الفقهاء المتأخرين أشاروا بأن الكفاءة أدعى إلى نجاح الزواج واستمراره، وأن أغلب حالات الطلاق كان سببها انعدام الكفاءة بين الزوجين، ثم انتقلت الباحثة إلى ذكر معنى الكفاءة في التشريعات الأسرية وهو ما يسمى في بعض الكتب قانون الأحوال الشخصية فأشارت بما ذكر في قوانين الدول العربية بين من نص على الكفاءة ومن لم ينص عليها، ثم باشرت إلى ذكر الأوصاف المعتبرة عند الفقهاء المتقدمين والمتأخرين، وفصلت القول فيها، ثم نصت ما ذكر في القوانين من اشتراط بعض الأوصاف أو عدم الاشتراط، وختمت البحث بذكر النتائج والتوصيات، البحث قيم كونه يتصف بالموضوعية والشمول واللغة المستخدمة فيه سهلة وسلسة، ولا يخفى صلة هذا البحث مع ما يقوم به الباحث في هذه الرسالة، إلا أن هناك إضافات للجوانب الغير مذكورة في البحث، والدراسة تتعلق بمجتمع ليس الذي قامت بها الدراسة عليهم، إذ هناك اختلاف في العادات والأعراف.

ودراسة قدمت في مجلة الفرائد في البحوث الإسلامية والعربية كلية الدراسات الإسلامية والعربية جامعة الأزهر الشريف بالقاهرة بعنوان: **"أحكام الكفاءة في النكاح دراسة فقهية مقارنة"**[١٣]، للباحثة هيفة عايد صليهم الهاجري، تناولت الباحثة هذا الموضوع في ثلاثة مباحث، المبحث الأول ذكرت فيه تعريف الكفاءة، وحكم اشتراط الكفاءة في النكاح، وفي المبحث الثاني ذكرت مجالات اعتبار الكفاءة في النكاح، وقصدت بالمجالات الأوصاف التي يكون فيها التكافؤ من دين، ومال، ونسب، وحرفة، ثم في المبحث الثالث ذكرت الباحثة حكمة اشتراط الكفاءة، والآثار المترتبة على عدم توافر الكفاءة في النكاح، من مميزات هذه الدراسة أنها تناولت الأوصاف بعمق فعرفت كل صفة وذكرت أقوال الفقهاء فيها ثم ناقشت الأقوال ورجحت ما

---

[١٢] ليلى إبراهيم العدواني، "الأوصاف المعتبرة في الكفاءة قي الزواج بين الثبات والتغير" **مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال**، الجزائر: جامعة محمد بوضياف المسيلة، المجلد ٨ العدد ١، مايو ٢٠٢٣م، صفحة ٢٩-٤٣.

[١٣] هيفة عايد صليهم الهاجري، **"أحكام الكفاءة في النكاح دراسة فقهية مقارنة"**، مجلة الفرائد في البحوث الإسلامية والعربية، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة، جامعة الأزهر، يونيو ٢٠٢٣م.

تراه قوي بالأدلة، إلا أنها اكتفت بذكر أربع صفات فقط، لهذا البحث علاقة مع رسالة الباحث لكنه سيضيف جوانب أخرى لم يتم دراستها أو البحث عنها.

دراسة قدمت في مجلة البحوث وقانون الأعمال جامعة أحمد دراية أدرار دولة الجزائر، بعنوان: **"الكفاءة بين الزوجين ودورها في استقرار الحياة الأسرية رؤية مقاصدية"**[١٤]، للباحثة يمينة قداري، ذكرت الباحثة في هذا البحث أن الكفاءة بين الزوجين أصبحت ضرورة في زماننا ويجب مراعاتها عند اختيار الصهر، وبما أن الأصل في عقد الزواج أن يبنى على الاستقرار والدوام وضع الإسلام شروطا دقيقة قبل العقد وعند العقد والتي بها يتحقق الانسجام والتوافق وذلك بالتقارب بين الزوجين من الناحية الدينية والاجتماعية والثقافية، وهذا أدعى لنجاح العلاقة الزوجية. لقد أبدعت الباحثة وبينت حلولا دقيقة ومن نتائج بحثها قالت: أن الكفاءة مقصد عظيم، ووقاية لمشكلات التي يتوقع حدوثها إذا لم يراعى شرط الكفاءة، ويختلف هذا البحث مع هذه الرسالة في المنهج والمكان وأيضا فيها إضافات من ناحية الحلول التي تساعد في تقريب الأطراف إلى فهم بعضهم البعض.

خلاصة الدراسات السابقة

يتضح من خلال استعراض الدراسات السابقة أنها تناولت موضوع الكفاءة الزوجية من جوانب متعددة، حيث ركزت بعض الدراسات على التأصيل الفقهي لمفهوم الكفاءة ومعاييرها في المذاهب الإسلامية، في حين اهتمت دراسات أخرى ببيان أثرها في الحياة الزوجية والاستقرار الأسري، كما تناولت بعض البحوث المعاصرة الجوانب الاجتماعية والتطبيقات الواقعية المتعلقة بها. وعلى الرغم من هذا التنوع، إلا أن هذه الدراسات على اختلاف مناهجها وتوجهاتها تؤكد في مجملها أهمية الكفاءة الزوجية في تحقيق التوافق بين الزوجين والحد من النزاعات الأسرية.

وتتميز هذه الدراسة عن غيرها من الدراسات السابقة بكونها تجمع بين التأصيل الشرعي والتحليل الميداني في تناول موضوع الكفاءة الزوجية، حيث لا تقتصر على عرض آراء الفقهاء

---

[١٤] يمينة قداري، "الكفاءة بين الزوجين ودورها في استقرار الحياة الأسرية رؤية مقاصدية"، **مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال**، الجزائر: جامعة أحمد دراية أدرار، العدد ٧٨، مايو ٢٠٢٣م، صفحة ٥٥-٧١.

وبيان مقاصد الشريعة في هذا الباب، بل تمتد إلى دراسة الواقع الاجتماعي في ولاية كانو بنيجيريا من خلال بحث ميداني قائم على مقابلات مع فئات متعددة ذات صلة بالموضوع. كما تسعى هذه الدراسة إلى الربط بين المفهوم الفقهي للكفاءة وتطبيقاته المعاصرة، وتحليل أثره في تحقيق الاستقرار الأسري في بيئة محددة، وهو ما لم تُعْنَ به الدراسات السابقة بصورة مركزة. ومن ثمّ، فإن هذه الدراسة تسهم في سدّ جانب من النقص في الربط بين الجانب النظري والتطبيقي، وتقديم رؤية متكاملة يمكن أن تفيد في معالجة الإشكالات الأسرية المعاصرة.

الفصل الثاني

مفهوم الزواج ومشروعيته في الشريعة الإسلامية

يتناول هذا الفصل مفهوم الزواج في الشريعة الإسلامية باعتباره النكاح الذي يمثل عقدا شرعيا يجمع بين الرجل والمرأة بهدف تحقيق الاستقرار الروحي والاجتماعي. يبدأ الفصل بتوضيح مفهوم الزواج من الناحية اللغوية ثم الاصطلاحية، مع بيان الأحكام والمقاصد الشرعية المرتبطة به.

في هذا السياق، يناقش الفصل مشروعية الزواج وأهميته في الإسلام من خلال الاستدلال بالنصوص الشرعية الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية. ويظهر الحكمة من تشريع الزواج كوسيلة لتحقيق مقاصد سامية، تشمل صيانة الأخلاق، وإعمار الأرض، وتحصين النفس من الوقوع في المحرمات.

ويختتم هذا الفصل بتفصيل أركان الزواج وشروطه، موضحا اختلافات الفقهية بين العلماء في تحديدها. يهدف هذا الجزء من البحث إلى تقديم رؤية شاملة تبرز أهمية عقد الزواج من منظور ديني واجتماعي، مع التأكيد على دوره في بناء أسرة مستقرة ومجتمع متماسك.

المبحث الأول: التعريف بالزواج وأثر الاختلاف فيه ومشروعيته

يعتبر الزواج في الشريعة الإسلامية عقدا مهما حيث وصفه الله سبحانه وتعالى بالميثاق الغليظ في قوله: ﴿**وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا**﴾ (سورة النساء: ٢١)، يقوم على بناء الأسرة التي تعد بدورها اللبنة الأساسية في تكوين المجتمع. وقد أولى الإسلام هذا العقد أهمية كبيرة لما يحققه من مقاصد سامية تعزز استقرار الفرد والأسرة والمجتمع بشكل عام.

يعنى هذا المبحث بتقديم تعريف الزواج لغة واصطلاحا مع توضيح أقوال الفقهاء فيه، مع ذكر الأحكام الشرعية المتعلقة به، والتي تشمل الشروط اللازمة لانعقاده وصحته، وأركانه التي تضمن استيفاء متطلباته الشرعية. كما يتناول المبحث مقاصد الزواج التي تهدف إلى تحقيق

السكينة والمودة والرحمة بين الزوجين، بالإضافة إلى صيانة الأخلاق، وتعزيز التعاون بين الرجل والمرأة في إعمار الأرض وفقًا للتعاليم الإلهية.

يمثل هذا المبحث مدخلا لفهم أهمية الزواج في الإسلام، ويوفر أساسا متينا لمناقشة الجوانب الفقهية والاجتماعية المرتبطة به في الفصول اللاحقة.

المطلب الأول: تعريف الزواج لغة واصطلاحا

الزواج لغة: تدور مادة زَوَجَ في اللغة على مقارنة شيء لشيء، يقال زوج الشيء بالشيء، وزوجه إليه: أي قرنه، ومنه قوله تعالى: ﴿**كَذَلِكَ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ**﴾ (سورة الدخان: ٥٤)، أي قرناهم بهن[١٥]، وقوله سبحانه: ﴿**احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ**﴾ (سورة الصفات: ٢٢). أي قرناءهم من الشياطين[١٦].

ويطلق على الصنف والنوع، فكل صنفين أو شكلين أو نوعين مقترنين هما زوجان، ومنه قوله تعالى: ﴿**وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾ (سورة الذاريات: ٤٩) أي صنفين مثل: السماء والأرض، والليل والنهار، والنور والظلمة، والشمس والقمر، فكل هذه الأشياء زوجان لأن كل منهما يقارن الآخر[١٧].

وأتى بمعنى اللون في قوله سبحانه: ﴿**وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ**﴾ (سورة الحج: ٥) أي من كل لون حسن[١٨]، ويجمع الزوج على أزواج وأزاويج[١٩].

---

[١٥] الحسين بن مسعود البغوي، **تفسير البغوي "معالم التنزيل"**، (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط١، ١٩٨٩م-١٤٠٩هـ)، ج٧، ص٢٣٧.

[١٦] جلال الدين محمد بن أحمد المحلي وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، **تفسير الجلالين**، (القاهرة: دار الحديث، ط١، بدون تاريخ)، ص٥٨٩.

[١٧] منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، **تفسير القرآن لأبي المظفر السمعاني**، (الرياض: دار الوطن، ط١، ١٩٩٧م-١٤١٨هـ)، ج٥، ص٢٦٢.

[١٨] محمد بن عبد الله بن أبي الزمنين، **تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين**، (القاهرة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ٢٠٠٢م-١٤٢٣هـ)، ج٣، ص١٧١.

[١٩] محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، **تاج العروس من جواهر القاموس**، (دمشق: دار الهداية، بدون طبعة وتاريخ)، ج٦، ص٢١.

هذا، ويأتي بمعنى النكاح كما تقول العرب تزوج في بني فلان أي نكح فيهم، يطلق الزوج على الرجل والمرأة فيقال زوج المرأة بعلها، وزوج الرجل امرأته. ويقال زوجته عند بعض العرب. والمرأة المزاوج كثيرة التزوج، والتزاوج والمزاوجة والازدواج بمعنى، والزوج خلاف الفرد، يقال زوج أو فرد كما يقال شفع أو وتر، يقال هما زوجان، وهما زوج[٢٠].

وقد أصبح المعنى الدارج والمتعارف عليه هو عقد النكاح الشرعي.

الزواج في الاصطلاح: للنكاح ثلاثة معان عند العلماء، المعنى اللغوي، والمعنى الأصولي، والمعنى الفقهي، فيما يأتي بيان ذلك بالتفصيل:

المعنى اللغوي: وهو الوطء والضم، يقال: تناكحت الأشجار إذا تمايلت وانضم بعضها إلى بعض، ويطلق على العقد مجازاً لأنه سبب في الوطء[٢١].

المعنى الأصولي:

اختلف العلماء في تحديده على ثلاثة أقوال:

أولا: أنه حقيقة في الوطء، مجاز في العقد، وهو القول الذي يتوافق مع المعنى اللغوي من كل وجه. وبناء عليه، فإن ورود لفظ النكاح في الكتاب والسنة بدون قرينة يدل على الوطء.

والأدلة على ذلك قوله تعالى: ﴿**وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا**﴾ (سورة النساء: ٢٢) إذ إن المقصود بنكح في هذه الآية هو الوطء، لا العقد، لأن النهي لا يتصور عن مجرد العقد الذي لا يترتب عليه في العادة شعور بالغيرة أو انقطاع صلات المودة والاحترام، على خلاف الوطء.

---

[٢٠] محمد بن مكرم ابن منظور، **لسان العرب**، (بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ)، ج٢، ص٢٩١-٢٩٣. وانظر: محمد بن يعقوب الفيروز آبادى، **القاموس المحيط**، (بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط٨، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، ص١٩٢. وانظر: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، **مختار الصحاح**، (بيروت: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، ط٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م)، ص١٣٨.

[٢١] قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي، **أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء**، (بيروت: دار الكتب العلمية، بدون طبعة، ٢٠٠٤م-١٤٢٤هـ)، ص٥٠. انظر: إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار، **المعجم الوسيط**، (الرياض: دار الدعوة، بدون طبعة وتاريخ)، ج١، ص٤٠٥.

وهذا هو مذهب الحنفية[٢٢] الذين يرون أيضا أن النكاح في قوله تعالى: ﴿**فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ**﴾ معناه العقد لا الوطء، مستدلين بأن إسناد الفعل إلى المرأة يعد قرينة على إرادة العقد، لأن الوطء فعل لا ينسب إليها.

لكن هذا المفهوم بخصوص الآية السابقة عند التحقيق، لا يعتد بهذا التأويل، لأن السنة النبوية صرحت بأن مجرد العقد لا يكفي في إباحة المرأة لزوجها الأول بعد الطلاق البائن، بل لا بد من الوطء. ويدل على ذلك حديث امرأة رفاعة حيث قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: «كنت عند رفاعة، فطلقني، فبت طلاقي، فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير، وإن ما معه مثل هدبة الثوب، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا. حتى تذوقي عسليته ويذوق عسيلتك»[٢٣].

ثانيا: أنه حقيقة في العقد مجاز في الوطء عكس المعنى اللغوي ويدل لذلك كثرة وروده بمعنى العقد في الكتاب والسنة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ**﴾: وذلك هو الأرجح عند المالكية والشافعية[٢٤].

---

[٢٢] محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، **المبسوط**، (بيروت: دار المعرفة، بدون طبعة وتاريخ) ج٥، ص٧-٨.

[٢٣] محمد بن إسماعيل البخاري، **الجامع المسند الصحيح المختصر... (صحيح البخاري)**، (بيروت: دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ)، كتاب الطلاق، باب من أجاز الطلاق الثلاث واحدة، حديث رقم: ٥٢٦٠، ج٧، ص٤٢. ورواه مسلم، **صحيح مسلم**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون طبعة، ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م)، كتاب النكاح، باب المطلقة ثلاثا لا تحل لزوجها حتى تنكح زوجا غيره، حديث رقم: ١٤٣٣، ج٢، ص١٠٥٥.

[٢٤] أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي، **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، (بيروت: دار الفكر، بدون طبعة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م) ج٢، ص١٨. وانظر: محمد بن أحمد الشربيني الخطيب، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، (بيروت: دار المعرفة، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ج٣، ص١٦٥.

ثالثا: أنه مشترك لفظي بين العقد والوطء وقد يكون هذا أظهر الأقوال الثلاثة لأن الشرع تارة يستعمله في العقد وتارة يستعمله في الوطء بدون أن يلاحظ في الاستعمال هجر المعنى الأول وذلك يدل على أنه حقيقة فيهما[٢٥].

المعنى الفقهي:

اختلفت عبارات الفقهاء في تعريف النكاح اصطلاحا، غير أن مضمونها يدور حول معنى واحد، وهو أن عقد النكاح وضعه الشارع لترتب حق للزوج في الاستمتاع ببضع الزوجة وسائر بدنها مما يباح التلذذ به شرعا. فالنكاح ينشئ للزوج حق الانتفاع بهذه المتعة دون أن يملك منفعتها على جهة التمليك التام.

والفرق بين ملك الانتفاع وملك المنفعة دقيق، إذ إن ملك الانتفاع يجيز للزوج الاستمتاع بما أبيح له من زوجته، دون أن يكون مالكا لمنافع البضع كملك المؤجر لمنافع العين المؤجرة، وإلا لكان يستحق جميع ما يترتب على هذه المنافع. ومثال ذلك: أن المرأة إذا جامعها رجل بشبهة كأن ظنها زوجته، فإن المهر يجب لها، ولا يستحقه الزوج، ولو كان الزوج يملك منفعة البضع لكان أحق بهذا المهر، لأنه من منافع الزوجية. وهذا دليل على أن ما يثبت للزوج هو مجرد حق الانتفاع الخاص دون تمليك العام للمنافع[٢٦].

عرف الفقهاء النكاح كمرادف للزواج بتعريفات مختلفة، لكنها تكاد تكون متقاربة في المعنى، مع اختلاف بينهم في القيود والألفاظ فقط، وقد خالف المعاصرون تعريفات الفقهاء المتقدمين بإضافة ما يتضمنه عقد الزواج من معان كالمودة والرحمة والإحسان.

فيما يلي تقديم لأبرز تعريفات المذاهب الفقهية وبعض التعريفات المعاصرة:

---

[٢٥] مغني المحتاج، المرجع السابق، ج٣، ص١٦٥. انظر: محمد أمين بن عمر عابدين، **رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)**، (الرياض: دار عالم الكتب، طبعة خاصة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م)، ج٤، ص٥٧-٥٨. انظر: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، (بيروت: المكتبة العلمية، بدون طبعة وتاريخ)، ج٢، ص٦٢٤.

[٢٦] محمد بن إبراهيم البقوري، **ترتيب الفروق واختصارها**، (مغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، بدون طبعة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م)، ج٢، ص١٨٥. انظر: علي بن سليمان المرداوي، **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف**، (بيروت: مطبعة السنة المحمدية، ط١، ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م)، ج٨، ص٦.

عرفه الحنفية بأنه: عقد يفيد ملك المتعة بالأنثى قصدا، أي يفيد حل استمتاع الرجل من امرأة لم يمنع من نكاحها مانع شرعي[٢٧].

وعرفه المالكية بأنه: عقد لحل تمتع بأنثى غير محرم ومجوسية وأمة كتابية بصيغة.[٢٨]

وعرفه الشافعية بأنه: عقد يتضمن إباحة وطء بلفظ إنكاح أو تزويج أو ترجمته.[٢٩]

وعرفه الحنابلة بأنه: عقد بلفظ إنكاح أو تزويج على منفعة الاستمتاع.[٣٠]

وأما الظاهرية: لم يضعوا تعريفا للنكاح صراحة لكن يفهم مما جاء في كتاب المحلى بأنه الجماع (الوطء)، وليس مجرد العقد[٣١].

يتبين من التعريفات المتقدمة أن الفقهاء اتفقوا على أن النكاح عقد شرعي يهدف إلى إباحة الاستمتاع بين الزوجين في إطار محدد بالشريعة، مع اختلافهم في دقّة توصيف حقيقته بين كونه تمليكًا أو إباحةً. كما تتجلى في هذه التعريفات مقاصد عليا للزواج، كالتناسل، وتحقيق السكن والمودة، وتكوين الأسرة.

أما تعريفات الفقهاء المعاصرين، فقد ركزت غالبا على بيان الآثار والنتائج الاجتماعية للعقد، وأبرزت الجوانب المقاصدية والوظيفية للزواج، دون تقديم تعريف حدّي دقيق، مما يجعلها أقرب إلى التعريف بالرسم منها إلى التعريف بالحقيقة الفقهية[٣٢].

---

[٢٧] محمد أمين عمر الشهير بابن عابدين، **حاشية بن عابدين "رد المحتار على الدر المختار"**، (دمشق: دار الثقافة والتراث، ط١، ٢٠٠٠م-١٤٢١هـ)، ج٨، ص٧-١١.

[٢٨] أحمد بن محمد بن أحمد الدردير، **الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك**، (القاهرة: دار المعارف، بدون طبعة وتاريخ) ج٢، ص٣٣٢-٣٣٤.

[٢٩] محمد بن الخطيب الشربيني، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، (بيروت: دار المعرفة، ط١، ١٩٩٧م-١٤١٨هـ)، ج٣، ص١٦٥.

[٣٠] منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، **كشاف القناع عن متن الإقناع**، (بيروت: دار عالم الكتب، ط١)، ج٤، ص٥.

[٣١] علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، **المحلى بالآثار**، (بيروت: دار ابن حزم، ط١، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م)، ج١٢، ص٣٥٧.

[٣٢] محمد أبو زهره: "عقد يفيد حل العشرة بين الرجل والمرأة وتعاونهما، ويحدد ما لكليهما من حقوق وما عليهما من واجبات"، **الأحوال الشخصية**، (القاهرة: دار الفكر العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٢٢م-١٤٤٣هـ)، ص٢١. وهبة الزحيلي: "عقد وضعه الشارع ليفيد ملك استمتاع الرجل بالمرأة وحل استمتاع المرأة بالرجل"، **الفقه الإسلامي وأدلته**، (دمشق: دار الفكر، ط٤)، ج٩، ص٦٥١٣. الصادق الغرياني: "عقد بين الرجل والمرأة يبيح استمتاع كل منهما بالآخر،

ومما تجدر الإشارة إليه أن اختلاف الفقهاء في تحديد التعريف الاصطلاحي لعقد النكاح هل هو تمليك، أو إباحة، أو تمليك منفعة، أو مجرد وطء، لم يكن اختلافًا صوريًا أو لغويًا مجردًا، بل ترتب عليه آثار فقهية وأصولية مهمة انعكست على عدد من المسائل الشرعية المتعلقة بصحة العقد، والولاية، والمهر، والطلاق، والنسب، وغيرها من أبواب الأحوال الشخصية.

ولذلك فإن الوقوف على الآثار المترتبة على هذا الاختلاف يعد أمرا أساسيا لفهم مقاصد الفقهاء وتفصيلاتهم في هذه الأحكام.

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على اختلاف الفقهاء في تعريف النكاح

إن اختلاف الفقهاء في التعريف الاصطلاحي لعقد النكاح، ليس مجرد اختلاف لفظي أو نظري، بل يترتب عليه آثار فقهية متعددة تنعكس على عدد من المسائل الفرعية، ومن أهمها:

أولا: آثار متعلقة بصحة العقد

من يرى أن النكاح هو تمليك منفعة البضع كالحنفية[٣٣]، يشترط في العقد ما يشترط في عقود الإجارة، مثل تحديد المنفعة والأجرة، مما يجعل اشتراط المهر في العقد شرطا أساسيا. أما من اعتبر النكاح مجرد إباحة للوطء، كالشافعية، فلا يشترطون ذكر المهر في العقد لصحة النكاح، بل يُدفع مهر المثل عند عدم تسميته[٣٤].

ثانيا: آثار متعلقة بمسائل الولاية في عقد النكاح

يظهر أثر اختلاف الفقهاء في تعريف عقد النكاح على مسألة اشتراط الولاية فيه. فقد اختلفوا في اشتراط وجود الولي لصحة النكاح: فذهب الحنفية إلى أن النكاح عقد معاوضة وتمليك،

ويبين ما لكل منهما من حقوق وما عليه من واجبات، ويقصد به حفظ النوع الإنساني"، **مدونة الفقه المالكي وأدلته**، (بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٢م-١٤٢٣هـ)، ج٢، ص٤٩١.

[٣٣] قال محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي: "النكاح تمليك لمنافع البضع بعقد معاوضة، فجاز اشتراط العوض فيه"، وكان كالإجارة من هذا الوجه، **المبسوط**، (مصر: مطبعة السعادة، بدون طبعة وتاريخ)، ج٥، ص٥.

[٣٤] يحي بن شرف النووي، **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م)، ج٧، ص٧٦؛ ابن قدامة، **المغني**، ج٣، ص١٩٣.

فيصح للمرأة البالغة العاقلة أن تزوج نفسها دون إذن الولي، قياسا على سائر عقود المعاوضات كالبيع والإجارة[٣٥]. بينما يرى جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة، أن الولي شرط في صحة النكاح، لأنهم يعتبرون النكاح عقدا ذا طابع متميز عن سائر العقود، يقوم على الرعاية والمصلحة، وليس مجرد تمليك للمنفعة[٣٦].

ثالثا: آثار متعلقة بمهر المرأة

يترتب على اختلاف الفقهاء في تعريف عقد النكاح أثر واضح في مسألة اشتراط المهر، فالذي ينص على أن النكاح تمليك للمنفعة يجعل المهر بمثابة العوض، مما يعني أن العقد لا ينعقد بدونه أو بجهالته، كما هو الحال في عقد الإجارة. أما من اعتبر النكاح مجرد إباحة، فلا يشترط المهر للعقد، بل يستحق لاحقا بالدخول أو الوفاة[٣٧].

رابع: آثار متعلقة بالطلاق والفسخ

يترتب على اختلاف الفقهاء في تعريف عقد النكاح أثر ظاهر في مسألة الطلاق والفسخ، وذلك بحسب ما إذا كان النكاح عقد تمليك أو عقد إباحة. فمن اعتبره تمليكا لمنافع البضع، كالحنفية وبعض الحنابلة، فإن الطلاق يعد إسقاطًا للملك، ولذلك جعله الشارع حقا خالصا للزوج، ولا يناط إلا بإرادته[٣٨]. وأما من اعتبر النكاح عقد إباحة يوسعون دائرة الفسخ عند

---

[٣٥] محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام الحنفي، **شرح فتح القدير**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، ج٣، ص٢٤٦.

[٣٦] الإمام مالك بن أنس الأصبحي، **المدونة الكبرى**: رواية الإمام سحنون بن سعيد عن الإمام عبد الرحمن بن قاسم، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م)، ج٢، ص١١٧. انظر: محمد بن الخطيب الشربيني، **مغني المحتاج**، (بيروت: دار المعرفة، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ج٣، ص١٩٨-١٩٩. وانظر: محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، (القاهرة: دار الحديث، بدون طبعة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م)، ج٣، ص٣٦.

[٣٧] ابن رشد الحفيد، **بداية المجتهد**، ج٣، ص٤٥. وانظر: الشربيني، **مغني المحتاج**، ج٣، ص٢٩١.

[٣٨] أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)، ج٣، ص٩٩.

تحقق الشروط، ويجيزون تدخل القاضي أو الولي، كحالات العيوب، والأضرار، أو عدم القدرة على النفقة[٣٩].

خامسا: آثار متعلقة بحقوق الزوجين

إن اختلافهم في تعريف النكاح يفضي إلى تباين في النظر إلى طبيعة الحقوق والواجبات بين الزوجين، من حيث منشئها وحدودها. فمن ذهب إلى أن النكاح عقد تمليك لمنافع البضع كما هو عند الحنفية وبعض الشافعية، فمن ذلك للزوج حق الاستمتاع المطلق بزوجته متى شاء في حدود الشرع، مقابل التزامه بالنفقة والسكنى[٤٠]. أما من ذهب إلى اعتباره إباحة شرعية كما عند المالكية ومن وافقهم، فإنهم يركزون على المعاشرة بالمعروف، والقيام بحقوق العشرة والمودة والرحمة، لا مجرد التمليك[٤١].

سادسا: آثار متعلقة بإثبات النسب

تؤثر اختلاف الفقهاء في تعريف النكاح على حكم إثبات النسب، خاصة في الحالات التي تشوب عقد النكاح شبهة الفساد أو اختلاف في شروطه، كالولاية، أو الإعلان أو المهر. فالذين يرون النكاح عقد تمليك يراعون فيه الأركان والشروط كغيره من العقود، فإذا اختل شرط أساسي كشرط الولاية أو الإيجاب والقبول، فقد يترتب بطلان العقد أو فساده، مما ينعكس على الحكم بثبوت النسب من هذا الزواج. ومع ذلك، فقد أجمع الفقهاء على إثبات النسب في النكاح الفاسد أو بشبهة إذا تم فيه الدخول، صيانة للأنساب ودرءا للعار عن المولود. في حال وجود عقد غير مستوفٍ للشروط، يختلف الفقهاء في إثبات النسب منه، بناءً على تعريف

---

[٣٩] محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، (بيروت: دار الفكر، بدون طبعة وتاريخ)، ج٢، ص٥١٩.

[٤٠] الكاساني، **بدائع الصنائع**، ج٣، ص

[٤١] محمد الخرشي، **شرح الخرشي على مختصر خليل**، (مصر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، ط٢، ١٣١٧هـ)، ج٤، ص٧.

النكاح. فمن اعتبره تمليكًا لا يثبت النسب إلا من عقد صحيح، بينما يجيز الحنفية إثبات النسب من نكاح فاسد أو بشبهة، لتغليب مصلحة الطفل[٤٢].

سابعا: آثار متعلقة بالميراث

يظهر أثر اختلاف الفقهاء في تعريف النكاح كذلك في مسائل توريث الزوجين، خاصة في حالات النكاح الفاسد أو العقد الذي اختل فيه شرط من شروط الصحة. فالفقهاء الذين يرون أن النكاح عقد منشئ للحقوق بمجرد انعقاده، وليس تمليكا محضا، يثبتون للزوجين جميع الآثار المترتبة على العقد الصحيح، ومن ذلك التوارث قبل الدخول. قال ابن قدامة: "ومتى صح النكاح ثبت التوارث بين الزوجين، سواء حصل دخول أو لم يحصل"[٤٣]. أما النكاح الفاسد أو العقد المختلف في صحته، فقد قرر الحنفية والمالكية مع تفاوت بينهما أن التوارث لا يثبت فيه بمجرد العقد، لأنه غير معتبر من حيث الصحة. لكنهم يثبتون بعض الآثار إذا وقع وطء بشبهة، مراعاة لما ترتب على العلاقة الزوجية، وإن كان العقد في أصله غير صحيح[٤٤]. وبذلك يظهر أن التصور الفقهي لطبيعة عقد النكاح، وهل هو عقد تمليك أو إباحة تنظم العلاقة بين الزوجين، كان له أثر مباشر في الحكم بتوارث الزوجين في حالات النكاح الفاسد أو المشكل. فقد بنى الفقهاء أحكامهم على هذه الخلفية النظرية التي تحدد قوة العقد وأثره، وما إذا كان يتولد عنه حق الإرث بمجرد انعقاده أو يحتاج إلى تحقيق الدخول.

تظهر هذه المسائل والآثار الفقهية مدى أهمية الخلاف في تعريف النكاح، وكيف يؤثر اختلاف تصور الفقهاء لطبيعته على بناء الأحكام الفرعية المترتبة به. ويُبرز ذلك ضرورة العناية بضبط المصطلحات الفقهية، وبيان أثرها في فهم الأحكام وتطبيقها.

---

[٤٢] راجع: ابن عابدين، **رد المحتار**، ج٣، ص٥٦. الزركشي، **شرح الزركشي على الخرشي**، ج٥، ص٩٩.

[٤٣] عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي، **المغني لابن قدامة**، (مصر: مكتبة القاهرة، بدون طبعة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م)، ج٦، ص٣٩٢.

[٤٤] راجع: الماوردي، **الحاوي الكبير**، ج١١، ص٣٩٢. الدردير، **الشرح الكبير**، ج٢، ص٤٧٦.

ومن هنا، يمكن القول إن الزواج في الإسلام يجمع بين البعد التشريعي والبعد الأخلاقي، فهو عقد شرعي وفي الوقت ذاته، مؤسسة اجتماعية ذات مقاصد عليا تقوم على المودة والتكامل التوازن بين الزوجين، بما يحقق مصالح الفرد والأسرة والمجتمع بصورة شاملة.

المطلب الثالث: مشروعية الزواج

لقد شرع الله سبحانه وتعالى الزواج في القرآن الكريم وفي السنة النبوية الشريفة، حيث وردت نصوص كثيرة تنص على مشروعية عقد الزواج، بعض هذه النصوص صريحة والبعض الآخر ضمني. ومنه أن الله تبارك وتعالى أمرنا باتباع الرسول صلى الله عليه وسلم والاقتداء به فقال: ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا**﴾ (سورة الأحزاب: ٢١) فوجه الاستدلال هنا أن من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتزوج النساء، وهذا خير دليل على مشروعية الزواج. ومن جانب آخر فقد انعقد الاجماع على مشروعيته. إذا، استدل الفقهاء في مشروعية الزواج بالكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب:

فمنه قوله تبارك وتعالى: ﴿**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ**﴾ (سورة الرعد: ٣٨)، في هذه الآية الكريمة خاطب الله تبارك وتعالى نبينا بقوله: كما أرسلناك يا محمد، رسولا بشريا كذلك قد بعثنا المرسلين قبلك بشرا يأكلون الطعام ويمشون في الأسواق ويأتون الزوجات، ويولد لهم، وجعلنا لهم أزواجا وذرية.[٤٥] فوجه الدلالة من الآية الكريمة: أخبر الله سبحانه وتعالى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كما شرع الزواج للرسل قبله كذلك شرع له ولأمته عليه الصلاة والسلام.

وقوله سبحانه: ﴿**وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا**﴾ (سورة النساء: ٣) قال العلامة السعدي في تفسير هذه الآية: "أن الله تبارك وتعالى

---

[٤٥] ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي. **تفسير القرآن العظيم**، (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٩٩٩م-١٤٢٠هـ)، ج٤، ص٤٦٨.

يخاطب أولياء الأيتام إن خافوا عدم العدل لليتامى الذين في حجورهم بعد الزواج بهن، لعدم محبتهم إياهن فاعدلوا إلى غيرهن وانكحوا ما وقع عليهن اختياركم من ذوات الدين الخ..."[٤٦].

تدل هذه الآية دلالة واضحة على مشروعية الزواج، كون الآية صرحت بجواز نكاح من طابت النفس إلى نكاحها من النساء إلا من حرمت نكاحهم بأدلة أخرى مثل أولو الأرحام والإخوة من الرضاعة والأصهار وغيرهم.

وقوله سبحانه: ﴿**وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾ (سورة النور: ٣٢). في الآية الكريمة أمر الله سبحانه وتعالى الأولياء بأن يزوجوا أياماهم بعد أن وصى المؤمنين والمؤمنات بغض البصر والعفاف وقال بأن ذلك أزكى لهم[٤٧].

فالآيات على هذا الصدد كثيرة وإن اختلفت مدلولاتها، يكتفي البحث بالآيات المذكورة سابقا، ويبرز بعض الأحاديث التي وردت في مشروعية الزواج.

وأما السنة:

هناك أحاديث كثيرة قالها الرسول صلى الله عليه وسلم حول مشروعية الزواج. منها:

ما أخرجه البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا معشر الشباب، من استطاع الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء»[٤٨].

وعن أنس بن مالك –رضي الله عنه– أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر؟ فقال بعضهم: لا أتزوج النساء،

---

[٤٦] عبد الرحمن بن ناصر السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، (القاهرة: دار الآفاق العربية، ط١، ٢٠٠٥م–١٤٢٦هـ)، ص١٤٢–١٤٣.

[٤٧] محمد الطاهر ابن عاشور، **تفسير التحرير والتنوير**، (تونس: الدار التونسية للنشر، بدون طبعة، ١٩٨٤م)، ج١٨، ص٢١٥.

[٤٨] محمد بن إسماعيل البخاري، **الجامع المسند الصحيح المختصر... (صحيح البخاري)**، (كراتشي، باكستان: البشرى، ٢٠١٦م–١٤٣٧هـ) كتاب النكاح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من استطاع منكم الباءة فليتزوج....."، حديث رقم:٥٠٦٥، ص٢٣٠٤.

وقال بعضهم: لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فحمد الله وأثنى عليه. فقال: «ما بال أقوام قالوا كذا وكذا؟ لكني أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»[٤٩].

عن أنس رضي اللَّه عنه–قال: كان رسول اللَّه –صلى اللَّه عليه وسلم– يأمر بالباءة، وينهى عن التبتل نهيًا شديدًا، ويقول: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة»[٥٠].

وجه الدلالة من هذه الأحاديث: تدل هذه الأحاديث دلالة واضحة على مشروعية الزواج اقتداء بعمل النبي صلى الله عليه وسلم، وأمره عن الزواج في قوله: "تزوجوا الولود الودود"، وأيضا نهيه عليه الصلاة والسلام عن التبتل.

الإجماع

وحكى الإجماع على مشروعية الزواج جمع غفير من الفقهاء. منهم:

الإمام الماوردي حيث قال: "أباح اللَّه تعالى النكاح نصًّا في كتابه، وصريحًا في سنة نبيه صلى اللَّه عليه وسلم، وانعقد بها سالف إجماع الأمة وتأكد بها سالف العترة" وقال أيضًا: "سائر الأمم عليه مجمعة، والضرورة إليه داعية، لما فيه من غض الطرف، وتحصين الفرج، وبقاء النسل، وحفظ النسب"[٥١].

وابن قدامة المقدسي حيث قال: "والأصل في مشروعية النكاح الكتاب والسنة والإجماع"[٥٢].

---

[٤٩] مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، **صحيح مسلم**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون طبعة وتاريخ) كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه...، حديث رقم: ١٤٠١، ص١٠٢٠.

[٥٠] سليمان بن الأشعث السجستاني، **سنن أبي داود**، (بيروت: دار الكتاب العربي، بدون تاريخ، ط١)، كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم تلد من النساء، حديث رقم: ٢٠٥٢، ج٢، ص١٧٥. وقال الألباني: حسن صحيح.

[٥١] علي بن محمد بن الحبيب الماوردي البصري، **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٤م-١٤١٤هـ)، ج٩، ص٣-٦.

[٥٢] عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، **المغني**، (القاهرة: دار الحديث، ط١، ٢٠٠٤م-١٤٢٥هـ)، ج٩، ص١١٤.

وابن قاسم حيث قال: "والأصل في مشروعية النكاح الكتاب والسنة والإجماع، وذكر غير واحد من العلماء أنهم اتفقوا على أنه من العقود الشرعية المسنونة بأصل الشرع"[٥٣].

هذا، فإن الإجماع في هذه المسألة صحيح، ولا يتصور أصلا وجود مخالف في ذلك؛ لأن خلافه مخالف لفطرة الله التي فطر الناس عليها. وثبوت الإجماع في هذه المسألة لا يتوقف على أقوال الفقهاء فحسب، فقد امتن الله سبحانه وتعالى على عباده بأن خلق لهم من أنفسهم أزواجا؛ فقال: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ (سورة الروم: ٢١)، بل قال بعض العلماء: ليس لنا عبادة شرعت منذ عهد آدم عليه السلام إلى الآن، ثم تستمر في الجنة إلا الإيمان والنكاح[٥٤].

استنتج من هذه النصوص وغيرها أحكام وأهمية الزواج في الشريعة الإسلامية، بجوانبه المتعددة كما سيأتي بيان ذلك في المبحث الآتي.

المبحث الثاني: أحكام الزواج وأهميته ومقاصده الشرعية

بعد أن تناول البحث في المطلب السابق مشروعية الزواج من حيث ثبوته في الشريعة الإسلامية ودلائله النقلية، يواصل هذا المبحث بيان حكم الزواج من جهة التكليف الشرعي، وهو أمر يختلف عن أصل المشروعية، إذ إنها تعني إقرار الشارع لهذا النظام واعتباره مشروعا معتبرا، بينما حكم الزواج يتعلق بتصنيف الفعل من حيث الوجوب أو الندب أو الإباحة أو الكراهة أو الحرمة بحسب حال المكلف وظروفه. ثم يتطرق كذلك إلى بيان أهمية الزواج ومقاصده، حيث يعد الزواج نظاما اجتماعيا، أقرته الشريعة الإسلامية لتحقيق السكينة والمودة بين الزوجين، والمحافظة على النسل، وبناء أسرة قائمة على القيم والمبادئ الأخلاقية.

وقد حظي هذا العقد المقدس بعيانة خاصة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، كونه الوسيلة الأساسية لتحقيق الاستقرار النفسي والاجتماعي، وإطارا لتنظيم العلاقات بين

---

[٥٣] عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، **حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع**، (بدون ناشر، ط١، ١٣٩٩هـ)، ج٦، ص٢٢٣.

[٥٤] جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، **الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية** (الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط١، ١٩٩٧م-١٤١٨هـ)، ج٢، ص٢٣٠.

الجنسين بطريقة تحفظ الحقوق وتصون الكرامة. ومن هذا المنطلق يأتي الكلام عن أحكام الزواج بوصفه تشريعا إلهيا موجها لحياة الفرد والأسرة، وعن أهميته ومقاصده باعتبارها ركائز أساسية لبناء المجتمع المسلم واستقراره.

المطلب الأول: حكم الزواج في الشريعة الإسلامية

يتناول هذا المطلب بيان حكم الزواج في الشريعة الإسلامية، إذ اتفق الفقهاء على مشروعيته وأهميته في بناء المجتمع، غير أنهم اختلفوا في تحديد الأصل في حكمه على قولين مشهورين:

الرأي الأول: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية، والمالكية، والشافعية، ورواية عند الحنابلة إلى أن الأصل في الزواج الاستحباب. واستدوا على ذلك بالسنة والمعقول:

من السنة:

- قوله صلى الله عليه وسلم: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»[٥٥]. فهذا الحديث يدل على الندب، لأن الأمر فيه موجه لمن استطاع، وجعل الصوم بديلا لمن لم يقدر عليه، إذ لو كان الزواج واجبا لوجب على غير المستطيع أيضا.
- وقوله صلى الله عليه وسلم: «النكاح من سنتي»[٥٦]. في هذا الحديث ترغيب واضح للزواج، ومعلوم أن إطلاق السنة عند الأصوليين يدل غالبا على الاستحباب.
- كما استدلوا بفعله صلى الله عليه وسلم، إذ تزوج ورغب فيه لكنه لم يوجبه على أمته، ولو كان واجبا لبينه بيانا شافيا.

---

[٥٥] البخاري، **صحيح البخاري**، (المرجع السابق)، كتاب النكاح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من استطاع منكم الباءة فليتزوج....."، حديث رقم:٥٠٦٥، ص٢٣٠٤.

[٥٦] محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، **سنن ابن ماجه**، (بيروت: دار إحياء الكتب العربية، بدون طبعة وتاريخ)، كتاب النكاح، باب ما جاء في فضل النكاح، حديث رقم: ١٨٤٦، ج١، ص٥٩٢. قال الألباني: حديث حسن.

ودليلهم من المعقول:

هو أن الأصل في العقود الإباحة، ويترجح الاستحباب بالنظر إلى ما يحققه الزواج من المصالح الشرعية من إعفاف النفس، وبناء الأسرة، وحفظ النسل، والإعانة على طاعة الله سبحانه وتعالى.

الرأي الثاني: ذهب الظاهرية، ورواية عند الحنابلة، إلى أن الزواج واجب على من قدر عليه. قال ابن حزم الظاهري: "وفرض على كل قادر على الوطء إن وجد من أن يتزوج أو يتسرى، أو يفعل أحدهما ولا بد، فإن عجز عن ذلك فليكثر من الصوم"[٥٧]. ونقل عبد الله بن أحمد بن قدامة: أنه واجب وحكاه عن أحمد وحكى عن داود الظاهري أنه تسقط الفريضة بحصوله مرة واحدة[٥٨].

واستدلوا على ما ذهبوا إليه بالقرآن والسنة:

من القرآن

استدلوا بقوله تعالى: ﴿**فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**﴾ (سورة النساء: ٣). فالأمر الموجود في الآية عندهم يدل على الوجوب مالم تصرفه قرينة.

ومن السنة

[٥٧] علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، **المحلى بالآثار**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٣م)، ج٩، ص٣.

[٥٨] عبد الله بن أحمد المقدسي ابن قدامة، **المغني**، (بيروت: دار الفكر، ط١، بدون تاريخ)، ج٩، ص٣٤٣.

استدلوا بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج»[٥٩] وحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التبتل"[٦٠].

وجه الاستدلال: رأوا أن في الحديثين أمراً صريحاً بالتزويج، وأن صيغة الأمر هنا جاءت مجردةً عن القرائن الصارفة، فيبقى الأمر على أصله وهو الوجوب. وبيّنوا أن الزواج وسيلة لتحصيل مقاصد عظيمة، أهمها تكثير الأمة وحفظ النسل وسدّ باب الفتنة، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. وذكروا أنه لو ترك الناس الزواج واختاروا التبتل لآل ذلك إلى انقطاع النسل، وضعف الأمة، واندثار الشعائر، وهذا مناقض لمقصود الشارع في حفظ الضروريات[٦١].

مناقشة رأي الظاهرية

على الرغم من قوة ما استدل الظاهرية به على وجوب الزواج، فإن بعض المحققين من الحنابلة وغيرهم رأوا أن الأمر بالزواج ليس على الوجوب، بل هو للاستحباب، مستدلين بعدة أمور:

١. أن الأمر الذي ورد في الزواج بعبارة "فانكحوا" في قوله تعالى: ﴿**فَانْكِحُوا**﴾ (سورة النساء: ٣) متعلق ﴿**مَا طَابَ لَكُمْ**﴾ والاستطابة تدل على الاختيار والرغبة، وعليه فإن الأمر يدل على الندب وليس الوجوب. لأن الواجب لا يتوقف على الاستطابة[٦٢].
٢. أن الحديث النبوي جعل الصوم بديلا لمن لم يستطع الزواج، وهذا يدل على أن الزواج ليس واجبا مطلقا، لأن الصوم هنا ليس واجبا بإجماع العلماء، فدل على أن ما جعل بدلا عنه ليس بواجب[٦٣].

---

[٥٩] **البخاري**، كتاب النكاح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من استطاع منكم الباءة فليتزوج....."، حديث رقم:٥٠٦٥، ص٢٣٠٤.

[٦٠] ابن حزم، **المحلى بالآثار**، ج٩، ص٤.

[٦١] المرجع نفسه.

[٦٢] ابن قدامة، **المغني**، ج٦، ص٤٤٦. وانظر: علي بن محمد بن الحبيب البصري الماوردي، **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م)، ص٣١.

[٦٣] الماوردي، **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي**، ص٣١.

٣. أن سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله دلت على الترغيب القوي في الزواج، دون التصريح بوجوبه على كل فرد من الأمة.

الرأي المختار

يرى الباحث أن قول الجمهور القائل باستحباب الزواج هو الأرجح لقوة أدلتهم وانسجامها مع مقاصد الشريعة، ولأن النصوص الواردة في الأمر بالزواج لا تصاحبها قرائن صريحة تدل على الوجوب. كما أن الاستثناءات الواردة في بعض الأحاديث تدل على أن الحكم ليس إلزاميا على كل أحد، بل يختلف باختلاف حال الشخص وقدرته وضرورته. والله أعلم.

التفصيل في حكم الزواج وفق الأحكام التكليفية الخمسة

بعد بيان رأي العلماء في الأصل العام لحكم الزواج، حيث ذهب الجمهور إلى الاستحباب، وذهب الظاهرية وبعض الحنابلة إلى الوجوب، فإن العلماء قد فصلوا في حكم الزواج، مبينين أنه ليس حكما واحدا مطلقا، بل تختلف درجته باختلاف حال الشخص، ولذلك يجري فيه الأحكام التكليفية الخمسة، كما نص عليه عدد من الفقهاء[٦٤].

يكون الزواج واجبًا

إذا خاف الرجل أو المرأة على نفسيهما الوقوع في الزنا، أو غلب على الظن عدم القدرة على الصبر مع القدرة على تكاليف الزواج[٦٥].

ومن أدلته: قوله تعالى: ﴿**وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**﴾ (سورة النور: ٣٣)، فالأمر بالاستعفاف يدل على أن ترك الزواج مع خشية الفتنة غير مشروع.

---

[٦٤] محمد بن أحمد بن جزي المالكي الغرناطي، **قوانين الأحكام الشرعية ومسائل الفروع الفقهية**، (مصر: عالم الفكر، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، ص١٩٣. وانظر: حسانين حسن، **أحكام الأسرة الإسلامية فقها وقضاء**، (القاهرة: دار الآفاق العربية، ط١، ١٤٢٢هـ — ٢٠٠١م)، ص٨٣.

[٦٥] عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، **الشرح الكبير على المقنع**، (القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)، ج٢٠، ص٢٢. انظر: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤١٢هـ -١٩٩١م)، ج٧، ص١٨.

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج»[٦٦]، وهو خطاب صريح يدل على إلزام من خشي على نفسه الفتنة وقدر على تحمل مؤن الزواج بأن يتزوج.

يكون الزواج مندوبًا (مستحبا)

إذا كان الشخص قادرا عليه ولا يخشى على نفسه الوقوع في الحرام، ولكنه يطلب العفاف وزيادة النسل وتحقيق مصالح الزواج. قال النووي: "الأصل في حق من لا شهوة له ولا يخاف الزنا الاستحباب"[٦٧].

ويكون الزواج حرامًا

إذا كان يعلم أنه سيقع في ظلم الزوجة، أو التفريط في حقوقها، أو ليس عنده قدرة مالية أو بدنية، أو كان عاجزًا عن الوطء عجزًا لا يرجى زواله ولم يُعلِم بذلك. قال ابن عابدين: "ويحرم على من يعجز عن القيام بحقوق الزوجة"[٦٨]. وقال ابن قدامة: "ومن علم من نفسه أنه يضر بامرأته في معاشرتها حرم عليه النكاح"[٦٩].

ويكون الزواج مكروهًا

---

[٦٦] **البخاري**، كتاب النكاح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من استطاع منكم الباءة فليتزوج....."، حديث رقم:٥٠٦٥، ص٢٣٠٤.

[٦٧] يحيى بن شرف النووي، **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٩٢هـ)، ج٩، ص١٧٣.

[٦٨] ابن عابدين، **"رد المحتار على الدر المختار"**، ج٣، ص٥.

[٦٩] ابن قدامة، **المغني**، ج٩، ص٣٤٣.

إذا كان الشخص لا رغبة له في النساء، أو يخشى أن يشغله الزواج عن طاعة لازمة، أو طلب علم واجب، أو خدمة الوالدين، دون وجود مفسدة راجحة. قال النووي: "ويكره لمن لا شهوة له ولا يتوق إلى النساء"[٧٠]. وذكر الدسوقي: "ويكره لمن لا أرب له فيه ويخشى التقصير"[٧١].

ويكون الزواج مباحًا

إذا انتفت الدوافع التي ترجّح أحد الأحكام السابقة، ولم توجد مصلحة خاصة ولا مفسدة، فهو من حيث الأصل مباح، لأنه من باب المعاملات. حكى الكاساني قول الشافعي أنه قال: "إنه مباح كالبيع والشراء"، ونص بأن هذا قول الكرخي كذلك[٧٢]. وقال ابن رشد: "قد يكون النكاح مباحا إذا لم يكن في تركه ولا فعله مفسدة ولا مصلحة راجحة"[٧٣].

الربط بالخلاف السابق

وعليه، فإن ما تقدم من تفصيل يبين أن الخلاف بين العلماء في حكم الزواج إجمالا لا ينافي هذا التأصيل، فقول الجمهور بأن الأصل هو الاستحباب إنما يعني الحالة الغالبة للأشخاص، بينما الوجوب أو التحريم أو الكراهة أو الإباحة إنما يطرأ بحسب خصوص حالة الشخص وظروفه. فبهذا يظهر أن الزواج له أحكام متعددة، وأن الأصل عند الجمهور هو الندب، لكن قد يرتقي إلى الوجوب أو ينزل إلى التحريم وفقا لمقاصد الشريعة والمصلحة المعتبرة.

هذا، فإن الزواج يعد من آكد السنن، فهو سنة المرسلين، كما ورد في كثير من نصوص الكتاب والسنة التي رغبت في الزواج وحثت فيه، لما يترتب عليه من مصالح دينية واجتماعية وأخلاقية. ويواصل البحث في المطلب التالي بيان أهمية الزواج في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: أهمية الزواج في الشريعة الإسلامية

---

[٧٠] النووي، **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، ج٧، ص٢٦.

[٧١] ابن عرفة الدسوقي المالكي، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، ج٢، ص٢٣٩.

[٧٢] الكاساني، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ج٢، ص٢٢٨.

[٧٣] ابن رشد الحفيد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، ج٢، ص٣.

إن الزواج فطرة إنسانية وضرورة اجتماعية ذات أهمية قصوى تقتضيها متطلبات الحياة، إذ به تتشكل الأسرة وتنمو، وهو الحصن الذي يحفظ الحياة من التشتت والزوال. فالزواج ليس مجرد ارتباط بين رجل وامرأة، بل هو لبنة أساسية في بناء المجتمع، تسوده السكينة والمودة، وتتجلى فيه معاني التعاون والتكامل. ومن خلاله تتوثق أواصر المحبة والرحمة، فيبذل كل طرف جهده لإسعاد الآخر. ولما كان استقرار العلاقة بين الزوجين ركيزة لاستقامة الحياة واعتدالها، اهتمت الشريعة الإسلامية بالزواج اهتماما بالغا، فجعلته قائما على أسس الفطرة السليمة، محققا لمقاصده، بعيدا عن الاضطراب والغموض، ليؤدي دوره في بناء أسرة متماسكة تسهم في نهضة المجتمع واستقراره.

من هذا المنطلق، يبرز البحث أهمية الزواج للفرد والأسرة والمجتمع:

أولا: أهمية الزواج للفرد

تحصين النفس وإعفافها

الزواج هو الوسيلة الشرعية لإشباع الغريزة الجنسية، مما يحمي الفرد من الوقوع في المحرمات. قال تعالى: ﴿**وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**﴾ (سورة النور: ٣٣)، وجه الدلالة: أمر الله تبارك وتعالى الذي لا سبيل له إلى الزواج بأن يعف نفسه عن الفاحشة والرذائل. يفهم من هذا أن الزواج سبيل إلى العفاف والتقوى. ومن هذا أيضا قول النبي صلى الله عليه وسلم: «يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوَّج، فإنه أغضُّ للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء»،[٧٤] فالحديث يدل دلالة واضحة على أن من أسباب عفاف الإنسان اتباع فطرة الله التي فطر الناس عليها وهي الزواج إذا استطاع ذلك، وإذا لم يستطع لظروف مادية أو معنوية، فعليه بالصوم كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

الاستقرار النفسي والعاطفي

[٧٤] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب النكاح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من استطاع منكم الباءة فليتزوج....."، حديث رقم:٥٠٦٥، ص٢٣٠٤.

الزواج يمنح الإنسان شعورا بالأمان والراحة النفسية من خلال وجود شريك حياة يدعمه ويسانده. كما قال تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ (سورة الروم:٢١). في الآية الكريمة دلالة على أن الاستقرار النفسي يكتمل بالزوج، حيث يكون الزوج سندا لصاحبه في أغلب الأحيان، فيقوي ضعفه، ويتحمل معه التحديات، أو يتقاسم حتى يحققا أهدافهما ويتجاوزا العقبات التي تواجههما. لذلك، فإن وجود شريك يتقاسم مع الإنسان هذه الأمور التي لا يمكن مشاركتها إلا بالزوج من أعظم فوائد الزواج وأهميته في حياة الإنسان.

إيجاد الذرية التي يُنتفع بها في الحياة وبعد الممات

الزواج يحقق للإنسان أمله في إنجاب الذرية، والأبناء هم قرة عين والديهم، وهم خير من يعينهم ويهتم بهم بعد كبرهم، كما أنهم خير من يدعو لهم بعد وفاتهم. كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له»[٧٥]. يدل هذا الحديث على أن الولد الصالح من أعظم ما يتركه الإنسان بعد وفاته، حيث يستمر ثوابه من خلال دعاء ابنه له. وهذا يظهر أهمية الزواج في إنجاب ذرية صالحة تساهم في زيادة أجر الوالدين بعد وفاتهما.

تحقيق الكمال الإنساني والشعور بالمسؤولية

الزواج يساعد الإنسان على تحمل المسؤولية والنضج، وهذا يعزز شخصيته ويطور مهاراته في التعامل مع مختلف جوانب الحياة. فغالبا ما يكون العازب أقل اهتماما بالأمور الأساسية، منشغلا بالأشياء السطحية التافهة من لهو وإضاعة وقت، بينما يدرك المتزوج أن عليه التزامات ومسؤوليات يجب عليه القيام بها. وهذا يدفعه إلى الاجتهاد والسعي المستمر لتحقيق أهدافه وبناء حياة مستقرة في كل الجوانب المعيشية. النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما رواه البخاري

---

[٧٥] يحي بن شرف النووي، **رياض الصالحين**، (بيروت: دار المنهاج للنشر والتوزيع، ط٧، ٢٠١٥م-١٤٣٦هـ)، كتاب العلم، باب فضل العلم، حديث رقم: ١٤٠٣، ص٤٤٢.

عن ابن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كلكم راع ومسؤول عن رعيته: فالإمام راع ومسؤول عن رعيته. والرجل في أهله راع، وهو مسؤول عن رعيته. والمرأة في بيت زوجها راعية، ومسؤولة عن رعيتها. والخادم في مال سيده راع، ومسؤول عن رعيته. فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته"[٧٦]. في هذا الحديث دلالة واضحة على أن الزوجين مسؤولان، ويجب عليهما القيام بواجبهم على أكمل وجه، والزواج يدرب ويرسخ الإنسان في الشعور بالمسؤولية.

ثانيا: أهمية الزواج للأسرة

بناء الأسرة وتحقيق التعاون بين الزوجين

الأسرة هي النواة الأولى للمجتمع، والزواج هو الركن الذي تقوم عليه هذه النواة. وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على الزواج ورغب فيه فقال: "تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم"[٧٧]، هذا الحديث تضمن توجيه النبي صلى الله عليه وسلم في إنشاء الأسرة الناجحة المستقرة، حيث أشار إلى صفتين للزوجة الصالحة، هما المحبة والولادة لما لهما من أثر في حفظ الأسرة وتوفير مناخ روحي يسوده التفاهم والمودة. تعد المحبة بين الزوجين من أساسيات التي تحافظ على استمرارية الحياة الأسرية، إذ يدفع كل من الشريكين إلى التضحية من أجل بناء أسرة مستقرة ومتماسكة. كما أن الأبناء فيما أشرت سابقا هم زينة الحياة الدنيا، فهم يعززون روابط الانسجام والتآلف بين أفراد الأسرة، فالزوج يصبر على زوجته عند تذكره لدورها في تحمل أعباء البيت ورعاية الأبناء، كما أن الزوجة أيضا تتغافل وتصبر إذا تأملت معانات زوجها وجهوده في رعاية الأسرة وتوفير احتياجاتها. وهذا مما يجعل الزواج ذا أهمية للأسرة لأن بدونها لا يتحقق البناء القوي المتماسك.

تربية الأبناء على مكارم الأخلاق

---

[٧٦] محمد بن إسماعيل البخاري، **الجامع المسند الصحيح المختصر... (صحيح البخاري)**، كتاب العتق، باب: العبد راع في مال سيده، حديث رقم:٢٥٥٨، ص١٢٠٩.

[٧٧] سليمان بن الأشعث السجستاني، **سنن أبي داود**، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط١)، كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم تلد من النساء، حديث رقم: ٢٠٥٢، ج٢، ص١٧٥. وقال الألباني: حسن صحيح.

الزواج يوفر البيئة المناسبة لتربية الأطفال تربية إسلامية سليمة، مما يساهم في إعداد جيل واع وملتزم بقيم الإسلام. وقد قال تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا**﴾ (سورة التحريم: ٦). تدل هذه الآية الكريمة على مسؤولية الآباء في تربية أبنائهم على طاعة الله تبارك وتعالى واجتناب معصيته، مما يسبب نجاتهم من عذابه، وهذا لا يتحقق إلا في ظل أسرة هادئة وواعية بتعاليم الشريعة الإسلامية. يمر الطفل خلال مراحل نشأته بتجارب حساسة تؤثر في تكوين شخصيته، ولا يمكن توجيهه وتربيته تربية صحيحة إلا من خلال أسرة متكاملة الأدوار. فإذا قام كل فرد في الأسرة بدوره كما ينبغي نشأ الأبناء على أعلى مستوى من الأخلاق والانضباط، وأصبحوا مصدر فخر لوالديهم ولمجتمعهم بإنجازاتهم وسلوكهم القويم. أما إذا غاب هذا الدور التربوي أو أهمل، فقد يؤدي إلى انحراف الأبناء وافتقادهم الانضباط، مما ينعكس سلبا على الأسرة والمجتمع بأسره. وعليه، فإن الزواج لا يحقق مجرد الاستقرار العاطفي والاجتماعي، بل يعد ركيزة أساسية في تربية الأبناء وتنشئتهم على الفطرة السليمة وفق ما أراده الله سبحانه وتعالى.

ثالثا: أهمية الزواج للمجتمع

تكثير النسل وتقوية العلاقات الاجتماعية

يعد الزواج الوسيلة الشرعية للإنجاب، ومنه تنشأ العلاقات بين العائلات والشعوب، وهذا يحفظ النسل ويضمن استمرار البشرية، ويسهم في تعزيز الترابط الاجتماعي. فالزواج لا يقتصر على علاقة بين فردين، بل هو نظام متكامل يوطد العلاقات بين الأسر ويقوي أواصر المحبة والمودة بين الأصهار، مما يعزز استقرار المجتمع. يدل على أهمية تكثير النسل في الإسلام مباهات النبي صلى الله عليه وسلم بكثرة أتباعه يوم القيامة، حيث قال: «النكاح من سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني، وتزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم، ومن كان ذا طول فلينكح، ومن لم يجد فعليه بالصيام، فإن الصوم له وجاء»[٧٨]. يشير هذا الحديث على أن من مقاصد الزواج إكثار النسل، وأنه من السنن المؤكدة التي حث عليها النبي صلى الله عليه وسلم. كما أن الزواج ينشئ علاقات

[٧٨] محمد بن يزيد، **سنن ابن ماجه**، (الجبيل-السعودية: دار الصديق، ط١، ٢٠١٠م-١٤٣١هـ)، أبواب النكاح، باب ما جاء في فضل النكاح، حديث رقم: ١٨٤٦، ص٣١٥.

المصاهرة التي تعد من أقوى الروابط الاجتماعية، حيث يصبح أهل الزوجة بمثابة أهل للزوج، يفرحون بفرحه ويحزنون بحزنه، والعكس صحيح، وهذا يسهم في بناء مجتمع أكثر تماسكا يقوم على قيم التراحم والتعاون. وأيضا يعزز وجود أمة قوية ومتماسكة.

ومن منظور آخر، فإن من أهمية الزواج للمجتمع أنه يقلل من الظواهر السلبية، كالتفكك الأسري والانحرافات السلوكية، مما يعزز الأمن والاستقرار في الأسرة والمجتمع.

المطلب الثالث: مقاصد الزواج الشرعية

يتناول الباحث في هذا المطلب معنى المقاصد باختصار بشكل عام، ومقاصد الزواج بشكل خاص. ويتطلع إلى مدى تأثير المقاصد على استقرار الإنسان والأسرة والمجتمع، بداية من تكوينها مرورا بنشأتها إلى استمرارها وديمومتها. فالمقاصد العامة للشريعة الإسلامية كلها تتعلق بالزواج، لأنها تحقق المصالح وتدرأ المفاسد، إلا أن بعض المقاصد كحفظ النسل، والنسب، والبضع لها علاقة مباشرة، لكونها هي الأساس في الزواج، حيث أن بقية المقاصد تعضد ما سبق. وهناك مقاصد تبعية مكملة للمقاصد الأصلية مثل: المودة، والرحمة، وتحمل المسؤولية، والسكن، والإفضاء الخ...، فيما يأتي بيان ذلك بالتفصيل:

عرف علماء اللغة المقاصد بأنه: جمع مقصد مأخوذ من قصد يقصد قصدا، فهو قاصد، لها عدة معان منها: إتيان الشيء، أي: قصده[٧٩]. وتأتي بمعنى: استقامة الطريق، قال تعالى: ﴿**وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ**﴾ (سورة النحل: ٩)، أي على الله تعالى تبيين الطريق المستقيم، والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة[٨٠].

واصطلاحا: لم يعرف علماء الأصول المقصد تعريفا دقيقا، ولكن وجد بعض العبارات التي تدل على مفهوم المقاصد، ومن هذه التعريفات ما ذكره الإمام العز بن عبد السلام بقوله:

---

[٧٩] أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، **معجم مقاييس اللغة**، (بيروت: دار الجيل، ط١، ١٩٧٩م) مادة: (قصد).

[٨٠] محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، **لسان العرب** (بيروت: مكتبة دار صادر) مادة: (قصد)

"من مارس الشريعة وفهم مقاصد الكتاب والسنة علم أن جميع ما أمر به لجلب مصلحة أو مصالح، أو لدرء مفسدة أو مفاسد، أو للأمرين. وأن جميع ما نهى عنه إنما نهي عنه لدفع مفسدة أو مفاسد، أو جلب مصلحة أو مصالح، أو للأمرين."[٨١].

ومن هنا، يتضح أن المدلول اللغوي والاصطلاحي لمفهوم المقصد يدل على مدلول واحد هو: (الغاية) التي أراد الشارع الحكيم تحقيقها من خلال ما دلت عليه نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة واجتهادات الصحابة رضوان الله عليهم، وقد زخرت كتب الفقهاء بالعديد من التطبيقات المقاصدية وتنزيلها على واقع المجتمع بما يحقق جلب المصالح ودرء المفاسد.

مفهوم مقاصد الزواج: وأما مقاصد الزواج فهو مصطلح معاصر لم يتطرق إليه الفقهاء القدماء لكنهم بينوه ضمنا في كتبهم، وفي هذا السياق يمكن تعريف مقاصد الزواج بما عرف به دكتور وهبة الزحيلي بعنوان حكمة مشروعية الزواج: إعفاف المرء نفسه وزوجه عن الوقوع في الحرام، وحفظ النوع الإنساني من الزوال والانقراض، بالإنجاب والتوالد، وبقاء النسل وحفظ النسب، وإقامة الأسرة التي بها يتم تنظيم المجتمع، وإيجاد التعاون بين أفرادها[٨٢].

من خلال هذا التعريف، يمكن تقسيم مقاصد الزواج إلى مقاصد ضرورية، وهي التي تتوافق مع المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية، كحفظ النسل والعرض. ثم تأتي المقاصد التبعية، وهي التي تكمل المقاصد الضرورية وتساهم في تحقيق الحكمة من الزواج، مثل مقصد الإفضاء، والسكينة، والمودة والرحمة. وقد دلت نصوص الشريعة الإسلامية على هذه المقاصد بوضوح، بحيث يعتبر تحقيقها مصلحة تؤدي إلى استقرار الإنسان والمجتمع، بينما يؤدي الإخلال بها إلى مفاسد تؤثر على الأسرة والمجتمع بأسره. فيما يلي ذكر هذا التقسيم:

أولا: مقاصد الزواج الأساسية

---

[٨١] أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبو القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي الملقب بسلطان العلماء، **الفوائد في اختصار المقاصد أو القواعد الصغرى**، (دمشق: دار الفكر المعاصر، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م) ص ٥٣.

[٨٢] وهبة بن مصطفى الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، (دمشق: دار الفكر، ط٤، بدون تاريخ)، ج٩، ص٢٥.

المقاصد الكلية للشرعية الإسلامية:

تعتبر المقاصد الكلية للشرعية الإسلامية ركيزة مهمة في الزواج، حيث أنها تحقق المصالح وتدرأ المفاسد وهذا ما جاءت به الشريعة الإسلامية، والمقاصد الكلية كما سبق ذكرها هي: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ النسل، وحفظ العقل، ثم حفظ المال. ووجه كونها مقاصد للزواج كالآتي:

١. **حفظ الدين:** الزواج يعين الإنسان على العفة، ويقيه من الوقوع في الفواحش، مما يساهم في حفظ الدين. كما أنه يوفر بيئة صالحة لتربية الأبناء على القيم الإسلامية، مما يعزز استمرارية الدين في الأجيال القادمة.

٢. **حفظ النفس:** الزواج يحقق الاستقرار النفسي والجسدي للزوجين، ويقيهما من الأضرار الصحية والنفسية الناتجة عن عدم الزواج والانحرافات الأخلاقية. كما يساهم في توفير جو من الأمان العاطفي الذي يدفع الإنسان إلى حياة أكثر مرونة وتوازنا.

٣. **حفظ النسل:** الزواج هو الوسيلة الوحيدة المشروعة لإنجاب الأبناء وتكوين الأسرة، وهذا هو ما يضمن استمرار النوع الإنساني بشكل منظم، يحفظ حقوق الأطفال والأسرة، لأن الشارع قسم لكل من الزوجين دوره في رعاية وتحمل مسؤولية الأسرة مما يحفظها من التشتت والضياع.

٤. **حفظ العقل:** الزواج يساعد في تحقيق الاستقرار النفسي والعاطفي، مما يقلل من الانحرافات الفكرية والسلوكية التي قد تنشأ نتيجة عدم الزواج أو العلاقات غير المشروعة. كما أن الزواج يهيئ بيئة صالحة للتفكير السليم والدقيق والتفرغ للبناء العلمي والمعرفي.

٥. **حفظ المال:** الزواج يساهم في ضبط الإنفاق المالي، بحيث يكون الزوج على وعي تام بمسؤولياته إن أسرف في الإنفاق، أو أنفق في أمور تافهة، وهذا لا يعني أنه يضيق على نفسه وأهله، بل عليه أن يوسع عليهم حسب قدرته. كما يساعد في تنمية الاقتصاد من خلال التكافل الأسري.

وبناء على ذلك، نجد أن الزواج ليس مجرد علاقة بين فردين، بل يعد نظام اجتماعي رباني يحقق المقاصد العليا للشريعة الإسلامية، وهذا يؤكد ارتباطه الوثيق بالمصالح الضرورية التي جاءت الشريعة لحفظها[٨٣].

ثانيا: مقاصد الزواج التبعية

مقصد حفظ كرامة الإنسان

ومن مقاصد الزواج حفظ كرامة الإنسان وصيانتها من الرذائل والانحراف الأخلاقي، وكل ما يمس شرفه. كما أنه وسيلة مشروعة لقضاء الغرائز الفطرية بطريقة طاهرة تصون كرامة الإنسان، لأن الله خلقه وميزه بالعقل، وجعل له القدرة على الاختيار والتفكير، خلافا لسائر المخلوقات. ومن أجل ذلك شرع الله الزواج وحث عليه، فقال: ﴿**فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا**﴾ (سورة النساء: ٣)، فهذه الآية الكريمة تتضمن أمرا بالنكاح المشروع، وتؤكد أن العلاقة الزوجية يجب أن تكون ضمن الإطار الشرعي، مما يدل على أن الزواج هو السبيل الوحيد لإشباع الغرائز.

ثم حرم الله الزنا ونهى عنه، لما يترتب عليه من مفاسد أخلاقية واجتماعية، فقال: ﴿**وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا**﴾ (سورة الإسراء: ٣٢)، وقد فسر الإمام السعدي هذه الآية بأن النهي عن قربان الزنا أبلغ من مجرد النهي عن فعله، لأنه يشمل جميع مقدماته ودواعيه، مما يدل خطورته. ووجه كونه فاحشة أنه عمل مستقبح شرعا وعقلا وفطرة، لتضمنه من انتهاك حق الله وحق المرأة وأهلها أو زوجها، بالإضافة إلى اختلاط الأنساب وغير ذلك من المفاسد[٨٤]. والآية الكريمة تدل على أن الله سبحانه وتعالى كرم بني آدم، فجعل لهم أنسابا معروفة تحفظ الحقوق وتضمن استقرار الأسرة والمجتمع، وذلك من أجل تحقيق العدالة لكل من المرأة والأبناء وأهل المرأة والمجتمع. فإذا اختل هذا النظام الشرعي، ضاعت الحقوق وانتشرت المفاسد، مما يسبب انهيار هذا المقصد العظيم في المجتمع.

---

[٨٣] الشاطبي، **الموافقات**، ج٢، ص٨.

[٨٤] السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، ص٤٧٨.

مقصد تقوية آصرة النسب

من المقاصد المهمة للزواج أيضا، أنه يحقق الترابط الاجتماعي من خلال توثيق آصرة النسب والمصاهرة بين الأسر والعائلات. فالزواج ليس مجرد علاقة بين الرجل والمرأة، بل هو وسيلة لدمج المجتمعات وتقوية أواصر المحبة والتعاون بين القبائل والجماعات، حتى تكون بينهم صلة وتقارب وتشارك في الأفراح والأحزان، وينشئ التعاون والتكافل الاجتماعي، مما يسهم في استقرار المجتمع وتماسكه. وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا المقصد في قوله تعالى: ﴿**وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا**﴾ (سورة الفرقان: ٥٤). فالآية دلت على أن الله سبحانه وتعالى هو من خلق بني آدم من ماء مهين، ثم جعل له روابط النسب والصهر. وهذا يدل على أهمية هذه الروابط في البناء الاجتماعي للبشرية. والنسب هو ما ينتج عن الزواج من أبوة وبنوة وأخوة، وهو أحد أسس تكوين المجتمعات واستمرارها. أما المصاهرة، فهو العلاقة التي تنشأ بين الزوج وأهل زوجه والعكس صحيح، وهو ما يعزز الروابط الاجتماعية ويحقق التكامل بين العائلات المختلفة. فبهذا، يحقق الزواج مقصد التآلف والانسجام الاجتماعي مما يعزز قيم المحبة والتعاون بين الناس.

مقصد السكن والراحة النفسية

ومن أعظم مقاصده كذلك، تحقيق السكن والطمأنينة والراحة النفسية لأفراد الأسرة، فهو وسيلة لطرد القلق والوحشة، وإحلال الألفة والمودة بين الزوجين. فالزوجان بمثابة شقين لجسد واحد، يكمل أحدهما الآخر، ولا يستقر أحدهما دون وجود شريكه، لأن الله سبحانه وتعالى خلق كلا منهما للآخر، وجعل بينهما مودة ورحمة، كما قال تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ (سورة الروم: ٢١). فالزواج ليس مجرد ارتباط جسدي، بل تعد علاقة روحية ونفسية قائمة على المودة والرحمة، مما يجعله مصدرا للأمان والطمأنينة لكلا الزوجين. وهذه السكينة لا تقتصر عليهما فقط، بل تمتد لتشمل أفراد الأسرة كافة، إذ يهيئ الزواج بيئة مستقرة يسودها الحب والتفاهم، مما ينعكس إيجابيا على تربية الأبناء وتنشئتهم نشأة سليمة متوازنة.

وهكذا يتحقق مقصد السكن في الزواج من خلال الاستقرار العاطفي والاجتماعي، مما يسهم في بناء أسر متماسكة، تعزز التراحم والتعاون بين أفراد المجتمع.

وعليه، هناك مقاصد أخرى للزواج لا يسمح المجال بتفصيلها إلا أن الباحث قد أوجزها في الفقرات السابقة. وبذلك، ينتقل البحث إلى بيان أركان الزواج وشروطه.

المبحث الثالث: أركان الزواج وشروطه

تعددت طرق الفقهاء في ترتيب أركان الزواج وشروطه فمنهم من يفصل ومنهم من يختصر، في هذا المبحث يبرز البحث تعريف الركن والشرط لغة واصطلاحا، ثم يذكر الفرق بينهما مع اختلاف الفقهاء في ذلك. فيما يلي بيان ذلك بالتفصيل:

المطلب الأول: أركان عقد الزواج

تعريف الركن

الركن في اللغة: هو الجانب الأقوى للشيء، الذي يمسكه كأركان البيت وهي زواياه التي تمسك أطرافه[٨٥].

وفي الاصطلاح الحنفية: هو ما يتوقف عليه وجود الشيء، ويكون جزءاً داخلاً في حقيقته[٨٦].

وأما عند الجمهور: هو ما به قوام الشيء ووجوده، فلا يتحقق إلا به، أو ما لا بد منه، وبعبارتهم الشهيرة: هو ما لا توجد الماهية الشرعية إلا به، أو ما تتوقف عليه حقيقة الشيء، سواء أكان جزءاً منه أم خارجاً عنه.[٨٧]

يعد عقد الزواج من العقود الرضائية التي تقوم على توافق إرادة الطرفين، وبما أن الرضا أمر باطني غير محسوس ولا منضبط، فقد استلزم الشرع وجود ما يدل على تحققه. ومن هذا المنطلق، اتفق الفقهاء على أن الركن الأساسي في عقد الزواج هو الصيغة المتمثلة في الإيجاب والقبول.

---

[٨٥] ابن فارس، **مقاييس اللغة**، ج٢، ص٤٣٠.

[٨٦] ابن همام الحنفي، **شرح فتح القدير**، ج٣، ص١٨٨.

[٨٧] الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ج٩، ص٦٥٢١

وقد اقتصر الحنفية عليه، بينما اختلف الفقهاء في اعتداد بقية الأركان، كما سيأتي تفصيله في النقاط الآتية:

- فذهب الحنفية إلى أن ركن الزواج هي الصيغة فقط أي: الإيجاب والقبول.[٨٨]
- وذهب المالكية إلى أن أركانه: ولي، ومحل (زوج وزوجة)، وصيغة، وصداق.[٨٩]
- وذهب الشافعية إلى أن أركانه خمسة: صيغة، وزوج، وزوجة، وشاهدان، وولي[٩٠].
- وذهب الحنابلة إلى أن أركانه ثلاثة: زوجان، والإيجاب، والقبول.[٩١]

هذا، وسيقتصر البحث على ما ذهب إليه الجمهور من: صيغة، وزوجان، وولي، وشاهدان. وسيذكر البحث كل ركن مع شروطه فيما يأتي:

الركن الأول: الصيغة

الصيغة: هي اللفظ الدال على إرادة العاقدين ورغبتهما في إنشاء عقد الزواج، ويعبر عنها بالإيجاب والقبول، كقول الولي: زوجت فلانة لفلان، وقول الزوج أو وكيله: قبلت نكاحها. وقد اتفق الفقهاء على أن صحة الصيغة تتوقف على توفر أربعة شروط وهي:

١. **اتحاد مجلس العقد**: ويقصد به اقتران ايجاب بالقبول في مجلس واحد، سواء أكان المجلس حقيقيا أم حكميا، بحيث يترتب عليه انعقاد العقد.

ومجلس العقد نوعان:

- **المجلس الحقيقي**: هو اجتماع العاقدين حضورياً في مكان واحد، ويُشترط فيه أن يصدر الإيجاب من أحدهما، ويتصل به القبول من الآخر دون فاصل مؤثر.

---

[٨٨] الكاساني الحنفي، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ج٣، ص٣١٧.

[٨٩] أحمد بن إدريس القرافي، **الذخيرة**، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٤م)، ج٤، ص٢٠١. انظر: محمد بن عرفة الدسوقي، **حاشية الدسوقي على شرح الكبير**، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، بدون طبعة وتاريخ)، ج٢، ص٢٢٠.

[٩٠] سليمان بن عمر بن منصور، **فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهاج الطلاب المعروف بحاشية الجمل**، (بيروت: دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ)، ج٤، ص١٣٣.

[٩١] منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، **كشاف القناع عن متن الإقناع**، (الرياض: وزارة العدل في المملكة العربية السعودية وعالم الكتب، ط١، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م)، ج٤، ص٣٥.

دليل ذلك: ما دلّ على أن العقود تقوم على التراضي المقترن، لقوله صلى الله عليه وسلم: «إنما البيع عن تراض»[٩٢]، والقياس على البيع قائم بإجماع الفقهاء[٩٣].

- **المجلس الحكمي:** يكون عند غياب أحد العاقدين، مثل العقود بالكتاب أو الرسول أو وسائل الاتصال الحديثة، ويُعتدّ فيه بمجلس المرسل إليه حين يتلقى الإيجاب.

دليله: أن المعتبر اجتماع الإيجاب والقبول حكماً، تحقيقاً لمعنى التراضي[٩٤].

٢. **موافقة القبول للإيجاب:** ويتحقق ذلك عندما يتطابق الإيجاب والقبول في محل العقد والمهر، فإذا اختلفا لم ينعقد العقد.

دليله: أن العقد لا يتم إلا بترابط الإيجاب والقبول ترابطاً يُنشئ حكماً واحداً، وهذا أصل في العقود كلها[٩٥].

٣. **بقاء الموجب على إيجابه:** يشترط ألا يرجع الموجِب عن إيجابه قبل صدور القبول؛ فإن رجع بطل الإيجاب، لأنه لم يعد هناك ما يمكن للقبول أن ينشئ العقد عليه.

دليله: أن الإيجاب والقبول بمنزلة جزءي الركن الواحد، فلا يمثل كل منهما عقداً مستقلاً[٩٦].

٤. **التنجيز في الحال:** يشترط أن يكون الإيجاب والقبول منجزين غير معلقين ولا مضافين إلى المستقبل، فلا يصح أن يقول: زوجتك ابنتي غدا، أو إذا جاء غد قبلت.

دليله: أن العقود المعلقة لا يتحقق فيها مقصود النكاح من فورية الحلّ، وقد اتفق الفقهاء على أن إنشاء العقد لا يكون إلا منجزاً[٩٧].

الركن الثاني: العاقدان (الزوج والولي)

---

[٩٢] ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب التجارات، باب بيع الخيار، حديث رقم ٢١٨٥، ج٢، ص٧٣٧. قال الألباني: حديث صحيح.

[٩٣] النووي، **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، ج٧، ص٣٧.

[٩٤] ابن قدامة، **المغني**، ج٩، ص٣٤١.

[٩٥] البهوتي، **كشاف القناع عن متن الإقناع**، ج٥، ص٣٧.

[٩٦] المرجع السابق.

[٩٧] النووي، **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، ج٩، ص١٧٣.

شروط العاقدين: يشترط في العاقدين شرطان أساسيان:

١. **أهلية التصرف:** ويقصد بها أن يكون العاقد لنفسه أو لغيره أهلاً لمباشرة العقد، وذلك بالتمييز فقط، فإذا كان غير مميز كصبي دون السابعة أو مجنون، لا ينعقد منه الزواج لعدم توافر الإرادة والقصد الصحيح المعتبر شرعاً. ولا يشترط البلوغ لانعقاد الزواج وصحته، وإنما هو شرط لنفاذ العقد عند المذاهب الأربعة[٩٨].

ودليل ذلك: أن العقد تصرفٌ يحتاج إلى قصدٍ صحيح، لقوله صلى الله عليه وسلم: «رفع القلم عن ثلاثة...»[٩٩]، ومنهم الصبي غير المميز والمجنون، فلا تصح منهما العقود لعدم الإدراك[١٠٠]. ولأن الزواج عقد خطير مبناه على القصد والرضا، فلا ينعقد بلا أهلية.

٢. **سماع كل من العاقدين كلام الآخر وفهمه:** يشترط أن يسمع كل من العاقدين صيغة الآخر، ولو حكماً كالعقد بالكتاب أو الرسول، حتى يتحقق القصد والرضا. وهذا الشرط في حقيقته راجع إلى الصيغة، لكنه متعلق بالعاقدين. ولا يشترط الحنفية توافر حقيقة الرضا، فيصح عندهم الزواج بالإكراه والهزل لكونه عقدًا جديًّا بطبيعته، بخلاف الجمهور.

ودليل ذلك: قوله صلى الله عليه وسلم: «إنما البيع عن تراض»[١٠١]، والرضا معتبر في سائر العقود، والزواج أولى. واشتراط السماع والفهم ليتحقق اتحاد الإيجاب والقبول، وهو ركن انعقاد العقد[١٠٢].

الركن الثالث: المعقود عليها (الزوجة)

---

[٩٨] الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ج٩، ص٦٥٣٤.

[٩٩] ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، حديث رقم ٢٠٤١، ج١، ص٦٥٨. وأخرجه أبو داود في **سننه**، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا، حديث رقم ٤٤٠٣، ج٦، ص٤٥٥. قال الألباني: حديث صحيح. وصححه الحاكم في المستدرك.

[١٠٠] ابن قدامة، **المغني**، ج٩، ص٣٥٠.

[١٠١] سبق تخريج الحديث في صفحة ٤٩.

[١٠٢] يحيى بن شرف النووي، **المجموع شرح المهذب**، (بيروت: دار الفكر، بدون طبعة وتاريخ،)، ج٩، ص١٦٩.

ويشترط في المعقود عليها (الزوجة) شرطان اتفقت عليهما المذاهب الفقهية، وهما:

- **أن تكون أنثى محققة الأنوثة:** فلا يصح عقد الزواج على الذكر، ولا على الخنثى المشكل، لأنه غير متعيّن الجنس، فلا يتحقق مقصود النكاح من الألفة والسكنى والنسل.

الدليل: قوله تعالى: ﴿**وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ**﴾ (سورة النور: ٣٢)، والأيم كما قال ابن كثير: الأيامى جمع أيم، ويقال ذلك للمرأة التي لا زوج لها[١٠٣]. وفيه إشعار باختصاص العقد بالنساء. كما أن شرط تحقق الأنوثة متفق عليه عند الفقهاء لأنه يدخل في ماهية النكاح ومقصده[١٠٤].

- **ألا تكون المرأة محرَّمة على الزوج تحريماً مؤبداً أو مؤقتاً:** يشترط لصحة النكاح أن تكون الزوجة مباحة للرجل شرعاً، فلا ينعقد الزواج بالمحارم بالنسب أو الرضاع أو المصاهرة، ولا بالمتزوجة، ولا المعتدة، ولا المسلمة بغير المسلم.

الأدلة:

تحريم المحارم: قال تعالى: ﴿**حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ...**﴾ (سورة النساء: ٢٣)، في الآية الكريمة تحريم صريح على الزواج بالمحارم نصبا، ورضاعة، ومصاهرة.

تحريم الزواج بالمعتدة والمتزوجة: قال تعالى: ﴿**وَلَا تَعۡزِمُواْ عُقۡدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡكِتَـٰبُ أَجَلَهُۥ**﴾ (سورة البقرة: ٢٣٥)، قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: أي ولا تُصَحِّحوا عُقدةَ النكاحِ في عدة المرأةِ المعتدةِ، فتُوجِبُوها بينَكم وبينَهن، وتَعْقِدوها قبلَ انْقضاءِ العدةِ[١٠٥]. فمن باب أولى عدم العقد على المرأة المتزوجة. وقد نص القرآن تحريم الزواج بالمحصنة ضمن المحارم في آيات سورة النساء السابقة.

---

[١٠٣] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج٥، ص٥٣٣.

[١٠٤] ابن قدامة، **المغني**، ج٩، ص٣٤٦.

[١٠٥] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج٤، ص٢٨٤.

تحريم زواج المسلمة بغير المسلم: قال تعالى: ﴿**وَلَا تُنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤۡمِنُواْۚ**﴾ (سورة البقرة: ٢٢١). ونقل الإجماع ابن المنذر وغيره على بطلان الزواج بالمحرمات على التأبيد أو المؤقت[١٠٦].

الركن الرابع: الشاهدان

يشترط الفقهاء ولا سيما الشافعية والحنابلة وجود شاهدين لعقد الزواج، تحقيقًا لمقصد الإعلان وصيانة للحقوق عند الجحود والإنكار. وقد قال الشافعية والحنابلة بركنيّة الشهادة في صحة النكاح، بينما اعتبرها الحنفية شرطًا للنفاذ لا للانعقاد.

شروط الشاهدين والدليل عليها

١. الإسلام

يشترط أن يكون الشاهدان مسلمان، إذا كان العاقدان مسلمان؛ لأن الشهادة فرع الولاية، والولاية لا تثبت لغير المسلم على المسلم.

الدليل: قوله تعالى: ﴿**وَلَن يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لِلۡكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ سَبِيلًا**﴾ (سورة النساء: ١٤١). وحديث: «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل»[١٠٧]، وهو دليل على اعتبار أهلية الشاهد، ولا تتحقق الأهلية إلا بالإسلام.

أما الحنفية فاستثنوا حالة واحدة: إذا تزوّج المسلم كتابية جاز أن يشهد العقدَ كتابيان؛ لأن الشهادة على أهل الذمة في حقوقهم تقبل عندهم[١٠٨].

٢. البلوغ

---

[١٠٦] السايس، **تفسير آيات الأحكام**، ص ٢٥٨.

[١٠٧] محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي، **صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع**، (بيروت: دار ابن حزم، ط١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م)، ذكر نفي إجازة عقد النكاح بغير ولي وشاهدي عدل، رقم الحديث: ١٣٦٤، ج٢، ص٢٩٩.

[١٠٨] الجزيري، **الفقه على المذاهب الأربعة**، ج٤، ص٢٠.

فلا تصح شهادة الصبي ولو كان مميزاً، لأنه ليس من أهل التحمل والأداء، ولا يتحقق به الإعلان المقصود من الشهادة.

الدليل: قوله تبارك وتعالى في الشهادة: ﴿**وَأَشْهِدُواْ ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ**﴾ (سورة الطلاق: ٢)، والصبي ليس من أهل العدالة.

٣. العقل

فلا تصح شهادة المجنون، لانعدام الضبط والفهم، وهما شرطان في الشهادة.

الدليل: حديث النبي صلى الله عليه وسلم: «رفع القلم عن ثلاثة...»[١٠٩]، ومنهم المجنون، مما يدل على عدم أهلية تصرفه.

٤. الحرية:

اشترط الجمهور الحرية لأن الشهادة ولاية، والعبد ليس من أهل الولاية.

الدليل: قاسوه على عدم أهليته للولاية على نفسه، فأن يكون وليًّا على غيره أولى بالمنع. وقد خالف الحنابلة، فقبلوا شهادة العبد في النكاح كسائر المعاملات.

٥. الذكورة:

فلا يصح الزواج بشهادة النساء وحدهن ولا بشهادة رجل وامرأتين، لخطورة الزواج وأهميته، بخلاف الشهادة في الأموال والمعاملات المالية، ويحضره الرجال في غالب الأحوال، فلا يثبت بشهادة النساء كالحدود.

الدليل: قوله تعالى في المعاملات المالية فقط: ﴿**فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُل وَٱمْرَأَتَانِ**﴾ (سورة البقرة: ٢٣٥)، فخصّها بالماليات، فيبقى النكاح على الأصل وهو شهادة الرجال.

---

[١٠٩] ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، حديث رقم ٢٠٤١، ج١، ص٦٥٨.

وحديث: «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل»[١١٠]، والعدل في اصطلاح الجمهور ينصرف إلى الرجال. أما الحنفية فجوزوا شهادة رجل وامرأتين قياسًا على المال، لأن النكاح يثبت به مال (المهر).

٦. العدالة:

العدالة شرط عند الجمهور، تتحقق باجتناب الكبائر وترك غالب الصغائر[١١١] ولو ظاهرة: أي الاستقامة واتباع تعاليم الدين، ولو في الظاهر بأن يكون مستور الحال غير مجاهر بالفسق والانحراف. فلا تصح شهادة الفاسق.

الدليل: قوله تعالى: ﴿**وَأَشْهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ**﴾ (سورة الطلاق: ٢)، وحديث: «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل»[١١٢]، ولأن الشهادة من باب تكريم الزواج وإظهار شأنه، والفاسق من أهل الإهانة فلا يكرم العقد به.

وخالف الحنفية فقالوا: العدالة ليست بشرط في الشهود، فيصح العقد بشهادة العدول وغير العدول من الفساق ومحدودي القذف، لأن الشهادة عندهم شرط نفاذ، ولأن الإشهار يحصل بهم[١١٣].

٧. السماع والتمييز

ينبغي أن يسمع الشاهدان كلام العاقدين ويميّزا أصواتهما، حتى تتحقق الشهادة على حقيقة العقد. فلا ينعقد الزواج بشهادة نائمين أو أصمين؛ لأن الغرض من الشهادة لا يتحقق بأمثالهما.

---

[١١٠] البُستي، **صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع**، رقم الحديث: ١٣٦٤، ج٢، ص٢٩٩.

[١١١] أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، **كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م-١٤٢٢هـ)، ص٤٧٣.

[١١٢] البُستي، **صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع**، رقم الحديث: ١٣٦٤، ج٢، ص٢٩٩.

[١١٣] ابن همام، **شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المهتدي**، ج٣، ص١٩٠-١٩١.

الدليل: الشهادة لا تتحقق إلا بالعلم، والعلم يحصل بالسماع أو المعاينة. ويشترط فهم مراد العاقدين وذلك بمعاينة ما يثبت أقوالهم في إنشاء العقد، ويتحقق بحضورهم ومشاهدتهم على قول من لا يجيز شهادة الأعمى؛ واستدل بأن الأقوال لا تثبت إلا بالمعاينة كالسماع، والأعمى لا يقدر على التمييز بين المدعي والمدعى عليه. لكن الجمهور يقولون بصحة شهادته إذا سمع كلام العاقدين وميز صوتهما على وجه لا يشك فيهما؛ لأنه أهل للشهادة.

المطلب الثاني: شروط عقد الزواج

تعريف الشرط

الشرط في اللغة: ما يوضع ليلتزم في بيع أو نحوه، ويجمع على شروط، وبمعنى الشرط الشريطة وجمعها الشرائط[١١٤].

واصطلاحا: هو ما يتوقف عليه وجود الشيء، ويكون خارجا عن ماهيته، ولا يكون مؤثرا في وجوده. وقيل: هو ما يتوقف ثبوت الحكم عليه[١١٥].

أنواع شروط الزواج:

شروط الانعقاد:

هي التي يلزم توافرها في أركان العقد، أو في أسسه. وإذا تخلف شرط منها، كان العقد باطلاً بالاتفاق. وقد سبق أن تطرق البحث إلى هذه الشروط في المطلب السابق.

وشروط الصحة:

هي التي يلزم توافرها لترتب الأثر الشرعي على العقد. فإذا تخلف شرط منها، كان العقد عند الحنفية فاسداً، وعند الجمهور باطلاً. ولكي يكون الزواج صحيحا لابد أن تتوافر فيه الشروط الآتية:

---

[١١٤] **معجم الوسيط**، ج١، ص٤٧٩.

[١١٥] علي بن محمد بن علي، **كتاب التعريفات للجرجاني**، (القاهرة: دار الريان للتراث، بدون طبعة وتاريخ)، ص١٦٦.

- **ألا تكون المرأة محرمة على الرجل تحريما مؤبدا، أو مؤقتا، أو تحريما فيه شبهة:** فإن تزوج بمن تحرم عليه تحريما مؤبدا كان العقد باطلاً بالاتفاق، ولا يترتب عليه أي أثر من آثار الزواج. أما لو تزوج بمن تحرم عليه على التوقيت أو فيها شبهة فيكون العقد فاسدا، وإذا حصل دخول في حال فساد العقد بالرغم من تحريمه وكونه معصية، ووجوب التفريق، يترتب على العقد بعض الآثار من مهر وعدة وثبوت نسب الولد، لكن لا يثبت حق التوارث بين الزوجين[١١٦].
- **الرضا والاختيار من العاقدين أو عدم الإكراه:** تبنى الجمهور هذا القول عدى الحنفية، فلا يصح الزواج بدون رضا العاقدين، فإن أكره أحدهما على الزواج بالقتل أو بالضرب الشديد أو بالحبس المديد، كان العقد فاسداً، لقوله صلى الله عليه وسلم: «إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»[١١٧]. وأخرج النسائي عن عائشة: «أن فتاة –هي الخنساء ابنة خِدَام الأنصارية– دخلت عليها، فقالت: إن أبي زوجني من ابن أخيه يرفع بي خسيسته، وأنا كارهة، قالت: اجلسي حتى يأتي رسول الله صلّى الله عليه وسلم، فجاء رسول الله صلّى الله عليه وسلم فأخبرته، فأرسل إلى أبيها، فدعاه، فجعل الأمر إليها، فقالت: يا رسول الله، قد أجزت ما صنع أبي، ولكن أردت أن أعلم النساء أن ليس للآباء من الأمر شيء»[١١٨].

والمراد بنفي الأمر عن الآباء، نفي التزويج. فدل الحديثان على أن الرضا شرط لصحة الزواج، والإكراه يعدم الرضا، فلا يصح معه الزواج. وهذا هو الراجح؛ لأن التراضي أصل في العقود، والعقد للزوجين، فاعتبر تراضيهما به كالبيع. بينما قال الحنفية: أن حقيقة الرضا ليس شرطا لصحة الزواج، فيصح مع الإكراه والهزل، لأنه قاصد عقد الزواج وإن كان غير راضيا بالحكم الذي يترتب عليه، قياسا على الهازل، لأن الهزل لا يمنع صحة الزواج، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد:

---

[١١٦] وهبة الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ج٩، ص٦٥٥١.

[١١٧] محمد بن يزيد، **سنن ابن ماجه**، (الجبيل–السعودية: دار الصديق، ط١، ٢٠١٠م–١٤٣١هـ)، أبواب الطلاق، باب المكره والناسي، حديث رقم: ٢٠٤٣، ص٣٤٥.

[١١٨] **سنن النسائي**، كتاب النكاح، باب البكر يزوجها أبوها وهي كارهة، حديث رقم: ٣٢٦٩، ج٦، ص ١٦٢.

النكاح، والطلاق، والرجعة»[١١٩]. لكن هذا القياس يصادم الثابت في السنة فلا يلتفت إليه ولا يعتد به.

- **أن تكون صيغة الإيجاب والقبول مؤبدة غير مؤقتة:** بأن لا يكون العقد زواج متعة أو الزواج المؤقت لتحريم الشرع لهما، واتفقت المذاهب الأربعة وجماهير الصحابة على أن زواج المتعة ونحوه حرام باطل.
- **عدم الإحرام بالحج أو العمرة من أحد الزوجين أو الولي:** وهو شرط عند الجمهور عدا الحنفية، فلا يصح الزواج إذا كان أحد المتعاقدين محرما بحج أو عمرة، ولا يجوز نكاح المحرم وإنكاحه لقوله صلى الله عليه وسلم «لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب»[١٢٠]. وهذا النهي يدل على فساد المنهي عنه، ولأن الإحرام انقطاع للعبادة، والزواج سبيل للمتعة، فيتنافى مع الإحرام. وقال الحنفية: ليس شرطا لصحة الزواج، فيصح مع الإحرام بدليل زواج النبي صلى الله عليه وسلم بميمونة رضي الله عنها وهو محرم[١٢١]. والعلماء رجحوا مذهب الجمهور للحديث المذكور وأدلة أخرى.
- **حضور ولي المرأة:** وهذا شرط عند الجمهور غير الحنفية، فلا يصح الزواج بدون الولي لقوله تعالى: ﴿**فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ**﴾ (سورة البقرة: ٢٣٢)، هذه الآية صريحة في اعتبار الولي كما قال الفقهاء، وإلا لما كان لعضله معنى. وبدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا نكاح إلا بولي»[١٢٢]، وحديث السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيما امرأة لم ينكحها الولي فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل،

---

[١١٩] **سنن ابن ماجه**، أبواب الطلاق، باب من طلق أو نكح أو راجع لاعبا، حديث رقم: ٢٠٣٩، ص٣٤٤.

[١٢٠] محمد بن يزيد، **سنن ابن ماجه**، (الجبيل-السعودية: دار الصديق، ط١، ٢٠١٠م-١٤٣١هـ)، أبواب النكاح، باب المحرم يتزوج، حديث رقم: ١٩٦٦، ص٣٣٣.

[١٢١] أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، **السنن الكبرى**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، كتاب النكاح، باب ما أبيح له من النكاح في الإحرام، الحديث رقم: ١٣٣٦٥، ج٧، ص٩٢.

[١٢٢] محمد بن يزيد، **سنن ابن ماجه**، (المرجع سابق)، أبواب النكاح، باب لا نكاح إلا بولي، حديث رقم: ١٨٨٠، ص٣٢٠.

فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له»[١٢٣].

يرجح قول الجمهور لهذه الأدلة وغيرها على قول الحنفية الذي يجيز للمرأة البالغة العاقلة تزويج نفسها وابنتها الصغيرة، لكنهم قيدوا بأن لو زوجت نفسها لغير كفء فلأوليائها الاعتراض[١٢٤].

وشروط النفاذ:

هي التي يتوقف عليها ترتب أثر العقد عليه بالفعل، بعد انعقاده وصحته. فإذا تخلف شرط منها، كان العقد عند الحنفية والمالكية موقوفاً. وهي كالآتي:

- أن يكون كل من الزوجين كامل الأهلية إذا تولى عقد الزواج بنفسه، أو بوكيل عنه، وكمال الأهلية بالعقل والبلوغ والحرية[١٢٥].
- أن يكون الزوج رشيدا إذا تولى عقد الزواج بنفسه، فإذا كان سفيها وتزوج بغير إذن الولي، توقف عقد زواجه عند المالكية على إجازة الولي، وقال الشافعية والحنابلة: الرشد شرط لصحة الزواج، فلو تزوج السفيه بغير إذن وليه، كان الزواج باطلا لأنه تصرف يجب به المال. وقال الحنفية: ليس الرشد شرطا لصحة الزواج ولا لنفاذه، بحيث إذا تزوج السفيه امرأة جاز، لأن الزوان من حواجه الأصلية وتصرفاته الشخصية.
- عدم مخالف الوكيل موكله فيما وكله إليه فلو وكل شخص غيره ليزوجه امرأة معينة فزوجه غيرها، أو بمهر معين فزوجه بأكثر، لم ينفذ العقد، فيكون موقوفا على إجازة الموكل.

وشروط اللزوم:

هي التي تلزم لدوام العقد وبقاء ترتيب آثاره، فلا يكون صالحا للفسخ أو الاعتراض عليه متى تحققت، فإذا تخلف شرط منها، كان العقد صحيحا نافذا غير لازم، بحيث يجوز لأحد العاقدين أو لغيرهما فسخه. وهي كالآتي:

---

[١٢٣] المرجع السابق، حديث رقم: ١٨٧٩. ص٣٢٠.

[١٢٤] وهبة الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ج٩، ص٧٦.

[١٢٥] المرجع نفسه، ج٩، ص٦٥٧٤.

- أن يكون الولي المزوج لفاقد الأهلية كالمجنون والمعتوه، أو ناقصها وهو الصغير والصغيرة: هو الأب أو الجد أو الابن، فلو زوجه غيرهم كأن زوجه الأخ أو العم فإنه عند إفاقته أو بلوغه يكون له خيار الفسخ، حتى لو تزوج بالكفء وبمهر المثل، هذا لأن قرابة الحواشي لا تساوي الأصل والفرع. وهو شرط عند الحنفية وخالفه أبو يوسف من الحنفية فقال: يلزم نكاح غير الأب والجد من الأولياء، فلا يثبت الخيار للمولى عليه، لأن ولاية التزويج ولاية نظر وقد اجتهد الولي في تحقيق المصلحة له.
- أن يكون الزوج كفئاً للزوجة إذا زوجت المرأة الحرة البالغة العاقلة نفسها من غير رضا الأولياء بمهر مثلها، وكان لها ولي عاصب لم يرض بهذا الزواج، فلهذا الولي طلب فسخ الزواج من القاضي. وهذا شرط عند الحنفية في ظاهر الرواية. وكذلك نص في بقية المذاهب: أن الكفاءة في الزواج شرط للزومه، لا لصحته، فيصح الزواج بعدمها، وهي حق للمرأة والأولياء كلهم القريب والبعيد، لتساويهم في لحوق العار بفقد الكفاءة، فلو زوجت المرأة بغير كفء، فلمن لم يرض بالنكاح الفسخ، فوراً أو تراخياً، سواء من المرأة أو الأولياء لأنه خيار لنقص في المعقود عليها، ويملكه الأبعد من الأولياء مع رضا الأقرب منهم به، ومع رضا الزوجة، دفعاً لما يلحقه من لحوق العار.
- أن يكون المهر بالغاً مهر المثل إذا زوجت الحرة العاقلة البالغة نفسها من غير كفء، بغير رضا الأولياء، وألا يقل عن مهر المثل إذا زوجت المرأة نفسها من كفء. وهذا عند أبي حنيفة، فللأولياء حق الاعتراض وطلب فسخ الزواج، إلا إذا قبل الزوج زيادة المهر إلى مهر المثل، فلا يكون للولي حينئذ حق الفسخ. وبناء عليه، إما أن يزيد الزوج إلى مهر المثل أو يفرق بينهما. وعند أبي يوسف ومحمد: ليس هذا بشرط، ويلزم النكاح بدونه.
- ألا يكون للزوج عيب كالجب والعنة عند عدم الرضا من الزوجة بهما لأن هذا العيب يصعب على الزوجة العيش به، فلها أن تطلب التفريق من القاضي، ويفرق بينهما إن ثبت له ذلك، وهذا لا يكون خيار العيب لأن الزواج يفترض أن الرجل والمرأة قد عرف كل منهما صاحبه فيما يظهر غالبا، فإن بدى عيب كان خفيا بعد الزواج ولا يمكن

إقامة عشرة صحيحة، أو لم يصبه عيب إلا بعد الزواج ويترتب على العيب ضرر للزوجة فلها الحق في طلب الفسخ عند القاضي، ويفرق بينهما بناء على ذلك[١٢٦].

خلاصة الفصل الثاني

خلص هذا الفصل إلى بيان مفهوم الزواج في الشريعة الإسلامية، من حيث تعريفه اللغوي والاصطلاحي، وبيان مشروعيته وأهميته في ضوء النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية، مع إبراز المقاصد التي يحققها، كصيانة الأخلاق، وإعمار الأرض، وتحقيق السكن والمودة. كما تناول الفصل أركان الزواج وشروطه، موضحًا ما بينها من اتفاق واختلاف بين الفقهاء.

ويرى الباحث: أن عقد الزواج في الشريعة الإسلامية لا يقتصر على كونه رابطة شكلية أو تنظيمًا قانونيًا، بل هو نظام متكامل يقوم على أسس شرعية ومقاصدية تهدف إلى تحقيق الاستقرار الروحي والاجتماعي. غير أن الإشكال في الواقع المعاصر لا يكمن في وضوح هذه الأحكام، وإنما في ضعف استحضار مقاصدها عند التطبيق، مما يؤثر في تحقيق الغايات المرجوة من هذا العقد. ومن ثمّ، فإن تحقيق الاستقرار الأسري يتطلب فهمًا أعمق لمقاصد الزواج، وتفعيلها في واقع الحياة الزوجية.

وانطلاقًا من ذلك، يأتي الفصل الثالث بعنوان: **"الكفاءة الزوجية في الشريعة الإسلامية وأثرها في استقرار الأسرة"**، ليُعنى ببيان أحد أهم المعايير التي تسهم في تحقيق هذه المقاصد، من خلال دراسة مفهوم الكفاءة الزوجية وأسسها الشرعية، وتحليل أثرها في تعزيز الاستقرار الأسري.

---

[١٢٦] محمد أبو زهرة، **الأحوال الشخصية**، ص٦٣.

الفصل الثالث

الكفاءة الزوجية في الشريعة الإسلامية وأثرها في استقرار الأسرة

تعد الكفاءة الزوجية من المفاهيم الأساسية التي أقرتها الشريعة الإسلامية لتنظيم العلاقة الزوجية، لما لها من دور فعال في تحقيق مقاصد الزواج المنصوصة كالسكن والمودة والرحمة، وضمان الاستقرار الأسري والاجتماعي. فالكفاءة ليست مجرد اعتبار عرفي أو تقليدي، بل هي من مبادئ الشريعة تستند إلى قواعد دقيقة، تهدف إلى التوافق بين الزوجين من حيث الدين، والنسب، والحال، وغير ذلك، مما يمنع النزاع ويعزز فرص نجاح العلاقة الزوجية.

وقد أولى الفقهاء اهتماما بالغا بمفهوم الكفاءة الزوجية، فدرسوها من حيث مشروعيتها، وأوصافها، وآثارها، مستندين في ذلك إلى النصوص الشرعية ومقاصد الشريعة الكلية والجزئية معا، وخاصة ما يتعلق بحفظ النسل، وصون العرض، وتحقيق الاستقرار النفسي والاجتماعي للأسرة. وتأتي أهمية هذا الفصل ضمن هذا البحث في بيان الإطار النظري للكفاءة الزوجية، تمهيدا لدراسة انعكاساتها الواقعية على استقرار الأسر في السياق المجتمعي المحدد للدراسة[١٢٧].

المبحث الأول: مفهوم الكفاءة الزوجية وأحكامها في الفقه الإسلامي

يتناول هذا المبحث مفهوم الكفاءة في الزواج بوصفها أحد الأسس المهمة التي أولاها فقهاء الشريعة الإسلامية عناية كبيرة عند اختيار الزوج المناسب، سواء من قبل المرأة أو أوليائها. ويعكس هذا الاهتمام ما للكفاءة من أثر بالغ في تحقيق التوافق والانسجام بين الزوجين، بما يسهم في استقرار الحياة الزوجية واستمرار بنيان الأسرة.

ويعرض المبحث تعريف الكفاءة من الناحيتين اللغوية والاصطلاحية، مع تحليل لآراء الفقهاء في تحديد معايير الكفاءة وضوابطها في ضوء النصوص الشرعية ومقاصدها، كما

---

[١٢٧] السيد سابق، **فقه السنة**، (بيروت: المكتبة العصرية، بدون طبعة وتاريخ)، ج٢، ص٩٨. وانظر: يوسف القرضاوي، **الأسرة كما يريدها الإسلام**، (القاهرة: مكتبة وهبة، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، ص١٨.

يستعرض المبحث الأحكام الفقهية المتعلقة بالكفاءة، ويبين الجهة التي تناط بها مراعاتها، سواء كانت المرأة أو أوليائها، مع التطرق إلى الخلاف الفقهي في ذلك.

المطلب الأول: تعريف الكفاءة لغة واصطلاحا

الكفاءة لغة: مأخوذ من الكفء، وللكفاءة معاني متعددة، منها: المماثلة والمساواة. يقال: كافأ فلان فلانا مكافأة وكفاء، أي ساواه. ويقال: فلان كفء لفلان، أي مماثله ونظيره، ويكون ذلك في جميع الأمور. ومن ذلك قولهم: فلان كفء لفلانة، أي يصلح أن يكون زوجا لها. والمصدر الكفاءة بالفتح والمد، والكفء النظير والمساوي[١٢٨].

قال حسان بن ثابت رضي الله عنه:

وجبريل أمين الله فينا وروح القدس ليس له كفاء.

أي أن جبريل عليه السلام ليس له نظير ولا مثيل[١٢٩].

وقيل كل شيء ساوى غيره حتى صار مثله، فهو مكافئ له. ومن هذا المعنى جاء استعمال ألفاظ مثل: الكفيء بالهمز على وزن فعيل، والكفؤ على وزن فعول، والكفء على وزن فعل، وكلها تدل على معنى المماثلة والمساواة.

ويجمع لفظ الكفاءة على: أكفاء وكفاء، ويراد بها: المماثل في الصفات كالقوة، أو في المقام كالشرف والمنزلة[١٣٠].

---

[١٢٨] محمد بن مكرم بن على، **لسان العرب**، (بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ) ج١، ص١٣٩. انظر: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، **كتاب التعريفات**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م)، ج١، ص١٨٥. انظر: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، **معجم مقاييس اللغة**، (بيروت: دار الفكر، بدون طبعة، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)، ج٥، ص١٨٩.

[١٢٩] الخليل بن أحمد الفراهيدي، **العين**، مادة كفأ، (بيروت: دار ومكتبة الهلال، ط١، ١٩٨٣م) ج٥، ص٤١٤.

[١٣٠] سعدي أبو جيب، **القاموس الفقهي لغة واصطلاحا**، (دمشق: دار الفكر، ط٢، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م)، ص٣٢٠.

الكفاءة في الاصطلاح: يختلف تعريف الكفاءة باختلاف المجال الذي تبحث فيه، فالكفاءة في باب القصاص ليست هي ذاتها في باب المبارزة، ولا في باب الزواج[١٣١]. وبناء على هذا، جاءت تعريفات الفقهاء للكفاءة متفاوتة بحسب الجوانب التي اعتبروها محلا للكفاءة، والباحث يعرف الكفاءة في الزواج كما يظهر ذلك في النقاط الآتية:

عرفها الحنفية: بأنها مساواة مخصوصة بين الرجل والمرأة.[١٣٢]

وعرفها المالكية: بأنها المماثلة والمقاربة في التدين والحال، أي السلامة من العيوب الموجبة للخيار[١٣٣]، وقيل المراد بها المماثلة في ثلاثة أمور على المذهب: الحال، والدين، والحرية.[١٣٤]

وعرفها الشافعية: بأنها أمر يوجب عدمه عارا.[١٣٥]

وعرفها الحنابلة: بأنها المماثلة والمساواة في خمسة أشياء.[١٣٦]

وبناء على ما تقدم، يمكن تعريف الكفاءة الزوجية في الفقه الإسلامي بأنها: المماثلة أو المساواة بين الزوجين في صفات معتبرة شرعا تحفظ مقاصد الزواج وتحقق استقرار الأسرة[١٣٧].

وفيما يأتي أقوال الفقهاء في مشروعية الكفاءة في عقد الزواج.

---

[١٣١] وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، (مصر: مطابع دار الصفوة، ط١، من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ)، مادة كفاءة، ج٣٤، ص٢٦٦.

[١٣٢] محمد أمين الشهير بابن عابدين، **رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار**، (الرياض: دار عالم الكتب، طبعة خاصة، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م)، ج٤، ص٢٠٦.

[١٣٣] صالح عبد السميع الآبي الأزهري، **جواهر الإكليل شرح مختصر خليل**، (بيروت: مكتبة الثقافة، بدون طبعة وتاريخ)، ج١، ص٢٨٨.

[١٣٤] أحمد بن محمد الخلوتي، **بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير**، (بيروت: دار المعارف، بدون طبعة وتاريخ)، ج٢، ص٤٠٠.

[١٣٥] محمد بن الخطيب الشربيني، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، (بيروت: دار المعرفة، ط١، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م)، ج٣، ص٢١٩.

[١٣٦] عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد، **المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**، (الرياض: مكتبة المعارف، ط٢، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م)، ج٢، ص١٨.

[١٣٧] محمد مصطفى شلبي، **أحكام الأسرة في الإسلام، دراسة مقارنة بين فقه السنة والمذهب الجعفري والقانون**، (بيروت: دار الجمعية، ط٤، ١٣٠٣هـ – ١٩٨٣م)، ص٣٠٩.

المطلب الثاني: مشروعية الكفاءة في الزواج في الفقه الإسلامي

الكفاءة بالمعنى المذكور سابقا، يقصد بها أن يكون الزوج كفئا للزوجة في صفات معتبرة شرعا، وقد حدد الفقهاء هذه الصفات بناء على اجتهاداتهم في تحقيق مقاصد الزواج من التفاهم والاستقرار والتكافؤ، حيث إنه لم يرد نص صحيح صريح عن النبي صلى الله عليه سلم في شأن الكفاءة الزوجية، ولعل هذا هو سبب اختلاف العلماء في مشروعية الكفاءة الزوجية أو عدم مشروعيتها[١٣٨]. ومع ذلك، فإن ما يخص الكفاءة في الدين فقد اتفق أهل العلم من عصر النبوة إلى يومنا هذا على أن الكافر ليس كفئا للمسلمة، ولا يحل لها الزواج منه. وقد أجمع على أن عقد المسلمة على غير المسلم سواء أكان كتابيا أو وثنيا، باطل شرعا[١٣٩].

وهذا ثابت بالنصوص القطعية.[١٤٠] منها قوله تعالى: ﴿**وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ**﴾ (سورة البقرة: ٢٢١) وقد جاء في تفسير هذه الآية الكريمة: لا تزوّجوا المشركين من نسائكم المؤمنات حتى يؤمنوا بالله ورسوله، ولأن تزوجوهنّ من عبد مؤمن بالله ورسوله خير لكم من أن تزوجوهنّ من حر مشرك وإن أعجبكم في الحسب والنسب والشرف[١٤١]. وهذه دلالة صريحة على عدم جواز زواج المسلمة بالكافر، لأنه ليس كفئا لها بأي حال.

ومن هنا، فإن محل الخلاف بين الفقهاء هو أصل مشروعية الكفاءة من حيث تأثيرها في صحة العقد، أو شرط لزومها، وهناك من لم يشترطها في الزواج أصلا، وبهذا كان اختلاف الفقهاء في مشروعيتها على قولين:

---

[١٣٨] أحمد بن تيمية الحراني، **مجموع الفتاوى**، (المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط٣، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م)، ج٢٩، ص١٩.

[١٣٩] محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي، **القوانين الفقهية**، (بدون تاريخ وطبعة)، ج١، ص١٣١. انظر: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، **نيل الأوطار**، (مصر: دار الحديث، ط١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م)، ج٦، ص١٥٤.

[١٤٠] أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: دار المعرفة، ط١، ١٣٧٩هـ)، ج٩، ص١٣٢.

[١٤١] محمد علي السايس، **تفسير آيات الأحكام**، تحقيق: ناجي سويدان، (القاهرة: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بدون طبعة، ٢٠٠٢م،) ص١٤١.

القول الأول:

وهو قول جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة[١٤٢]، وبه قال أيضا سفيان الثوري والشعبي والنخعي[١٤٣] حيث يرون أن الكفاءة مشروعة في الزواج وإن اختلفوا في الخصال التي تعتبر فيها، إلا أنهم اتفقوا على أنها معتبرة عند العقد، إلا إذا أسقطت المرأة أو أولياؤها حقهم فيها، أو تنازلوا عنها.

واستدلوا على هذا القول بالأدلة النقلية والعقلية:

أولا: الأدلة النقلية

استدل القائلون بمشروعية الكفاءة بعدد من الأحاديث النبوية والآثار، التي تدل على اعتبار الكفاءة في النكاح، ومن ذلك:

١. حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاث يا علي لا تأخرهن: الصلاة إذا آنت، والجنازة إذا حضرت، والآيم إذا وجدت كفؤا».[١٤٤]

فوجه دلالة هذا الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم قرن بين أمور عظيمة لا يستحب تأخيرها، ومن بينها تزويج المرأة إذا وُجد لها كفء، مما يدل على أهمية الكفاءة في الزواج، وأنها شرط معتبر في إتمامه.

---

[١٤٢] برهان الدين أبو المعالي، **المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة**، تحقيق: عبد الكريم الجندي (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٤م)، ج٣، ص٢١. انظر: شهاب الدين أحمد القرافي، **الذخيرة** (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٤م)، ط١، ج٤، ص٢١١. انظر: الماوردي، **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني**، تحقيق: علي معوض (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٩م)، ج٩، ص١٠٠. انظر: ابن قدامة المقدسي، **الكافي في فقه الإمام أحمد** (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٤م)، ج٣، ص٢١.

[١٤٣] محمد بن علي الشوكاني، **نيل الأوطار**، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، (مصر: دار الحديث، ١٩٩٣م) ط١، ج٦، ص١٥٤.

[١٤٤] محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، (بيروت: دار المعرفة، ط٢، ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م)، كتاب النكاح، باب تزوجوا الودود الولود، حديث رقم ٢٧٣٣، ج٢، ص٥١٠. هذا حديث غريب صحيح ولم يخرجاه.

٢. حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تخيروا لنطفكم فانكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم».[١٤٥]

بين هذا الحديث أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالتخيّر في النكاح، وأن يكون على أساس الكفاءة، لما لذلك من أثر في صلاح النسل واستقامة الحياة الزوجية. وفي قوله "فانكحوا الأكفاء" دلالة صريحة على اعتبار الكفاءة عند النكاح.

٣. حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «العرب بعضهم أكفاء لبعض قبيلة بقبيلة ورجل برجل، والموالي بعضهم أكفاء لبعض قبيلة بقبيلة ورجل برجل إلا حائك أو حجام».[١٤٦]

يفيد هذا الحديث أن الكفاءة كانت معتبرة عرفًا وشرعًا بين العرب، على أساس النسب والصناعة، وقد أقرها النبي صلى الله عليه وسلم، مما يدل على مشروعية الكفاءة العرفية من جهة النسب والمهنة في ضوء مقاصد الشريعة.

٤. حديث جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تنكحوا النساء إلا الأكفاء، ولا يزوجهن إلا الأولياء، ولا مهر دون عشرة دراهم»[١٤٧].

نصّ هذا الحديث على النهي عن تزويج المرأة بغير كفء، وهو نهي يُفهم منه التحذير من الإخلال بالكفاءة، مما يؤكد مشروعيتها واعتبارها في صحة الزواج أو لزومه.

---

[١٤٥] **المستدرك للحاكم**، باب تخيروا لنطفكم فانكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم، حديث رقم ٢٧٣٤، ج٢، ص٥١٠. تابع هذا الحديث عكرمة بن إبراهيم عن هشام بن عروة، وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

[١٤٦] أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، **السنن الكبرى**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٣، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م)، كتاب النكاح، باب اعتبار الصنعة في الكفاءة، حديث رقم ١٣٧٦٩، ج٧، ص٢١٦-٢١٧. هذا حديث منقطع، ورواه عثمان بن عبد الرحمن عن علي بن عروة الدمشقي عن ابن جرير عن نافع عن ابن عمر، وهو ضعيف.

[١٤٧] علي بن عمر الدارقطني، **سنن الدارقطني**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م)، كتاب النكاح، باب المهر، حديث رقم ٣٦٠١، ج٤، ص٣٥٨. لكن في إسناد الحديث: مبشر بن عبيد وهو متروك الحديث.

٥. أثر عمر بن الخطاب: عن إبراهيم بن محمد بن طلحة قال: قال عمر رضي الله عنه: "لأمنعن تزوّج ذوات الأحساب إلا من الأكفاء".[١٤٨] رواه عبد الله بن داود كما في رواية إسحاق بن بهلول.

يدل هذا الأثر على أن الصحابة، وعلى رأسهم عمر رضي الله عنه، كانوا يعتبرون الكفاءة شرطًا معتبرًا في الزواج، وخاصة في شأن النساء ذوات النسب الرفيع، حفظًا لحقوقهن ومنعًا للعار الاجتماعي.

ثانيا: الأدلة العقلية:

استند أصحاب هذا القول أيضا إلى جملة من الأدلة العقلية التي تؤكد أهمية مراعات الكفاءة لتحقيق مقاصد الزواج الاجتماعية والنفسية، ومن أبرزها ما يأتي:

١. أن انتظام المصالح بين الزوجين غالبًا لا يتحقق إلا عند وجود تكافؤ بينهما؛ إذ إن المرأة الشريفة ذات المكانة العالية تأبى عادةً الحياة مع رجل وضيع أو ذي منزلة أدنى. ولهذا كانت الكفاءة معتبرة من جهة الزوج، لا من جهة الزوجة؛ لأن الزوج بوصفه صاحب القِوامة لا يتأثر غالبًا بعدم الكفاءة، بخلاف الزوجة التي قد تشعر بالنقص أو الإهانة إذا لم يكن زوجها كفئًا لها. والعُرف والعادة لهما تأثير كبير في هذا الباب، إذ إن فقدان الكفاءة يؤدي غالبًا إلى فتور العلاقة الزوجية، وتفكك روابط المودة، وضعف الاحترام والتقدير المتبادل.[١٤٩]

٢. أن أولياء المرأة يأنفون عادةً من مصاهرة من هو دونهم في الدين أو النسب أو الجاه، ويعتبرون ذلك منقصة تُوجب العار والازدراء. وقد يترتب على هذا النفور ضعف العلاقات الاجتماعية بين الأسرتين، وانهيار روابط المصاهرة، مما يَحول دون تحقيق

---

[١٤٨] **المرجع السابق**، كتاب النكاح، باب المهر، حديث رقم ٣٧٨٥، ج٤، ص٤٥٧. لكن إسناد الحديث منقطع، لأن إبراهيم بن محمد بن طلحة لم يدرك عمر رضي الله عنه، وعليه فالأثر ضعيف لا تقوم به حجة، وإن كان يستأنس بمعناه في باب الكفاءة.

[١٤٩] وهبة بن مصطفى الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، (دمشق: دار الفكر، ط٤)، ج٩، ص٢٢٠

الأهداف الاجتماعية الكبرى للزواج، مثل توثيق العلاقات وتقوية الروابط بين العائلات[١٥٠].

٣. أن المصالح المترتبة على الزواج من مساكنة، وصحبة، وألفة، وتناسل، وتعاون، لا تنتظم غالبًا إلا بين الزوجين المتكافئين في الاعتبار الاجتماعي والديني والاقتصادي. فعدم التكافؤ كثيرًا ما يكون سببًا في النفور، وسرعة الانفصال، مما يضيع الثمرات المقصودة من الزواج[١٥١].

ملاحظة

تدل النصوص الواردة في هذا الباب من أحاديث نبوية وآثار عن الصحابة على أن الكفاءة معتبرة شرعًا في الزواج. غير أن كثيرا من هذه الروايات فيها ضعف من جهة السند، وقد نص غير واحد من أهل العلم كالإمام البيهقي وابن الهمام على أن ضعف بعضها ينجبر ببعضها الآخر، ويستند بها في تقرير الحكم. ولهذا السبب أخذ جمهور الفقهاء بمشروعية الكفاءة، واعتبروها شرطًا إما في صحة العقد أو في لزومه، بحسب اختلاف مذاهبهم[١٥٢].

القول الثاني:

وهو قول الكرخي من الحنفية، وسفيان الثوري والحسن البصري، وهو قول عمر وابن مسعود وعمر بن عبد العزيز، وعبيد بن عمير وحماد بن أبي سليمان وابن سيرين وابن عون بأن الكفاءة غير معتبرة عند عقد الزواج.[١٥٣]

واستدلوا بالأدلة من القرآن والسنة والمعقول:

---

[١٥٠] المرجع السابق.

[١٥١] بدر الدين العيني، **البناية شرح الهداية**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م)، ج٥، ص١٠٨.

[١٥٢] البيهقي، **السنن الكبرى**، ج٧، ص٢١٤-٢١٦. حيث ذكر الأحاديث وحكم عليها، مع أن في إسنادها مقال، ويشير ذلك إلى أن بعضها يقوي البعض الآخر، ويستدل بها على أصل اعتبار الكفاءة. انظر: ابن الهمام، **فتح القدير**، ج٣، ص٢٩٢.

[١٥٣] الكاساني، **بدائع الصنائع**، ج٣، ص٥٧٣. ابن حزم، **المحلى بالآثار**، ج٩، ص٢٨٠. وانظر: ابن قدامة المقدسي، **المغني**، ج٧، ص٣٣.

أولا: القرآن الكريم

١. قوله سبحانه وتعالى: ﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ**﴾ (سورة التوبة: ٧١).

٢. وقال عز وجل: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ**﴾ (سورة الحجرات: ١٠).

٣. قوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾ (سورة الحجرات: ١٣).

٤. وقوله تعالى: ﴿**فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ**﴾ (سورة آل عمران: ١٩٥).

وجه الاستدلال: دلت هذه الآيات مجتمعة على أن الأساس في العلاقات الشرعية، ومنها الزواج، هو الإيمان والتقوى والعمل الصالح، لا الحسب أو النسب أو الجاه أو المال، مما يُضعف حجة القائلين باشتراط الكفاءة، ويقوي قول من يرى أنها غير معتبرة شرعًا في صحة عقد النكاح. كما أن هذه الآيات تؤكد ألا تفاضل بين المسلمين إلا بالتقوى، مما يجعل القول باشتراط الكفاءة في غير الدين متعارضًا مع هذه الآيات[١٥٤].

ثانيا: السنة النبوية الشريفة:

١. حديث أبي حاتم المزني: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد»، قالوا يا رسول الله، وإن كان فيه؟ قال: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه» ثلاث مرات[١٥٥].

---

[١٥٤] الطبري، ج٦، ص ٣٢١.

[١٥٥] الترمذي، **سنن الترمذي** كتاب النكاح، باب ما جاء فيمن ترضون دينه فزوجوه، حديث رقم: ١١١٦، ج٢، ص٢٩٤. وقال حديث حسن غريب.

هذا الحديث ينص صراحة على أن معيار القبول في الزواج هو الدين والخلق فقط، دون الإشارة إلى بقية خصال الكفاءة. وتكرار النبي صلى الله عليه وسلم للعبارة ثلاثًا، وتحذيره من ترك تزويج صاحب الدين والخلق، يدل على نفي اشتراط الكفاءة في غير الدين والخُلق.

٢. وحديث جابر بن عبد الله قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في وسط أيام التشريق خطبة الوداع فقال: «يا أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ألا هل بلغت؟» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «فليبلغ الشاهد الغائب». الحديث...[١٥٦].

هذا الحديث يؤسس لمبدأ المساواة بين البشر في أصلهم الإنساني، وينفي كل تفاضل قائم على النسب أو العرق. وهو حُجّة قوية على أن التمييز في الكفاءة بناءً على النسب أو القومية لا أصل له في الشريعة، وأن الكرامة الحقيقية هي بالتقوى.

٣. حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يا بني بياضة، أنكحوا أبا هند، وانكحوا إليه وكان حجاما»، رواه أبو داود، والحاكم بسند جيد. وقال في شرح الحديث فهو من أدلة عدم اعتبار كفاءة الأنساب، وقد صح أن بلالا مولى الصديق رضي الله عنه نكح هالة بنت عوف أخت عبد الرحمن بن عوف[١٥٧].

في هذا الحديث أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتزويج أبا هند مع أنه حجاما، مما يدل على أن المهنة أو الحرفة لا تُعد مانعًا شرعيًا من الزواج، ولا تؤثر في الكفاءة. كما أن زواج بلال وهو مولى من أخت عبد الرحمن بن عوف يدل على تجاوز الفوارق الطبقية والقبلية في الزواج عند الصحابة، بإقرار النبي صلى الله عليه وسلم.

ثالثا: الأدلة العقلية:

---

[١٥٦] أحمد بن الحسين البيهقي، **الجامع لشعب الإيمان**، (الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م)، فصل: ومما يجب حفظ اللسان منه الفخر بالآباء...، حديث رقم: ٤٧٧٤، ج٧، ص١٣٢. وقال في إسناد الحديث بعض من يجهل.

[١٥٧] محمد بن إسماعيل، **سبل السلام شرح بلوغ المرام**، (القاهرة: دار الحديث، بدون طبعة وتاريخ)، ج٢، ص١٩٠.

١. إن الكفاءة غير معتبرة فيما هو أعظم من الزواج، كالدماء في الجنايات، ففي باب القصاص مثلا، يُقتل الشريف بالوضيع، والعالم بالجاهل، والغني بالفقير، مع أن الدماء أعظم حرمة من الأبضاع. فإذا كانت المساواة معتبرة في إزهاق الأرواح، فهي أولى وأجدر أن تُعتبر في الزواج الذي يُراد به الألفة والتراحم، لا المفاخرة والموازنة الطبقية. يقول الإمام الكرخي: الأصح عندي ألا تعتبر الكفاءة في النكاح أصلا، لأن الكفاءة غير معتبرة فيما هو أهم من النكاح، وهو الدماء[١٥٨].

٢. إن الكفاءة كما هو معلوم لا تُشترط في جانب المرأة، إذ يمكن للرجل أن يتزوج من امرأة دونه، فلا وجه لاشتراطها في جانب الرجل دون المرأة. والشريعة لا تُفرّق في الأحكام بين المتساويين، ما لم يدلّ دليل معتبر[١٥٩].

٣. اشتراط الكفاءة في الزواج يؤدي إلى تعطيل مصالح شرعية معتبرة، كالحث على النكاح، ويُفضي إلى تفشي العنوسة والتعصب القبلي، ويُخالف مقصود الشريعة في تيسير الزواج على أساس الدين والخُلق. إضافة إلى أن معايير الكفاءة مبنية غالبًا على أعراف اجتماعية متغيرة، تختلف باختلاف الزمان والمكان، فبناء حكم شرعي لازم على أمر غير منضبط يُفضي إلى اضطراب الأحكام، وهو مخالف لاستقرار التشريع ومقاصده.

الترجيح

بعد عرض القولين في مسألة مشروعية الكفاءة في الزواج، وبيان أدلة كل فريق من الفقهاء، تبين أنه لم يرد في النصوص الشرعية دليل صحيح صريح يجعل الكفاءة شرطا معتبرا في الزواج، كما ذهب إلى ذلك جمهور الفقهاء. ومع ذلك فإن مراعاة الكفاءة من حيث المصالح الأسرية والاجتماعية أمر معتبر شرعا، ويدل عليه مقاصد الشريعة في حفظ الأنساب وضمان استقرار الأسرة فضلا عن قاعدة "العادة محكمة" التي تعطي للأعراف المعتبرة وزنا في تنظيم العلاقات.

---

[١٥٨] السرخسي، **المبسوط**، ج٥، ص٤٠.

[١٥٩] سعاد سطحي، "الكفاءة في الزواج في الفقه الإسلامي والواقع المعيشي"، (**مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية**)، الجزائر: العدد ١٦ يناير ٢٠١٩، ص ١٣٣.

وعلى هذا فالراجح أن الكفاءة ليست شرطا شرعيا لصحة العقد، إنما تراعى من باب العادة والمصلحة، بحيث إذا تركت قد يترتب على ذلك نزاع أو خصومة، فيكون اعتبارها سبيلا لتحقيق مقاصد الزواج من المودة والسكن والاستقرار[١٦٠].

وبناء على ما سبق من استعراض أدلة الفقهاء ومناقشة أقوالهم، وترجيح الرأي القائل بعدم اشتراط الكفاءة كشرط لصحة عقد الزواج، فإن من المناسب الانتقال في المبحث التالي إلى بيان صور الكفاءة التي اعتبرها الفقهاء مؤثرة في واقع الحياة الزوجية، مع إبراز بعض الاعتبارات المعاصرة المرتبطة بها، وبيان مراتبها وأثرها في تحقيق مقاصد الزواج.

المبحث الثاني: الكفاءة المعتبرة شرعا في الزواج عند الفقهاء

يتضح من خلال التعريفات الفقهية للكفاءة في الزواج، ومن خلال أدلتهم على مشروعيتها، أن الفقهاء قد تطرقوا إلى الصفات التي اعتبروها ضوابط للكفاءة، وفقا لاجتهاداتهم. وتشير معظم هذه التعريفات إلى أن الكفاءة هي: المساواة والمماثلة بين الزوجين في أمور مخصوصة يراد بها دفعا للضرر وتحقيقا للانسجام والاستقرار الأسري.

وقد اعتبر في الكفاءة أمور أو صفات متعددة من أبرزها: الدين، والنسب، والحرفة، والحرية، والمال (اليسار)، والسلامة من العيوب. فباجتماع هذه الصفات تتحقق الغاية من اشتراط الكفاءة في الزواج. غير أن الفقهاء اختلفوا في تحديد الصفات المعتبرة، بين من وسع فيها، ومن اقتصر على بعضها، ولكل منهم أدلته وتوجيهاته. ويمكن إجمال مواقف المذاهب الفقهية كما يلي:

الحنفية: اعتبروا الكفاءة في خمسة أشياء، وهي: النسب، والحرية والدين، والمال، والصنائع[١٦١].

---

[١٦٠] عبد الكريم زيدان، **المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، بدون طبعة وتاريخ)، ج٦، ص٣٢٨.

[١٦١] محمد بن محمد بن محمود البابرتي، **العناية شرح الهداية**، (بيروت: دار الفكر، بدون طبعة وتاريخ)، ج٣، ص٢٩٥. انظر: السرخسي، **المبسوط**، (بيروت: دار المعرفة، بدون طبعة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م)، ج٥، ص٢٤-٢٥.

المالكية: ذهب الإمام مالك إلى أن الكفاءة المعتبرة إنما هي في الدين فقط، قال ابن عبد البر: "هذا جملة مذهب مالك وأصحابه"، وهو ما نقله أيضا ابن قدامة في المغني[١٦٢]. غير أن هناك من فقهاء المالكية من توسعوا في ذلك، فنص ابن عرفة على اعتبار صفة الحال، أي السلامة من العيوب الموجبة للخيار[١٦٣]، والحرية[١٦٤].

الشافعية: اعتبروا الكفاءة في خمس صفات، وهي: الدين، والنسب، والحرية، والحرفة، والسلامة من العيوب[١٦٥].

أما الحنابلة: فهناك روايتان عن الإمام أحمد: الأولى: أن للكفاءة صفتان، هما الدين، والمنصب. أي النسب. والرواية الثانية: زيد في الصفتان الحرية، والصناعة، واليسار[١٦٦].

بناء على ما ذُكر في المذاهب الأربعة، يمكن تقسيم الكفاءة المعتبرة في الزواج إلى قسمين:

أولا: الكفاءة المجمع عليها، وتتمثل في الدين.

ثانيا: الكفاءة المختلف فيها، وتشمل: النسب والحرية، المال (واليسار)، والسلامة من العيوب، والحرفة.

كما أنه في العصر الحاضر ظهرت بعض الاعتبارات الجديدة التي يمكن إلحاقها بالصفات المنصوص عليها في الكفاءة الزوجية، لما لها من أثر بالغ في تحقيق الانسجام والتوافق الأسري، مثل: مستوى التعليم، والتقارب الثقافي والفكري في مستوى المعيشة.

وهذه الاعتبارات وإن لم تذكر صراحة في كتب الفقهاء المتقدمين، إلا أن بعضها أشير إليه ضمنا، فقد ذكر ابن جزي كراهة تزويج الهرم والدميم لكن لم يشترط الجمال[١٦٧]، مما يدل على مراعاة جانب القبول والانسجام بين الزوجين.

---

[١٦٢] ابن قدامة المقدسي، **المغني**، ج٧، ص٣٥.

[١٦٣] ابن عرفة الدسوقي، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، ج٢، ص٢٤٩.

[١٦٤] أحمد بن محمد الخلوتي، **حاشية الصاوي على الشرح الصغير**، ج٢، ص٤٠٠.

[١٦٥] محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، (بيروت: دار الفكر، طبعة أخيرة، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م)، ج٦، ص٢٥٥.

[١٦٦] ابن قدامة المقدسي، **الشرح الكبير على متن المقنع**، ج٧، ص٤٦٥.

[١٦٧] الغرناطي، **القوانين الفقهية**، ص١٣١.

وقد أظهرت الاعتبارات العرفية والاجتماعية الحديثة أظهرت أهميتها بشكل أوضح، لما لها من أثر مباشر في استقرار العلاقة الزوجية. ومن ثم فإن العادات والتقاليد لها دور مؤثر في توجيه النظر إلى ما يعتبر من صفات الكفاءة في كل زمان ومكان، كما سبقت الإشارة.

وبناء على ذلك، يقسم هذا المبحث إلى مطلبين الآتيين:

المطلب الأول: صور الكفاءة الزوجية التي اعتبرتها المذاهب الأربعة مع بيان أدلتها

لقد أولى الفقهاء مسألة الكفاءة الزوجية عناية خاصة، لما لها من أثر بالغ في حفظ كرامة المرأة، واستقرار الحياة الزوجية، وصيانة الروابط الاجتماعية من الخلل والاضطراب. وقد نص كل مذهب كما سبق على صفات مخصوصة تعد معيارا للكفاءة، استنادا إلى الأدلة الشرعية، والاعتبارات العرفية والاجتماعية. فيما يلي يبان هذه الأوصاف بالتفصيل:

أولا: الكفاءة الزوجية المجمع عليها

١. الدين

تناول الفقهاء معنى "الدين" في باب الكفاءة، ونصوصهم تدل على أن المراد به ليس مطلق الإسلام وإنما الاستقامة والصلاح والعدالة في مقابل الفسق والفجور.

- **الحنفية: قال الكاساني:** وأما الكفاءة في الدين، فمعناها ألا يكون الرجل فاسقا ظاهر الفسق[١٦٨].
- **المالكية: قال ابن عرفة:** والمراد بالدين هنا: الصلاح ضد الفسق، لا الإسلام، إذ لا إشكال أن الكافر ليس كفؤا للمسلمة[١٦٩].
- **الشافعية: قال النووي:** وأما الكفاءة في الدين: فالمعتبر ألا يكون الرجل فاسقا[١٧٠].

---

[١٦٨] الكاساني، **بدائع الصنائع**، ج٢، ص٣٢٠.

[١٦٩] ابن عرفة الدسوقي، **حاشية الدسوقي**، ج٢، ص٢٤٩.

[١٧٠] النووي، **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، ج٧، ص٨٤.

- **الحنابلة: قال ابن قدامة:** والمراد بالكفاءة في الدين: العدالة، فلا يكون الفاسق كفئا للصالحة[١٧١].

ومن خلال هذه النصوص يظهر أن الفقهاء متفقون على أن المقصود بالدين في باب الكفاءة هو العدالة والاستقامة في مقابل الفسق، لا مجرد الإسلام، إذ لا خلاف بينهم في أن الكافر لا يكون كفئا للمسلمة[١٧٢].

فإذا كانت الزوجة من أهل التقوى والصلاح، فلا يعد الفاسق كفؤا لها، لما في ذلك من خلاف في الطباع، ومساس بمكانة أهلها الاجتماعية والدينية، إذ إنهم يرون في مصاهرة الفاسق عارا لا يحتمل، ويزيد الأمر سوءا أن الفاسق مردود الشهادة، متهم في عدالته، مما يجعله ناقصا في نظر الناس والشرع.

وعليه، فإن الدين شرط أساسي في الكفاءة وقد عبر ابن رشد عن ذلك بقوله: أما الكفاءة فإنهم اتفقوا على أن الدين معتبر في ذلك، إلا ما روي عن محمد بن الحسن من إسقاط اعتباره[١٧٣]، غير أن هذا الإسقاط ليس على إطلاقه، إذ نص على استثناء حالة من كان يسكر ويلهو حتى يسخر منه الصبيان. وبهذا يظهر أن رأي محمد بن الحسن لا يخرج الدين من دائرة الاعتبار مطلقا، وإنما استخرج صورة دون أن يلغي أثره بالكلية[١٧٤].

أدلة الجمهور

استدل جمهور الفقهاء على اعتبار الكفاءة في الدين بأدلة من القرآن والسنة والمعقول:

الأدلة من القرآن الكريم

---

[١٧١] ابن قدامة، **المغني**، ج٧، ص١٤٢.

[١٧٢] علي بن أبي بكر الفرغاني المرغيناني، **الهداية في شرح بداية المبتدي**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون طبعة وتاريخ)، ج١، ص١٩٦.

[١٧٣] ابن رشد الحفيد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، ج٢، ص١٦.

[١٧٤] ابن قدامة المقدسي، **المغني** ج٧، ص٣٥.

استدلوا بقوله تعالى: ﴿**والزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى المؤمنين**﴾ (سورة النور: ٣). وجه الدلالة: أن الآية حرمت على العفيفة الزواج من الزاني أو المشرك، فدل ذلك على أن العفة والدين معتبران في الكفاءة[١٧٥].

وقوله سبحانه: ﴿**أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ**﴾ (سورة السجدة: ١٨)، وجه الدلالة: نفى الله تبارك وتعالى المساواة بين المؤمن والفاسق فدل ذلك على أن المرأة الصالحة لا تكافء الفاسق[١٧٦].

الأدلة من السنة النبوية

استدلوا بحديث أبي حاتم المزني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد»، قالوا يا رسول الله، وإن كان فيه؟ قال: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه» ثلاث مرات.[١٧٧]

دل هذا الحديث دلالة واضحة على اعتبار الدين والخلق في الزواج، وذلك هو معنى الكفاءة في الزواج.

الأدلة من المعقول

استدلوا بالمعقول بأن الفاسق لا يكون كفؤا للعفيفة، لأنه مرذول مردود الشهادة والرواية، غير مأمون على النفس والمال، مسلوب الولايات، ناقص عند الله تعالى وعند خلقه، قليل الحظ في الدنيا والآخرة، فلا يجوز أن يكون مساويا للمرأة الصالحة في مقام الكفاءة، وإنما يكون كفؤا لمثله[١٧٨].

---

[١٧٥] السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، ص٥٦١.

[١٧٦] المرجع السابق، ص٦٥٥.

[١٧٧] محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، **سنن الترمذي**، (مصر: دار التأصيل، ط٢، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م)، كتاب النكاح، باب ما جاء فيمن ترضون دينه فزوجوه، حديث رقم: ١١١٦، ج٢، ص٢٩٤. وقال حديث حسن غريب.

[١٧٨] ابن قدامة المقدسي، **المغني**، ج٧، ص٣٥.

أدلة الإمام محمد بن الحسن

واستدل محمد بن الحسن ومن وافقه على عدم اعتبار الدين في الكفاءة بالمعقول:

قالوا بأن التقوى من أمور الآخرة، وأحكام الكفاءة تبنى على أمور الدنيا. وأيضا من الناس من يكون فاسقا لكنه ذو جاه ومال ومنزلة، فيصاهر وتطلب مصاهرته، ولا يقدح فيه فسقه إلا إذا كان فاحشا ظاهرا يسخر منه ويستنكر في العرف العام[١٧٩].

خلاصة القول

يتبين فيما سبق أن صفة الدين شرط متفق على اعتباره في الكفاءة الزوجية، إذ لم يعرف من أحد الأئمة إسقاطه بالكلية. وما نقل عن محمد بن الحسن من الحنفية لا يعد مخالفة لأصل الجمهور، وإنما هو استثناء لحالة خاصة، حيث يرى أن الفاسق إذا لم يكن محل تعيير وسخرية في العادة يعد كفؤا، بخلاف الفاسق الفاحش المعلن الذي يستهجنه العرف العام. وبذلك يظل اعتبار الدين في الكفاءة محل اتفاق بين الفقهاء، مع بقاء بعض الخلاف في الجزئيات المرتبطة بالأعراف.

ثانيا: الكفاءة الزوجية المختلف فيها

اختلف الفقهاء في اعتبار صفات أخرى في الكفاءة ومنها:

١. النسب

يراد بالنسب الحسب، إلا أن الفقهاء دققوا في تعريف كلا منهما كالآتي:

يقصد بالنسب صلة الإنسان بأصوله من الآباء والأجداد. أما الحسب: فهو الصفات الحميدة التي يتصف بها الأصول أو مفاخر الآباء، كالعلم والشجاعة والجود والتقوى ولذلك، فكل حسب يفترض فيه نسب، لكن ليس كل نسب يستلزم حسبا. والمقصود من اعتبار

---

[١٧٩] الكاساني، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ج٢، ص٣٢٠.

النسب في الكفاءة هو أن يكون الزوج صحيح النسب معلوم الأب، وليس لقيطا أو مولى، لأن النسب عند أغلب الشعوب يعد من علامة المكانة الاجتماعية[١٨٠].

أقوال الفقهاء في اعتبار النسب في الكفاءة

اختلف الفقهاء في اعتبار النسب في الكفاءة على قولين:

أولا: القائلين بعدم اعتبار الكفاءة في النسب.

ذهب الإمام مالك إلى عدم اعتبار النسب ضمن شروط الكفاءة، وهذا قول جماعة من السلف، فقد نقل عن ابن عمر، وابن مسعود، ومن التابعين محمد بن سيرين، وعمر بن عبد العزيز[١٨١]. كما حكاه الكاساني في البدائع أنه قول مالك وسفيان الثوري والحسن البصري. وهو كذلك اختيار ابن تيمية في المجموع، وابن القيم في زاد المعاد، والشوكاني في السيل الجرار حيث قال: "المعتبر هو الكفاءة في الدين والخلق لا في النسب"[١٨٢].

واستدلوا بقوله تعالى: ﴿**وَإِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ**﴾ (سورة الحجرات: ١٣). كما استأنسوا بوصية النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع التي نصت على المساواة بين جميع البشر وعدم التفاضل إلا بالتقوى.

ثانيا: القائلين باعتبار الكفاءة في النسب

نقل عن أبو حنيفة والشافعي وأحمد أنهم اعتبروا النسب من صفات الكفاءة كما حكاه ابن القيم في زاد المعاد[١٨٣]، وابن عابدين في رد المحتار[١٨٤]. غير أنهم اختلفوا في تحديد دائرة النسب المعتبرة، فخصصها الحنفية في العرب، وذلك لأنهم عرفوا بالمحافظة على أنسابهم، والتفاخر بها،

---

[١٨٠] الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ج٩، ص٢٣١.

[١٨١] ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج٩، ص١٣٢.

[١٨٢] محمد بن علي بن محمد الشوكاني، **السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار**، (بيروت: دار ابن حزم، ط١، بدون تاريخ)، ص٣٧٧.

[١٨٣] محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢٧، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م)، ج٥، ص١٤٦.

[١٨٤] ابن عابدين، **رد المحتار على الدر المختار**، ج٤، ص٢٠٩.

واعتبروا أن العجمي ليس كفؤا للعربية. بينما ذهب الشافعية ورواية عن الحنابلة، إلى أن اعتبار النسب في الكفاءة قاصر على بني هاشم وبني المطلب[١٨٥].

واستدلوا على اعتبار النسب في الكفاءة الأثر المروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: "لأمنعن تزوج ذوات الأحساب إلا من الأكفاء"، قيل: وما الأكفاء؟ قال: "في الحسب"[١٨٦]. ويدل عليه أيضا، اعتباره قياسا على الدين، إذ كما أن فقدان الكفاءة في الدين يعاب به، كذلك فقدان الكفاءة في النسب يجلب النقص والعار، فوجب اعتباره[١٨٧].

الرأي الراجح

وبناء على ما سبق، يظهر أن القول باعتبار النسب في الكفاءة الزوجية له وجه معتبر عند كثير من الفقهاء، لما له من أثر في دفع التعيير وحماية الأسرة من أسباب النزاع. غير أن ما ورد عن الإمام مالك ومن وافقه من السلف من عدم اعتبار الكفاءة إلا في الدين، يصلح أن يستأنس به في التوسط بين الرأيين. وعليه، فإن الباحث يرى أن مسألة النسب في الكفاءة مردها إلى الأعراف الاجتماعية في كل زمان ومكان، فإن كان التفاوت في النسب يؤدي إلى مفسدة معتبرة كالتنازع أو التفكك الأسري، أو ضعف الانسجام بين الزوجين، فلا مانع من مراعاته دفعا للمفسدة، أما إذا لم يكن لذلك أثر يذكر في السياق الاجتماعي، فلا ينبغي جعله شرطا مانعا للكفاءة، ويكتفى حينئذ باعتبار الدين أساسا لها.

٢. المال

المقصود باعتبار المال في الكفاءة الزوجية: هو قدرة الزوج على دفع المهر والإنفاق على الزوجة[١٨٨]، لا الغنى المطلق أو الثراء الزائد. ولذلك، لا يعد المعسر كفئا للمرأة الموسرة لما في ذلك من إخلال بمصالح الحياة الزوجية. وقد حدد بعض فقهاء الحنفية هذه القدرة بامتلاك ما

---

[١٨٥] الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ج٩، ص٢٣١.

[١٨٦] سبق تخريج الحديث في مطلب مشروعية الكفاءة.

[١٨٧] ابن قدامة المقدسي، **المغني**، ج٧، ص٣٦.

[١٨٨] ابن الهمام، **فتح القدير**، ج٣، ص٣٠٠.

يكفي للنفقة لمدة شهر، بينما رأى آخرون منهم كفاية القدرة على الكسب والاعتماد على النفس[١٨٩].

أقوال الفقهاء في اشتراط المال في الكفاءة

اختلف الفقهاء في اعتبار المال في الكفاءة على قولين:

أولا: القائلين باعتبار الكفاءة في المال.

ذهب إلى اعتبار المال في الكفاءة أبو حنيفة[١٩٠]، والإمام مالك في قول له، مع اختلاف في مدى اعتباره شرطا تاما أو اعتبارا تكميليا[١٩١]، كما روي عن الإمام أحمد أنه اشترط ألا يتغير حال الزوجة عند زوجها عما كانت عليه في بيت أبيها، أي أن تكون المعيشة متقاربة صونا لكرامتها وتحقيقا لاستقرارها الأسري[١٩٢].

واستدلوا على ذلك بحديث النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لفاطمة بنت قيس رضي الله عنها في شأن من تقدموا لخطبتها: «أما معاوية فصعلوك لا مال له...»[١٩٣]. ووجه الدلالة من الحديث أن فقر معاوية رضي الله عنه كان سببا في صرف النظر عنه، مما يدل على أثر القدرة المالية في صلاحية الزواج.

كما اعتبروا أن المال في العرف الاجتماعي أكثر مدعاة للتفاخر من النسب، وأن المرأة الموسرة قد تتضرر بزواجها من معسر، فيقصر في النفقة ويخل بمصالح الأسرة، ولهذا ثبت لها حق الفسخ عند إعساره بالنفقة[١٩٤].

---

[١٨٩] المرجع السابق.

[١٩٠] الكاساني، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ج٣، ص٥٨٠.

[١٩١] عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي، **الإشراف على نكت مسائل الخلاف**، (بيروت: دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)، ج٢، ص٦٩٦.

[١٩٢] ابن قدامة المقدسي، **الشرح الكبير على متن المقنع**، ج٧، ص٤٦٨. انظر: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، **الفقه على المذاهب الأربعة**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)، ج٤، ص٥٩.

[١٩٣] الترمذي، **سنن الترمذي** كتاب النكاح، باب ما جاء ألا يخطب الرجل على خطبة أخيه، حديث رقم: ١١٣٥، ج٣، ص٤٣٣. وقال حديث صحيح.

[١٩٤] البغدادي، **الإشراف على نكت مسائل الخلاف**، ج٢، ص٦٩٦.

ثانيا: القائلين بعدم اشتراط الكفاءة في المال

ذهب الإمام الشافعي في الأصح[١٩٥]، والإمام مالك[١٩٦] إلى عدم اعتبار المال من صفات الكفاءة.

وعللوا ذلك بأن المال عرض زائل، لا يعد معيارا ثابتا في التقييم، وهو أمر متغير قد يكسبه المرء أو يفقده، ولا يليق بأصحاب المروءة والدين أن يجعلوه أساسا للتفاضل[١٩٧].

الرأي الراجح

يرى الباحث ترجيح قول الثاني، القائل بعدم اشتراط المال في الكفاءة الزوجية، إذ إن المال رزق مقدر يزيد وينقص، ولا يتميز بصفة الثبات. وقد أمر الله سبحانه وتعالى الأولياء بتزويج الأيامى والصالحين دون النظر إلى فقرهم، فقال: ﴿**إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾ (سورة النور: ٣٢). وقد فسر الإمام الصابوني هذه الآية بقوله: أي إن يكن هؤلاء الذين تزوجونهم أهل فاقةٍ وفقر فلا يمنعكم فقرهم من إنكاحهم، ففي فضل الله ما يغنيهم ﴿**والله وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾ أي واسع الفضل، جواد كريم، يعطي الرزق من يشاء وهو عليم بمصالح العباد. قال القرطبي: وهذا وعدٌ بالغنى للمتزوجين طلباً لرضى الله، واعتصاماً من معاصيه. وقال ابن مسعود: التمسوا الغنى في النكاح وتلا هذه الآية. وفي الحديث الصحيح: «ثلاثة حقٌّ على الله عونهم: الناكح يريد العفاف، والمكاتب يريد الأداء، والغازي في سبيل الله»[١٩٨].

ومما يقوي هذا الرأي أيضا ما ورد في قصة الصحابي الذي زوجه النبي صلى الله عليه وسلم بما معه من القرآن على أن يعلمها إياه، إذ لم يجد مهرا يدفعه للمرأة، فدل ذلك على أن قلة المال لا تمنع من صحة الزواج ولا تنافي الكفاءة متى وجد الدين وحسن الخلق.

---

[١٩٥] الشربيني، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، ج٤، ص٢٧٦.

[١٩٦] ابن رشد الحفيد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، ج٢، ص١٦.

[١٩٧] الشربيني، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، ج٤، ص٢٧٦.

[١٩٨] محمد علي الصابوني، **صفوة التفاسير**، (القاهرة: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)، ج٢، ص٣٠٨.

غير أن أهمية المال في الحياة الزوجية لا تزول بهذا الرأي، إذ به تستقيم المعيشة وتقضي به مصالح الأسرة، ولذلك يشترط في الزوج أن يكون قادرا على الكسب، مجتهدا في السعي، حسن التدبير. فهذه الصفات أولى بالاعتبار من توفر المال عند العقد. وبناء على ذلك، فإن الأصل في الكفاءة المالية هو الاستعداد لتحمل المسؤولية المالية لا مجرد الغنى العارض.

٣. الحرفة أو الصناعة

المقصود بالحرفة أو الصناعة: هو العمل الذي يمارسه الإنسان لكسب رزقه ومعاشه، ويشمل ذلك الأعمال اليدوية، والتجارية، ويدخل منها الوظائف في القطاعين العام والخاص، وغيرها من مجالات الكسب المشروع[١٩٩].

ومعنى اعتبار الحرفة في الكفاءة: أن تكون مهنة الزوج أو أسرته مقاربة لحرفة ولي الزوجة، ولا يشترط أن التماثل التام، لكن إذا كانت الحرفة دون مستوى أهل الزوجة بكثير، عد ذلك إخلالا بالكفاءة. ويحكم في ذلك العرف السائد الذي يقدر الفروق المهنية[٢٠٠].

أقوال الفقهاء في اعتبار الحرفة في الكفاءة

اختلف الفقهاء في اعتبار الحرفة في الكفاءة على قولين:

أولا: القائلين باعتبار الكفاءة في الحرفة.

وهو قول أبي يوسف، ومحمد بن الحسن، ورواية عن أبي حنيفة، وقال به الشافعي، وأحمد[٢٠١].

استدلوا على اعتبارها بأدلة من النصوص والمعقول:

الدليل من القرآن

---

[١٩٩] نور الهدى بقيرة وبشيرة خولة، **الكفاءة في الزواج – دراسة فقهية مقارنة**، (مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية في جامعة محمد بوضياف – المسيلة، ٢٠١٩/٢٠٢٠م) ص٥٤.

[٢٠٠] محمد مصطفى شلبي، **أحكام الأسرة في الإسلام، دراسة مقارنة بين فقه السنة والمذهب الجعفري والقانون**، ص٣٠٩.

[٢٠١] الجزيري، **الفقه على المذاهب الأربعة**، ج٤، ص٥٨.

قوله تعالى: ﴿**وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ**﴾ (سورة النحل: ٧١)، ووجه الدلالة أن الله فضل بعض الناس على بعض في سبب الرزق، فيه من يصل إلى رزقه بسهولة وراحة، وفيه من يصل إليه بتعب ومشقة[٢٠٢].

الدليل من السنة

حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «العرب بعضهم أكفاء لبعض والموالي بعضهم أكفاء لبعض، إلا حائك أو حجاما»[٢٠٣]. ومن دلالة هذا الحديث أن الحرفة معتبرة في الكفاءة، فقد أسقط صلى الله عليه وسلم كلا من حرفتي الحجامة والحياكة من الكفاءة[٢٠٤].

الدليل من المعقول

الحرفة الدنيئة نقص في عرف الناس، وهو أشبه بنقص النسب، والمرأة تعير بمهنة زوجها إذا كانت دنيئة[٢٠٥]. ومعنى ذلك أن تقارب المستوى المهني بين الزوجين أو بين أسرتيهما، تدفع ما قد ينشأ من تعيير أو احتقار بسبب تفاوت الحرف. فالزوج الذي يمارس حرفة وصفت في العرف بأنها دنيئة، كالحجام، والحائك، والحارس، والزبال، وغيرها، لا يعد كفئا لابنة رجل يمارس حرفة مرموقة أو ذات مكانة عالية، كالتاجر، أو الخياط، أو العالم، أو القاضي.

ثانيا: القائلين بعدم اعتبار الكفاءة في الحرفة.

ذهب الإمام مالك، وأبي حنيفة في قول آخر له، ورأي آخر للإمام أحمد بن حنبل[٢٠٦]، للقول بعدم اعتبار الحرفة من شروط الكفاءة لكونها ليست نقصا في الدين، ولا صفة لازمة في

---

[٢٠٢] الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، مادة كفاءة، ج٣٤، ص٢٧٦.

[٢٠٣] سبق تخريجه في مطلب مشروعية الكفاءة في الزواج.

[٢٠٤] إبراهيم بن محمد بن سالم، **منار السبيل في شرح الدليل**، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٧، ١٤٠٩هـ -١٩٨٩م).

[٢٠٥] الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، مادة كفاءة، ج٣٤، ص٢٧٦.

[٢٠٦] ابن قدامة المقدسي، **المغني لابن قدامة**، ج٧، ص٣٨.

الإنسان، بل تتغير بتغير أحوال الشخص وجهده. فهي من الصفات الطارئة التي لا ينبغي أن تكون أساسا في تحديد أهلية الزواج. فيجوز لصاحب الحرفة الدنيئة الزواج بامرأة ذات مهنة رفيعة.

واستدلوا بدليل من السنة النبوية الشريفة.

الدليل من السنة النبوية

استدل على عدم اعتبار الحرفة في الكفاءة بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم عندما قال: «يا بني بياضة، أنكحوا أبا هند، وانكحوا إليه»[٢٠٧]، وكان أبو هند حجاما. ووجه الدلالة أن النبي صلى الله عليه وسلم، مع تواضع مهنة أبي هند، أمر بمصاهرته، مما يدل على أن المهنة وحدها لا تمنع من تحقيق الكفاءة، ولا تعد مانعا شرعيا من الزواج.

الرأي الراجح

يرى الباحث أن الحرفة لا تعد من الشروط المعتبرة في الكفاءة الزوجية، وهو ما ذهب إليه المالكية، إذ إن الحرفة ليست عيبا شرعيا أو دينيا، كما أنها وصف غير ثابت، قابل للتغير والتطور. كما لا يترتب على تفاوت الحرف أثر في نجاح العلاقة الزوجية، ما دامت الحرفة مشروعة والكسب منها حلال، ولا تخل بكرامة المرأة أو تضر بمصلحة الأسرة. ومع ذلك، فإن مراعاة التقارب المهني بين الزوجين يستحب ما أمكن، لما له من أثر إيجابي في تعزيز الانسجام والتفاهم بين الطرفين.

٤. الحرية

تعد الحرية من صفات الكفاءة في الزواج عند أبي حنيفة، والشافعي، وأحمد بن حنبل في الرواية الصحيحة عنه[٢٠٨]، فلا يكون العبد القن أو المبعض أو المدبر، أو المكاتب، كفئا للمرأة الحرة،

---

[٢٠٧] محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، **سبل السلام**، (بيروت: دار الحديث، بدون طبعة وبدون تاريخ)، ج٢، ١٩٠.

[٢٠٨] الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج٣٤، ص٢٧٦.

ولو كانت معتقة. وعلل هؤلاء الأئمة ذلك بأن الرق ينقص من منزلة الإنسان، ويمنعه من التصرف في كسبه، كما أن الأحرار يتعيرون بمصاهرة الأرقاء، كما هو الحال في تعييرهم بمصاهرة من دونهم في النسب والحسب[٢٠٩].

وقد توسع الحنفية والشافعية في هذا الباب، فاشترطوا حرية الأصل أيضا، فلا يكون كفئا من كان أحد آبائه عبدا، أو كانت أمه رقيقة فأعتقت، بينما من كان أبواه حرين فهو أكفأ ممن كان أحد أبويه رقيق الأصل. كما قالوا بأن العتيق ليس كفئا للحرة الأصيلة، لما يرونه من أن الأحرار يتعيرون بمصاهرة العتقاء كما يتعيرون بمصاهرة الأرقاء[٢١٠]. أما الحنابلة، فذهبوا إلى خلاف ذلك، حيث قالوا بأن العتيق كفء للحرة، ولم يفرقوا بين الحر الأصلي والعتيق، مما يدل على توسيعهم في مفهوم الكفاءة[٢١١].

أما المالكية، فالأصل عند الإمام مالك أن الكفاءة المعتبرة إنما هي في الدين فقط، وقد نقل عن ابن القاسم أنه رجح كفاءة العبد للحرة، وعدّ بعض المالكية قوله أقرب إلى أصول المذهب، لأن المدار عندهم على الدين لا على الحسب أو المال أو الحرفة[٢١٢]. غير أن الحرية استثنيت عند بعض علماء المذهب من هذا الأصل، بدليل ما ورد في السنة من تخيير الأمة إذا عتقت. فقد قال ابن رشد في بداية المجتهد: وأما الحرية فلم يختلف المذهب أنها من الكفاءة، لما ثبت في السنة من تخيير الأمة إذا عتقت[٢١٣].

الرأي الراجح

وبالنظر في أقوال الفقهاء يظهر أن جمهورهم اعتبروا الحرية من خصال الكفاءة، بخلاف المالكية الذين لم يعتبروها. واستند قول الجمهور إلى نصوص منها قصة بريرة رضي الله عنها، مما يدل على أن للحرية أثر في مقام الكفاءة في السياق الاجتماعي الذي كان الرق فيه قائما. غير أن

---

[٢٠٩] المرجع السابق.

[٢١٠] الجزيري، **الفقه على المذاهب الأربعة**، ج٤، ص٣٥.

[٢١١] عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، **الكافي في فقه الإمام أحمد**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م)، ج٣، ص٢٢.

[٢١٢] ابن عرفة الدسوقي، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، ج٢، ص٢٥٠.

[٢١٣] ابن رشد الحفيد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، ج٢، ص١٦.

هذه المسألة قد فقدت أثرها التطبيقي في العصر الحديث بانعدام نظام الرق وأحكامه، وعليه فإن الترجيح بين الأقوال اليوم لا يترتب عليه أثر عملي، وإن كان من جهة التأصيل الفقهي يظهر أن قول الجمهور أرجح.

٥. السلامة من العيوب

ويقصد بها السلامة من العيوب الفاحشة التي توجب الخيار في الزوج[٢١٤]. وأمثلة هذه العيوب كالجنون، والجذام، والبرص.

أقوال الفقهاء في اعتبار السلامة من العيوب في الكفاءة

اختلف الفقهاء في اعتبارها في الكفاءة على قولين:

أولا: القائلون باعتبار الكفاءة في السلامة من العيوب.

ذهب الإمام الشافعي وجماعة من الفقهاء[٢١٥] إلى اعتبار السلامة من العيوب من صفات الكفاءة في الزواج، بحيث لا يكون من به عيب جسدي أو نفسي ظاهر كفئا للسليم من هذه العيوب، سواء أكان رجلا أو امرأة. كما ذهب إلى هذا الاتجاه بعض فقهاء المالكية ومنهم ابن عرفة[٢١٦]. وعللوا ذلك بأن النفس تعاف صحبة من به بعض هذه العيوب، وأن وجودها يفضي إلى الإخلال بمقصود الزواج من السكن والأنس والمودة.

ثانيا: القائلون بعدم اعتبار الكفاءة في السلامة من العيوب.

---

[٢١٤] محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**، (بيروت: دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، ج٤، ص٤٦٠.

[٢١٥] سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، **فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهاج الطلاب المعروف بحاشية الجمل**، (دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ)، ج٤، ص١٦٤.

[٢١٦] ابن عرفة الدسوقي، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، ج٢، ص٢٤٩.

ذهب أبو حنيفة[٢١٧]، والإمام أحمد بن حنبل[٢١٨]، إلى عدم اعتبار السلامة من العيوب شرطا من شروط الكفاءة الزوجية، بل رأوا أن العيوب المؤثرة توجب الخيار في فسخ الزواج للمرأة، دون أن تثبت لأوليائها، لأن الضرر واقع عليها دونهم. كما أن للولي الحق في منع زواج موليته ممن به عيب منفر ظاهر كالجزام أو الجنون، حماية لها من الضرر.

الرأي الراجح

يتبين مما سبق أن السلامة من العيوب ليست شرطا لصحة النكاح عند عامة الفقهاء، وإنما هي من العيوب الموجبة للخيار بعد العقد. غير أن ما ذهب إليه الشافعية وبعض المالكية المتأخرين من إدخالها ضمن صفات الكفاءة له وجه معتبر من حيث الاعتبار العرفي والاجتماعي، لما لهذه العيوب من أثر ظاهر في تحقيق مقاصد الزواج من السكن والمودة والأنس.

وعليه، فإن الباحث يرى أن اعتبارها من الصفات التكميلية للكفاءة لا من شروطها الأصلية، بحيث يراعى ذلك بحسب المصلحة والعرف السائد، دون أن يبطل العقد بفقدها.

وبذلك يختتم المطلب الأول، الذي تناول الصفات المنصوص عليها في المذاهب الفقهية، ما كان منها محل اتفاق، وما كان موضع اختلاف بين العلماء. ويتناول المطلب التالي الاعتبارات المعاصرة المرتبطة بالكفاءة الزوجية، لما لها من أثر في استقرار الأسرة وتحقيق مقاصد الزواج الشرعية.

المطلب الثاني: الاعتبارات المعاصرة المرتبطة بالكفاءة الزوجية

بعد تناول الصفات التي نص عليها الفقهاء المتقدمون في باب الكفاءة الزوجية، يجدر التنبيه إلى أن الواقع المعاصر قد أبرز جملة من الاعتبارات الاجتماعية والثقافية التي لم تدرج في كتب الفقهاء تحت مسمى الكفاءة، لكنها تؤثر تأثيرا مباشرا في تحقيق مقاصد الزواج من السكن والمودة والرحمة، وضمان الاستقرار الأسري.

---

[٢١٧] ابن عابدين، **رد المحتار على الدر المختار**، ج٣، ص٨٦.

[٢١٨] ابن قدامة، **الكافي في فقه الإمام أحمد**، ج٣، ص٢٣.

وهذه الاعتبارات ليست من الشروط الشرعية الملزمة في صحة العقد أو لزومه، وإنما تكون ضمن دائرة الأعراف والمصالح المرسلة، التي يوليها الفقه الإسلامي عناية معتبرة في مجال الأسرة. ولهذا اهتم عدد من الفقهاء المعاصرين والباحثين بالإشارة إلى أهميتها، لما يترتب على غيابها من خلافات قد تفضي إلى اضطراب العلاقة الزوجية أو انهيارها.

وفيما يلي عرض لأبرز هذه الاعتبارات التي يناقشها الباحث من منظور شرعي واجتماعي، دون أن يحكم عليها بالاشتراط الشرعي الملزم.

أولا: التقارب الثقافي والفكري

يقصد به اشتراك الزوجين في مستوى متقارب من الوعي والفهم والقيم وأنماط التفكير، بحيث تكون بينهما خلفية مشتركة في النظر إلى شؤون الحياة والتعامل مع التحديات. وهذا البعد لا يرتبط بالضرورة بالتحصيل العلمي النظامي، فقد يكون الشخص قليل التعليم لكنه واسع الثقافة راقي الفكر، والعكس صحيح. فحين يكون الزوجان قريبين في دائرة القيم، وفي أسلوب معالجة القضايا وفهم الواقع، يسهل عليهما بناء لغة مشتركة للحوار، وتعزيز الاحترام المتبادل، والتعاون في تربية الأبناء وبناء الأسرة. أما عند غياب هذا التقارب، فقد تظهر فجوة فكرية وثقافية تجعل من الصعب التفاهم بين الطرفين، أو تؤدي إلى شعور أحدهما بالاستعلاء أو الدونية، وهو ما قد ينشأ عن ذلك خلافات متكررة وتوتر دائم ينعكس سلبا على استقرار الأسرة[٢١٩].

وقد أشار بعض الفقهاء المعاصرين إلى أن الكفاءة ينبغي أن تشمل كل ما يعين على حسن العشرة، مستدلين بقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه»[٢٢٠]. فمفهوم "الخلق" في هذا الحديث لا ينحصر في الأخلاق السلوكية الظاهرة، بل يتسع ليشمل حسن التفكير ورجاحة العقل وحسن التدبير، وهي عناصر لازمة للتعايش السليم بين الزوجين.

---

[٢١٩] عبد الكريم زيدان، **المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، بدون طبعة وبدون تاريخ)، ج٦، ص٣٢٩.

[٢٢٠] سبق تخريج هذا الحديث

وعليه، فإن إدخال البعد الثقافي والفكري ضمن عناصر الكفاءة الزوجية في العصر الحديث له أساس مقاصدي، إذ يندرج في تحقيق الغاية الكبرى من الزواج، وهي السكن والمودة والرحمة، وحماية الأسرة من عوامل التصدع والاضطراب.

ثانيا: التقارب في السن

يعد تقارب العمر بين الزوجين من العوامل المهمة التي تسهم في تحقيق الانسجام والتفاهم داخل الأسرة، إذ إن التقارب في المرحلة العمرية غالبا ما يؤدي إلى تشابه في الاهتمامات والطموحات، وتجانس في المشاعر واللغة النفسية بين الطرفين. وعلى العكس من ذلك، فإن الفارق الكبير في السن قد يُحدث فجوة في التفكير والمشاعر، مما يضعف مستوى التفاهم ويؤثر سلبًا على جودة العلاقة الزوجية واستقرارها[٢٢١].

ومع ذلك، فإن الشريعة الإسلامية لم تقيد الزواج بفارق محدد في السن بين الزوجين، بل تركت الأمر لتقدير العرف والمصلحة وظروف الزوجين. فقد يكون الرجل الكبير في السن أكثر نضجا وأقدر على تحمل المسؤولية من شاب في مقتبل العمر. لكن من جهة أخرى، فإن تزويج الفتيات الصغيرات لكبار السن بدافع المال أو الجاه قد يفضي إلى مشكلات أسرية، ويفتقر إلى مقصود الزواج من الألفة والسكينة، وأيضا يخالف الغاية من الزواج في الإسلام وهي المودة والرحمة[٢٢٢].

وقد أشار بعض الفقهاء إلى أن مثل هذا الزواج وإن كان صحيحا من حيث شروط العقد، إلا أنه قد يحكم عليه بالتحريم من جهة الأثر أو القصد إذا ترتب عليه ضرر أو انتفت المصلحة، كما قال القليوبي: "ويصح أن يزوج بنته الصغيرة بعجوز أو أعمى وإن حرم عليه"[٢٢٣].

---

[٢٢١] مصطفى بن حسني السباعي، **المرأة بين الفقه والقانون**، (بيروت: دار الوراق للنشر والتوزيع، ط٧، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، ص٥٣.

[٢٢٢] يوسف القرضاوي، **الحلال والحرام في الإسلام**، (القاهرة: مكتبة وهبة، ط٢٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ص١٧٢.

[٢٢٣] أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبي، **حاشيتان للقليوبي على شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين**، (بيروت: دار الفكر، بدون طبعة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م)، ج٣، ص٢٣٦.

ومن هنا، جاءت السياسة الشرعية لتجيز لولي الأمر التدخل في منع مثل هذه الزيجات حماية لمقاصد الزواج ودفعا للمفاسد المتوقعة.

وينبغي التنبيه إلى أن الفارق في السن لم يكن مانعا في زواج النبي صلى الله عليه وسلم، إذ تزوج بالسيدة خديجة رضي الله عنها وكانت تكبره بخمس عشرة سنة، كما تزوج السيدة عائشة رضي الله عنها وهي صغيرة السن. وهذا يدل على أن تقارب السن ليس شرطا شرعيا لازما لصحة الزواج، وإنما هو عامل معتبر من جهة الأعراف الاجتماعية والتجارب الواقعية التي قد تؤثر على الانسجام الأسري. ومن ثم فإن مراعاته تترك لتقدير المصلحة والعرف، ما دام لا يخالف نصا شرعيا ولا مقصدا من مقاصد الزواج.

ثالثا: التقارب في التحصيل العلمي

يقصد بالتقارب في مستوى التعليم النظامي والشهادات الأكاديمية بين الزوجين، تحصيلهما لمرتبة علمية متقاربة، حيث كان لهذا العامل أثر في تحديد مكانة اجتماعية متوازنة، وبناء لغة مشتركة في الحوار، بما يسهل التفاهم في القضايا الأسرية والتربوية. ويعد هذا التقارب من العوامل المؤثرة في بناء أسرة مستقرة ومتماسكة، إذ يسهم في تعزيز التفاهم والتواصل الفكري بين الطرفين. فالتحصيل العلمي لا يقتصر على كونه شهادة أكاديمية فحسب، بل يعكس إلى حد كبير في مستوى التفكير، ونمط التعامل، وقدرة كل طرف على المساهمة في اتخاذ القرار، وفهم الآخر، وبناء رؤية مشتركة للحياة الأسرية[٢٢٤].

إن التفاوت الكبير في المستوى التعليمي قد يؤدي إلى خلل في التقدير المتبادل، أو صعوبة في التعامل مع التحديات اليومية، كما قد يخلق فجوة في طرق التفكير والتواصل، مما ينعكس سلبا على التآلف والانسجام بين الزوجين. وفي المقابل، فإن وجود تكافؤ أو تقارب علمي وفكري يسهم في تقارب الرؤى والطموحات، ويسهل الحوار البناء، ويعزز بيئة أسرية متوازنة، الأمر الذي ينعكس إيجابيا على تنشئة الأبناء وتوجيههم بصورة سليمة[٢٢٥].

---

[٢٢٤] يمينة قداري، "الكفاءة بين الزوجين ودورها في استقرار الحياة الأسرية رؤية مقاصدية"، **مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال**، الجزائر: جامعة أحمد دراية أدرار، العدد ٧٨، مايو ٢٠٢٣م، ص٦٣.

[٢٢٥] المرجع السابق، ص٦٣.

خلاصة انتقالية

بعد استعراض الصفات التي نصت عليها المذاهب الفقهية ضمن شروط الكفاءة الزوجية، وما دار حولها من اتفاقات واختلافات، بالإضافة إلى بيان مجموعة من الاعتبارات المعاصر المرتبطة بها، يتضح أن الكفاءة الزوجية لا تنحصر في معايير محددة موجودة في التراث الفقهي، بل تمثل وسيلة لتحقيق مقصد أسمى، وهو استدامة الحياة الزوجية واستقرار الأسرة.

وقد أشار الإمام الشاطبي إلى أن مقاصد الشريعة تقوم على حفظ المصالح ودرء المفاسد، ومن ذلك حفظ الأسرة واستقرارها ضمن المقاصد الضرورية، مؤكدا أن ما لا يتم المقصد إلا به فهو معتبر شرعا[٢٢٦]. كما نبه ابن القيم إلى أهمية تحقيق المصلحة في العلاقات الأسرية، قائلا: "إن الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها"[٢٢٧]. ومن هذا المنطلق فإن مراعاة الصفات المؤثرة في الانسجام، حتى وإن لم تكن شروطا لازمة لصحة العقد، تدخل ضمن متطلبات تحقيق المقاصد الشرعية.

كما تدعم الدراسات الاجتماعية الحديثة هذا الاتجاه، حيث أظهرت نتائج ميدانية أن الانسجام الثقافي والعلمي والنفسي بين الزوجين يعدّ من أبرز عوامل الاستقرار الأسري[٢٢٨]. ومن ثم، فإن مراعاة هذه الصفات مع تفاوت درجتها بين الإلزام والاستحباب يسهم في تحقيق مقاصد الزواج الكبرى، من مودة ورحمة وسكن، ويحد من أسباب النزاع أو الطلاق.

وانطلاقا من هذا التصور الشامل للكفاءة، يتناول المبحث الثالث بيان الأثر الذي تحدثه الكفاءة الزوجية بأنواعها في تحقيق الاستقرار الأسري وتماسك بناء الأسرة، من خلال دراسة فقهية مقاصدية، مدعومة بشواهد من الواقع الاجتماعي المعاصر.

---

[٢٢٦] إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، **الموافقات**، (دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، ج٢، ص٩.

[٢٢٧] محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، **إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م)، ج٣، ص١١.

[٢٢٨] يمينة قداري، "الكفاءة بين الزوجين ودورها في استقرار الحياة الأسرية رؤية مقاصدية"، ص٦٣.

المبحث الثالث: أثر الكفاءة الزوجية في استقرار الأسرة، إيجابا وسلبا

يهدف هذا المبحث إلى دراسة أثر عناصر الكفاءة الزوجية التي اعتبرها الفقهاء في تحقيق مقاصد الزواج، وفي مقدمتها الاستقرار الأسري. ذلك أن الكفاءة في نظر الفقهاء ليست مجرد اعتبار اجتماعي أو عرفي، بل هي وسيلة شرعية لتحقيق الانسجام بين الزوجين، وضمان استمرار الحياة الزوجية على أساس المودة والرحمة، وصيانة الأسرة من أسباب التفكك والنزاع.

وقد نص الفقهاء على جملة من الصفات التي تدخل في مفهوم الكفاءة، مثل الدين، والحرية، والنسب، واليسار (المال)، والسلامة من العيوب. فكل صفة من هذه الصفات إذا تحققت أثمرت أثرا إيجابيا في استقرار الأسرة، وإذا فقدت ترتب عليها من صور الخلاف والاضطراب ما يهدد مقاصد الزواج.

وانطلاقا من هذا التصور، يحسن قبل الشروع في بيان تلك الآثار توضيح المقصود بالاستقرار الأسري، وإن كان من المفاهيم المتداولة والمعلومة.

يقصد بالاستقرار الأسري:

نجاح العلاقة الزوجية وسلامتها من الاضطرابات والتوترات، وما قد ينجم عنها من خلافات تهدد استمرارية الأسرة. ويتجلى هذا الاستقرار في تمسك الطرفين بالعلاقة الزوجية، لشعورهما بالتوافق، والرضا، والسعادة في الحياة المشتركة. ويعبر عنه كذلك بتحقيق مستوى عال من التوافق بين الزوجين، في جوانب متعددة، من أبرزها: التماثل في الدين، والتقارب في السن، والمستوى الاجتماعي، وأيضا الانسجام في العادات والتقاليد، إضافة إلى التقارب الثقافي والتعليمي[٢٢٩].

وعليه، فإن تحقيق الاستقرار الأسري إنما يكون بتوافر عناصر الكفاءة التي اعتبرها الفقهاء في الزواج، لما لها من أثر بالغ في دوام الألفة والمودة بين الزوجين. ومن هذا المنطلق، يتعين النظر في أبرز تلك الصفات وبيان أثر تحققها أو فقدانها في استقرار الحياة الزوجية.

أثر أوصاف الكفاءة الزوجية في استقرار الأسرة

[٢٢٩] يمينة قداري، "الكفاءة بين الزوجين ودورها في استقرار الحياة الأسرية رؤية مقاصدية" ص٥٨.

يتناول البحث في المطالب الآتية أبرز الأوصاف التي نص الفقهاء على اعتبارها في الكفاءة الزوجية، وما يترتب على تحققها أو فقدها من نتائج تمس استقرار الأسرة وتماسكها. فالكفاءة في الدين، والحرية، والحسب واليسار، والسلامة من العيوب، ليست مجرد اعتبارات شكلية، بل هي مقومات أساسيات لقيام العلاقة الزوجية على أسس من السكن والمودة والرحمة.

إن توفر هذه الصفات بين الزوجين يحقق الانسجام والتفاهم، ويقل من أسباب الخلاف، مما يسهم في استقرار الأسرة ودوام العشرة بالمعروف. أما غيابها أو إهمالها فيؤدي إلى اختلال التوازن النفسي والاجتماعي بين الزوجين، ويزيد من احتمالات التنافر والفراق.

وعليه، يسعى هذا المطلب إلى بيان أثر كل صفة من هذه الأوصاف في تحقيق الاستقرار الأسري عند تحققها، وما قد ينشأ عن فقدها من اضطراب وتوتر داخل الأسرة، مع الإشارة إلى الاعتبارات المعاصرة التي قد تعزز أو تضعف من أثرها في الواقع الاجتماعي.

المطلب الأول: أثر الكفاءة في الدين في استقرار الأسرة

تعد الكفاءة في الدين أساس الكفاءة الزوجية وأهم عناصرها، إذ هي الصفة الوحيدة التي أجمع الفقهاء على اعتبارها في الزواج، لما لها من أثر مباشر في استقامة الحياة الزوجية وتحقيق مقاصدها الشرعية.

فإن أريد بالكفاءة في الدين كفاءة المسلمة بالمسلم، فالأمر محل اتفاق بين العلماء، إذ حرم الشارع الحكيم زواج المسلمة من الكافر بنصوص قطعية، قال تعالى: ﴿**ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا**﴾ (سورة البقرة: ٢٢١)، قال ابن جزي في تفسير هذه الآية: "أي لا تزوجوهم نساءكم. وانعقد الإجماع على أن الكافر لا يتزوج مسلمة، سواء كان كتابيا أو غيره"[٢٣٠].

أما إذا أريد بها كفاءة الصالحة بالفاسق، فقد وقع الخلاف بين الفقهاء في ذلك، إذ ذهب جمهور العلماء إلى عدم كفاءة الفاسق للعفيفة، لأن الدين هو ميزان القبول في الزواج، وبه تتحقق المودة والرحمة بين الزوجين. وذهب محمد بن الحسن إلى جواز ذلك في بعض

---

[٢٣٠] محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي، **التسهيل لعلوم التنزيل**، (بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط١، ١٤١٦هـ)، ج١، ص١٢٠.

الحالات، إذ لم يكن الفسق مما يستنكر عرفا أو يسخر منه، غير أن قوله لا يفهم منه نفي اعتبار الدين في الكفاءة، بل تخصيص لحالة معينة لا تنقض الأصل العام الذي عليه الجمهور[٢٣١].

وينبغي التنبه إلى أن كثيرا من العائلات في العصر الحاضر تمهل هذا الأصل الشرعي، فتزوج بناتها لمن لا يراعى فيهم جانب الدين، طلبا للمال أو الجاه أو المنصب، مما يؤدي إلى اضطراب الحياة الزوجية وفشلها في تحقيق مقاصدها من السكن والمودة والرحمة.

ومن أبرز الآثار الإيجابية والسلبية المترتبة على اعتبار الكفاءة في الدين ما يلي:

١. تحقيق القيادة الصالحة للأسرة

إن الزوج الصالح التقي هو المؤهل للقيادة الحكيمة داخل الأسرة، إذ يقوم بمسؤوليته تجاه زوجته وأبنائه وفق منهج شرعي يقوم على التقوى والمشاورة والإحسان. فالقيادة في الإسلام ليست تسلطا، وإنما هي رعاية ومسؤولية كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته»[٢٣٢].

والصلاح هو الذي يضبط هذه القيادة بالعدل والرحمة، ويمنعها من الانحراف أو الاستبداد، لأن الزوج التقي يستحضر مراقبة الله في معاملته لأهله. وفي ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم: «خيركم، خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي»[٢٣٣]. فهذا الحديث يدل على أن الخيرية في الرجل مرتبطة بصلاحه وحسن تعامله مع أهله، وهو ما يتحقق من خلال الكفاءة في الدين. فمن هذا يكون الزوج قدوة حسنة لزوجته وأبنائه في الالتزام الديني والسلوك القويم، مما ينعكس إيجابا على الأسرة بأكملها.

٢. القيام بالمسؤوليات والحقوق الزوجية

---

[٢٣١] ابن قدامة، **المغني**، ج٧، ص٣٥.

[٢٣٢] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، حديث رقم: ٨٩٣، ج٢، ص٥.

[٢٣٣] ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب النكاح، باب حسن معاشرة النساء، حديث رقم: ١٩٧٧، ج١، ص٦٣٦. قال الشيخ الألباني: حديث صحيح.

إن من أبرز ثمرات الكفاءة في الدين قيام الزوج بمسؤولياته وحقوقه الشرعية تجاه الأسرة، لأنه يعرف أن القوامة ليست تشريفا بل تكليفا ومسؤولية. قال الله تعالى: **﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾** (سورة النساء: ٣٤). فالقوامة التي منحها الله للرجل تعني الرعاية والقيام على شؤون الأسرة بالعدل والرحمة، لا الاستبداد أو التفريط، ومن كان تقيا قائما بحقوق الله، كان أحرص على أداء حقوق الناس، وفي مقدمتهم زوجته وأولاده[٢٣٤].

فالرجل الصالح يؤدي ما عليه من واجبات النفقة والرعاية والإحسان في المعاشرة، امتثالا لقوله تعالى: **﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾** (سورة النساء: ١٩)، بينما الفاسق المهمل لأمر دينه يستهين بحقوق الأسرة، ويغلب عليه التهاون في النفقة أو إساءة المعاملة، مما يؤدي إلى اضطراب العلاقة الزوجية، ويفقد البيت مقومات الاستقرار والمودة[٢٣٥].

ولهذا، فإن الكفاءة في الدين تعد الضامن الأكبر لاستقامة الحياة الأسرية، لأن الزوج التقي يجعل أداء الحقوق عبادة، فيستشعر الأجر والمسؤولية، بينما غير الصالح يجعلها عبئا، فيمل ويقصر.

٣. الصبر والإحسان في المعاملة

من أهم ثمار الكفاءة في الدين أن الزوج الصالح يتحلى بالصبر وحسن المعاشرة في مواجهة المشكلات الزوجية، فلا يسرع إلى الغضب أو الفراق، بل يتعامل مع زوجته بالحكمة والإحسان. وقد روي أن رجلا قال للحسن البصري رحمه الله: "قد خطب ابنتي جماعة، فمن أزوجها؟"، فقال: "زوجها من يتقي الله، فإن أحبها أكرمها وإن أبغضها لم يظلمها". وهذا القول يبرز جوهر الكفاءة الدينة، فهي التي تضمن حسن التعامل في حال المحبة أو الكراهية، إذ إن المتقي يجعل تقوى الله ميزانا لأفعاله، فيكف عن الظلم والإساءة[٢٣٦].

---

[٢٣٤] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج٢، ص٢٩٢. انظر: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م)، ج٨، ص٢٩٠.

[٢٣٥] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، ج٥، ص١٤٥.

[٢٣٦] محمد بن محمد الغزالي الطوسي، **إحياء علوم الدين**، (بيروت: دار المعرفة، بدون طبعة وتاريخ)، ج٢، ص٤١.

ومن هنا، حث الفقهاء على أن ينظر الولي فيمن يزوج ابنته، فلا يزوجها من ساء خلقه أو ضعف دينه أو لم يكن كفؤا لها في الخلق والدين، لأن المرأة في عقد الزواج تكون أسيرة بالعقد لا مخرج لها إلا بالطلاق، والزوج هو القادر على ذلك، فكان لزاما على الولي أن يتحرى الصلاح فيمن يختار[٢٣٧]".

وعليه، فإن الكفاءة في الدين ليست مجرد شرط فقهي، بل هي أساس نفسي واجتماعي لاستقرار الأسرة وبقائها، إذ تحفظ المودة، وتقلل الخلافات، وتضمن حسن القيادة والرعاية، بما يحقق مقاصد الزواج في السكن والسكينة.

المطلب الثاني: أثر الكفاءة في الحرية، والنسب، والمال (اليسار) في استقرار الأسرة

بعد تناول أثر الكفاءة في الدين، يجدر بالباحث أن يبرز أثر الكفاءة في الجوانب الاجتماعية والمعيشية التي اهتم بها الفقهاء، لما لها من أثر مباشر في تحقيق التوازن الأسري وتنظيم العلاقات بين العائلتين. وتتمثل هذه الجوانب في الحرية، والنسب، واليسار (المال)، إذ إن فقدان التوافق فيها قد ينعكس سلبا على الحياة الزوجية، لما قد يترتب عليه شعور بعدم المساواة أو نشوء خلافات ناتجة عن الفوارق الطبقية والاجتماعية.

وقد قرر الفقهاء أن هذه الصفات ليست مقصودة لذاتها، وإنما تراعى بقدر ما تحقق المصلحة وتدفع المفسدة. فالغرض منها ليس التعالي أو التفاخر، بل تحقيق الانسجام الاجتماعي ومنع ما قد يقع من التعيير أو النزاع بين الأسر. ومن ثم فإن مراعاة هذه الجوانب تسهم في تعزيز الاحترام المتبادل بين الزوجين وعائلتيهما، وتقلل من أسباب التوتر الناتج عن التفاوت الاجتماعي أو الاقتصادي.

أما إذا أهملت تماما دون مراعاة الأعراف والمصالح الاجتماعية، فقد يؤدي ذلك إلى توتر العلاقة الزوجية أو فشلها، خصوصا في البيئات التي تعلي من شأن النسب أو اليسار المالي.

وعليه، فإن الكفاءة في هذه الصفات تعد وسيلة لتحقيق الاستقرار الأسري لا غاية في ذاتها، ومتى تحقق التفاهم والاحترام المتبادل بين الزوجين زال أثر التفاوت، لأن ميزان الكرامة

---

[٢٣٧] المرجع السابق.

في الإسلام هو التقوى، قال تعالى: ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ**﴾ (سورة الحجرات: ١٣). قال الإمام الطبري في تفسير هذه الآية: "إن أكرمكم أيها الناس عند ربكم، أشدّكم اتقاء له بأداء فرائضه واجتناب معاصيه، لا أعظمكم بيتا ولا أكثركم عشيرة"[٢٣٨].

ومن أبرز الآثار الإيجابية والسلبية المترتبة على اعتبار الكفاءة في الحرية، والنسب، والمال (اليسار) ما يلي:

١. تحقيق التفاهم والانسجام بين الزوجين وعائلتيهما

تعد الكفاءة في الحرية والنسب والمال من أهم العوامل التي تسهم في تحقيق الانسجام بين الزوجين وعائلتيهما، إذ إن التقارب أو التوافق في هذه الجوانب يعد من الركائز الأساسية لاستقرار الحياة الزوجية وسعادتها. فالزواج القائم على قدر من التكافؤ الاجتماعي والمعيشي يقل فيه احتمال النزاع وسوء الفهم، مما يفضي إلى جو من الألفة والطمأنينة، وتنعكس آثاره الإيجابية على الأسرتين، حيث يسودهما الارتياح والسرور بما يرونه من سعادة أبنائهما واستقرارهم الأسري[٢٣٩].

إن الخلافات الزوجية لا تقتصر آثارها على الزوجين فحسب، بل تمتد لتؤثر في العائلتين، خاصة في المجتمعات التي تتسم بروابط أسرية متينة، إذ يشعر الوالدان وسائر الأقارب بالحزن والقلق إزاء اضطراب حياة أبنائهم. ومن هنا، فإن توافق الزوجين وكفاءتهما في النسب أو اليسار أو غيرهما يعد مصدر فخر وسعادة للأسرتين، لما فيه من استقرار يجنب الجميع مشاعر القلق والخذلان[٢٤٠].

كما أن الزواج الناجح المبني على الكفاءة يرسخ قيما إيجابية في نفوس المحيطين به، ويقدم نموذجا يحتذى به في حسن الاختيار والتوفيق بين الأسر، مما يعزز الروابط الاجتماعية

---

[٢٣٨] الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج٢٢، ص٣١٢.

[٢٣٩] مي مدحت عوض السيد محمد، "التوافق الزواجي وتأثيره على الأبناء"، **المجلة العلمية لكلية التربية للطفولة المبكرة** (مصر: جامعة المنصورة)، ج٧، ع١، (يوليو ٢٠٢٠)، ص٣٤٧.

[٢٤٠] حولي فاطمة، **التوافق الزواجي للوالدين كما يدركه الأبناء وعلاقته بالتحصيل الدراسي لدى تلاميذ السنة الرابعة من التعليم المتوسط**، (الجزائر: جامعة وهران، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم النفس الأسري، ٢٠١٨/٢٠١٩م)، ص٤٩.

ويقوي صلة الرحم. وقد يكون هذا المثال دافعا للشباب إلى مراعاة مبدأ الكفاءة عند الإقدام على الزواج، لما يرونه من ثماره الطيبة في حياة غيرهم، وسلامة علاقاتهم الأسرية[٢٤١].

٢. الحد من النزاعات وتقليل حالات الطلاق والخلاف الأسري

تعد الكفاءة بين الزوجين في الحرية والنسب والمال من العوامل المؤثرة في استقرار الحياة الزوجية، إذ يسهم التكافؤ في هذه الجوانب في تحقيق الارتياح النفسي والتفاهم المتبادل، ويعين كل طرف على أداء ما عليه من الحقوق والواجبات بما يضمن استمرار العلاقة الزوجية. وقد أكدت الدراسات الاجتماعية والأسرية الحديثة أن التوافق بين الزوجين في المستوى الاجتماعي والاقتصادي يسهم في تقليل حدة الخلافات وييسر سبل التفاهم وحل المشكلات بروح ودية، كما يرسخ الشعور بالتوازن النفسي والرضا الداخلي ويهيئ بيئة أسرية أكثر انسجاما[٢٤٢].

وفي المقابل، فإن غياب الكفاءة في هذه الجوانب قد ينعكس سلبا على استقرار الحياة الزوجية، لما قد يولده من إحساس بعدم المساواة أو شعور بالدونية لدى أحد الطرفين، مما يؤدي إلى تصرفات سلبية تضعف المودة وتحدث فجوة في التواصل العاطفي. وقد ينتج عن ذلك ما يعرف بالكدر الزواجي، وهو حالة من الاضطراب العاطفي والتوتر النفسي تنشأ عن غياب الانسجام، وتفشل في إشباع الحاجات النفسية والعاطفية للطرفين، مما يزيد من احتمالية الانغلاق أو التفكير في الانفصال. ولهذا يعد تحقيق الكفاءة الزوجية ضرورة شرعية واجتماعية ونفسية في آن واحد، تسهم في استقرار الأسرة وتحقيق السكينة التي امتن الله بها على الأزواج في قوله تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ (سورة الروم: ٢١)[٢٤٣].

---

[٢٤١] خلود، بنت محمد علي يوسف صحاف، **التوافق الزواجي وعلاقته بالاستقرار الأسري لدى عينة من المتزوجين بمدينة مكة المكرمة**، (متطلبات تكميلي للحصول على الماجستير في علم النفس تخصص إرشاد نفسي ١٤٣٥/١٤٣٦هـ)، جامعة أم القرى، ص٣٢.

[٢٤٢] حنيفة زايدي، مقومات الأمن الاجتماعي وتداعياته على الأمن الأسري: رؤية مقاصدية تنموية، **مجلة الأسرة والمجتمع**، الجزائر: جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة، المجلد ١٢، العدد ١، (٢٠٢٤م)، ص١٥٧.

[٢٤٣] نادية النشار، "أثر التكافؤ الزواجي في التوافق النفسي بين الزوجين"، **مجلة العلوم النفسية والتربوية**، الجزائر: جامعة الجزائر، العدد ١٤، (٢٠١٨م)، ص٩١—١١٠.

كما أن التفاوت الكبير بين الزوجين في الجوانب الاجتماعية أو الاقتصادية أو الثقافية يعد من أبرز أسباب ضعف التواصل وازدياد الخلافات، إذ تتحول الأخطاء البسيطة إلى مؤشرات على عدم الانسجام أو التقصير، ويصعب حينئذ احتواؤها بالحوار والتفاهم. وتشير الدراسات النفسية إلى أن هذه الفوارق تضعف قابلية التسامح وتزيد من الميل لتضخيم المشكلات، مما يدفع أحد الطرفين إلى الاستعانة بأوليائه في طلب الفرقة، فينتهي الأمر بتفكك الأسرة وضياع السكينة المنشودة. وتتجلى أهمية مراعاة الكفاءة في الزواج باعتبارها وسيلة فعالة للحد النزاعات الأسرية وتقليل حالات الطلاق، وتحقيق حياة قائمة على المودة والرحمة والاحترام المتبادل[٢٤٤].

٣. إيجاد بيئة أسرية متوازنة لتنشئة الأبناء

يحظى الكيان الأسري في الإسلام بعناية خاصة، إذ يعد اللبنة الأساسية في بناء المجتمع الصالح، ومن خلاله تُغرس القيم والمبادئ في نفوس الأبناء. وتعد العلاقة المتوازنة بين الزوجين أساسا لتكوين بيئة أسرية صحية تسهم في تنشئة الأبناء تنشئة سليمة نفسيا وسلوكيا[٢٤٥]. وقد أثبتت الدراسات التربوية والنفسية أن التوافق بين الوالدين في القيم والاتجاهات التربوية يسهم مباشرة في بناء شخصية الأبناء واستقرارهم النفسي، فالتفاهم والانسجام بين الأبوين يخلق جوا من الأمان العاطفي، ويؤسس لنمو نفسي سليم. أما الخلافات المستمرة أو التناقض في التوجيهات، فإنها تحدث اضطرابا في الطفل، وتضعف ثقته بذاته وبالآخرين، وقد تدفعه إلى سلوكيات عدوانية أو انعزالية[٢٤٦].

فغياب الكفاءة بين الزوجين لا يقتصر أثرها عليهما فحسب، بل يمتد إلى الأبناء الذين ينشؤون في بيئة يسودها التوتر والقلق. فالخلافات المتكررة تكلف آثارا نفسية عميقة، وتضعف

---

[٢٤٤] عبد الرحمن يوسف، "أثر الكفاءة بين الزوجين في تحقيق الاستقرار الأسري: دراسة فقهية اجتماعية"، **مجلة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية**، السعودية: جامعة طيبة، ع٢٤، (٢٠٢٠م)، ص١١٢–١١٤.

[٢٤٥] يمينة قداري، "الكفاءة بين الزوجين ودورها في استقرار الحياة الأسرية رؤية مقاصدية" (المرجع السابق)، ص٦١.

[٢٤٦] براءة علي اليوسف، "الخلافات الزوجية وأثرها في تربية الأولاد: دراسة معاصرة"، **مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية**، (استنبول: جامعة يرموك) ج٢، ع٤، (يوليو ٢٠١٨م)، ص٩.

قدرة الأبناء على التكييف الاجتماعي، كما تفقدهم الإحساس بالأمان الأسري[٢٤٧]. وفي حال انتهى الأمر إلى الطلاق والانفصال، فإن الآثار السلبية تتفاقم، خاصة حين تنشأ النزاعات القضائية حول الحضانة أو النفقة، إذ يجد الأبناء أنفسهم وسط صراعات تهدد استقرارهم النفسي والاجتماعي. ومن ثم فإن غياب الكفاءة لا يزعزع فقط أركان الأسرة، بل ينعكس سلبا على المجتمع بأسره، مما يجعل مراعاة الكفاءة في الزواج ضرورة شرعية واجتماعية لحماية الأسرة والأبناء من الانهيار والاضطراب.

خلاصة الفصل الثالث

خلص هذا الفصل إلى بيان مفهوم الكفاءة الزوجية، وعرض آراء الفقهاء في اعتبارها وأثرها، مع توضيح الجوانب التي تتحقق بها الكفاءة، سواء كانت دينية أو خلقية أو اجتماعية أو مالية. وقد تبين أن الكفاءة ليست مجرد اعتبار عرفي أو شكلي، بل هي وسيلة شرعية مقصودة لحماية الأسرة من أسباب الفشل والتفكك، وضمان قيامها على أسس من التفاهم والاحترام المتبادل.

كما أبرز الفصل أثر الكفاءة في تحقيق الاستقرار الأسري، من خلال بيان الآثار الإيجابية المترتبة على تحققها، في مقابل الآثار السلبية الناتجة عن غيابها، مثل زيادة النزاعات، وتهديد تماسك الأسرة، وانعكاس ذلك على الأبناء والمجتمع.

ويرى الباحث أن الكفاءة الزوجية، في ضوء مقاصد الشريعة، تمثل عنصرًا جوهريًا في بناء الأسرة المسلمة، غير أن الإشكال لا يكمن في غياب التأصيل الشرعي لها، بل في ضعف تفعيلها في الواقع المعاصر، خاصة مع تغليب بعض المعايير المادية أو العرفية غير المنضبطة. ومن ثمّ، فإن تحقيق الاستقرار الأسري لا يتوقف على تقرير مبدأ الكفاءة فحسب، بل يتطلب وعيًا مجتمعيًا وآليات مؤسسية تُسهم في توجيه الاختيار الزوجي توجيهًا صحيحًا ومتوازنًا.

وبناءً على ذلك، يمهّد هذا الفصل للانتقال إلى الدراسة الميدانية التي تتناول انعكاس هذه المفاهيم النظرية على الواقع الاجتماعي في ولاية كانو بنيجيريا، من خلال تحليل عينة الدراسة وتقييم تجاربها، وذلك في الفصل الرابع من هذه الرسالة.

---

[٢٤٧] نوال السعدي، "أثر التوافق القيمي والثقافي في الحياة الزوجية"، **مجلة البحوث النفسية والتربوية**، (العراق: جامعة بغداد)، ج١٠، ع٢ (٢٠١٨م): ص٨٣.

الفصل الرابع

تحديات تحقيق الكفاءة الزوجية في ولاية كانو: تحليل للأسباب واقتراح للحلول – دراسة ميدانية

يتناول هذا الفصل الجانب التطبيقي من البحث، حيث يتطرق إلى الواقع المعاصر للكفاءة الزوجية في ولاية كانو النيجيرية، بعد أن تطرق البحث في الفصول السابقة، الأسس الشرعية والنظرية للكفاءة في الزواج. وينطلق هذا الفصل من دراسة ميدانية أجريت على مجموعة من الناس الذين لديهم صلة بقضايا الزواج والأسرة في ولاية كانو، كالقضاة، والفقهاء، وأولياء الأمور، والمتزوجين، والمقبلين على الزواج، إضافة إلى مسؤولي هيئة الحسبة[٢٤٨] وهيئة الشريعة الإسلامية[٢٤٩]. ويعود سبب اختيار هذه الفئات لما تمثله من جوانب نظر مختلفة تكشف أبعاد هذه المسألة بعمق، بدءا من الجانب الفقهي والشرعي، مرورا إلى البعد الاجتماعي والعملي.

---

[٢٤٨] هيئة الحسبة في ولاية كانو (Kano State Hisbah Board)، هي إحدى المؤسسات الدينية التي أنشئت بموجب قانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٣م مع تعديلات لاحقة. تضم هيئة الحسبة تحت قائدها الحالي (الشيخ أمين إبراهيم دوراوا)، المجلس التنفيذي، والعساكر الذين يصل عددهم إلى أكثر من ١٥ ألف عنصر. إن أهم مهام هذه الهيئة هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مع المساهمة في حل النزاعات الأسرية والاجتماعية. وهي تقوم بدور بارز في تقديم التوعية والارشاد في ولاية كانو، حيث كان لها مكاتب في جميع محافظات الولاية ٤٤، إضافة إلى المقر الرئيسي الذي يقع في قلب الولاية. حسب المعلومات الذي وجدها الباحث عند مقابلته بمسؤول الهيئة، تصل كل يوم أكثر من ثلاثين شكوى للأزواج بمختلف الجوانب في جميع فروعها. ويتم التعامل معها حسب ضوابط الشريعة الإسلامية، من الوعظ والنصيحة، والصلح، وغير ذلك، لكن إذا تأزر الأمر، تحول الشكوى إلى المحاكم الشرعية لأن هيئة الحسبة ليست لها صلاحية الحكم وتنفيذ العقوبة، بل تكتفي بالكشف والتحويل فحسب. انظر:

Kano State Hisbah Corps, Wikipedia, s.v. "Kano State Hisbah Corps," last modified April 27, 2024, https://en.wikipedia.org/wiki/Kano_State_Hisbah_Corps.

Doyin Olagunju, "Who Are the Hisbah Corps?," *Zikoko*, December 10, 2020, https://www.zikoko.com/citizen/who-are-the-hisbah-corps.

[٢٤٩] أنشئت لجنة الشريعة بولاية كانو في ٢٠٠٣م، لتكون جهازا رسميا يقوم بترسيخ تطبيق الشريعة الاسلامية، وتعزيز القيم الدينية في المجتمع، مع متابعة قضايا الزكاة والوقف وشؤون الأسرة. وتتكون هذه اللجنة تحت رئيسها الحالي (السيخ عباس أبو بكر دنيجي). وتعمل على نشر الوعي الشرعي، دعم وحدة المسلمين، وتقديم الاستشارات الشرعية للحكومة والمجتمع. ومن أبرز أنشطتها الأخيرة: إصدار توجيهات تتعلق بالمهر لتيسير الزواج، والمشاركة في مناقشة قضايا الزكاة والدية. إن لهذه اللجنة صلة مباشرة مع هيئة الحسبة وتارة ما تعملان بنفس الخطوة وخاصة فيما يتعلق بأمور الأسرة

وتهدف هذه الدراسة الميدانية إلى الوقوف على أبرز التحديات التي تواجه عنصر الكفاءة في الزواج، من خلال تحديد أسباب غيابها، وتتبع نتائجها وانعكاساتها على استقرار الأسرة، إلى جانب استكشاف الجهود المبذولة من قبل المجتمع والمؤسسات الدينية والحكومية في معالجتها، بما يسهم في تعزيز قيم الكفاءة وتحقيق السكينة الأسرية في ضوء المنهج الإسلام والواقع المعيشي.

وقد اعتمد الباحث في هذا الجانب على أسلوب المقابلات الشخصية، وتحليلها وفق المنهج الوصفي والتحليلي، بما يساعد على جمع بيانات نوعية، تظهر صورة واضحة للواقع الميداني، وتتيح مقارنته بما ورد في التراث الفقهي والدراسات المعاصرة.

ويشتمل هذا الفصل على أربعة مباحث رئيسة، تسهم في تحقيق الشمولية والدقة في تناول موضوع الكفاءة الزوجية معالجة إشكالاتها.

المبحث الأول: العادات الاجتماعية والثقافية للزواج في ولاية كانو نيجيريا

يستعرض هذا المبحث ما يخص بالعادات الاجتماعية والثقافية المرتبطة بالزواج في ولاية كانو، باعتبارها إحدى أبرز ولايات نيجيريا وأكثرها تماسكا بالتقاليد الإسلامية والاجتماعية. ويبدأ البحث بعرض الخلفية العامة حول نيجيريا وولاية كانو، ثم يتناول العادات والتقاليد المرتبطة بمراحل الزواج، من الخطبة إلى ما بعد البناء. كما يتطرق البحث إلى مدى تطور معايير اختيار شريك الحياة قديما وحديثا، وما طرأ عليها من تغيرات بسبب التقدم الثقافي والاجتماعي. ويختتم المبحث ببيان تصورات الشباب والفتيات في الولاية حول مواصفات شريك الحياة، وذلك في إطار إبراز صورة متكاملة تعين على فهم المسألة، وتبسيط جوانبها لدى مجتمع ولاية كانو.

المطلب الأول: لمحة موجزة عن نيجيريا وولاية كانو

والمجتمع، لذلك رأى الباحث عن يراجع ما أبرز خطوة يقوم بها لمعالجة عدم استقرار الأسرة. وقد حصل الباحث إلى هذه المعلومات التي يسردها عند المناقشة جهود المجتمع في معالجة غياب الكفاءة الزوجية في ولاية كانو. انظر:

Mamman Lawan Yusufari, "Sharia Implementation in Kano State," *Gamji*, accessed (December 11, 2025), https://www.gamji.com/article3000/NEWS3706.htm.

Governor Abba Inaugurates Sharia, Zakkat Commission, "*Daily Post Nigeria* ", February 4, 2025, https://www.dailypost.ng/2025/02/04/governor-abba-inaugurates-sharia-zakkat-commission.

لم تكن نيجيريا تعرف بهذا الاسم في العصور الماضية، وإنما أطلق المحتلون البريطانيون عليها هذا الاسم نسبة إلى نهر النيجر الذي يخترق أراضيها[٢٥٠]. فقد اشتق الاسم من كلمتي: (Niger) و(Iria)، ثم صيغ لاحقا على صورة (Nigeria). ويذكر أن (Flora Shaw)، زوجة الحاكم الاستعماري البريطاني الأول (Lord Lugard)، هي التي اقترحت هذا الاسم في أواخر القرن التاسع العشر وبداية القرن العشرين. أما العرب فقد كانوا يطلقون على هذه المنطقة بالأسماء الأخرى، مثل: بلاد التكرور أو بلاد السودان، وهو ما ورد في مؤلفات بعض العلماء أمثال محمد بللو بن عثمان فودي[٢٥١].

استقلت نيجيريا في الأول من أكتوبر سنة ١٩٦٠م تحت قيادة رئيس الوزراء (Sir, Abubakar Tafawa Balewa)، وحاكم الشمال (Ahmadu Bello Sardaunan Sakoto). وبعد ذلك شهدت البلاد حربا أهلية (١٩٦٧-١٩٧٠م) بسبب محاولة إقليم (Biafara) بيافرا الجنوبي الانفصال، لكن الحكومة الفيدرالية استطاعت الحفاظ على وحدة الدولة[٢٥٢].

تعد نيجيريا اليوم أكبر دولة في إفريقيا من حيث عدد السكان، إذ بلغ عددهم نحو ٢٣٢ مليون نسمة عام ٢٠٢٤م، وفق تقرير البنك الدولي، حيث يشكل المسلمون أغلبية السكان. العاصمة الرسمية هي أبوجا (Abuja) منذ عام ١٩٩١م، بينما كانت العاصمة السابقة مدينة لاغوس (Lagos). تحد نيجيريا من الغرب جمهورية بنين (Benin)، ومن الشمال النيجر (Niger)، ومن الشمال الشرقي تشاد(Chad) ، ومن الشرق الكاميرون (Cameroon)، ومن الجنوب خليج غينيا (Gulf of Guinea)[٢٥٣].

---

[٢٥٠] غلادنثي، أحمد سعيد. **حركة اللغة العربية وآدابها في نيجيريا من سنة ١٨٠٤ إلى سنة ١٩٦٦م**، (مصر: دار المعارف، بدون طبعة وتاريخ)، ص٢٨.

[٢٥١] هو محمد بللو بن عثمان بن فودي، ولد في إمارة غوبير، سنة ١١٩٥هـ - ١٧٨٠م، وتوفي في بلدة برنو، سنة ١٢٥٣هـ - ١٨٣٧م، قضى حياته في نيجيريا، تلقى تعليمه عن والده وجده، وهما من أعلام الثقافة العربية الإسلامية في نيجيريا، فتوفرت له أسباب العلوم. غلادنثي، ص٢٨.

[٢٥٢] آدم عبد الله الإلوري، **الإسلام في نيجيريا والشيخ عثمان بن فوديو الفلاني**، (القاهرة: دار الكتب المصري، ط١، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م)، ص٢٠-٢١.

253 World Bank, *Population, total – Nigeria*, 2023, Washington, DC, https://data.worldbank.org/indicator/SP.POP.TOTL?locations=NG.
Encyclopaedia Britannica, s.v. "Nigeria," 2023, Chicago, https://www.britannica.com/place/Nigeria.

تتكون نيجيريا إداريا من ٣٦ ولاية اتحادية إضافة إلى العاصمة أبوجا. وهي دولة غنية بالموارد الطبيعية، أهمها النفط الخام والغاز الطبيعي، كما أن الزراعة تشكل عنصرا رئيسيا في اقتصادها، وتشمل محاصيل مثل الكسابا (Cassava)، والذرة والمنتجات الزراعية الأخرى. تعد نيجيريا من بين الدول الأكثر تنوعا لغويا في العالم، حيث يوجد فيها أكثر من ٥٠٠ لغة محلية، وتبين بيانات لسنة ٢٠٢٢م أن أبرز هذه اللغات، لغة الهوسا (Hausa) التي يتكلم بها أكثر من ٣٢٪، واليوروبا (Yoruba) بنسبة ١٧٪، والإيبو (Igbo) بنسبة ١٣٪، إضافة إلى لغات محلية أخرى أقل انتشارا[٢٥٤].

ومن الناحية الدينية، تشير تقديرات (CIA World Factbook) لعام ٢٠١٨م إلى أن المسلمين يشكلون حوالي ٥٣,٥٪ والمسيحيين نحو ٤٥,٩٪. وتوجد أقليات تتبع ديانات تقليدية. ويعد المذهب المالكي هو المتبع نيجيريا، حيث يعتمد آراء المذهب في المحاكم الشرعية، خاصة في شمال البلاد[٢٥٥].

أما ولاية كانو

فتعد من أهم ولايات نيجيريا وأكثرها كثافة سكانية. حيث بلغ عدد سكانها في تعداد ٢٠٠٦م نحو ٩,٤٠١,٢٨٨ نسمة، وتشير تقديرات سكانية لعام ٢٠٢٢م إلى أن العدد ارتفع إلى ما يقرب من ١٥,٤٦٢,٢٠٠ نسمة. تبلغ مساحة الولاية نحو ٢٠,١٣١ كيلومترا مربعا، وعاصمتها مدينة كانو التي تقع في شمال غربي البلاد، ويحدها من الجنوب الغربي ولاية كادونا (Kaduna)، ومن الجنوب الشرقي ولاية بوثي (Bauchi)، ومن الشمال الغربي ولاية كشنا (Katsina)، ومن الشمال الشرقي ولاية جغاوى (Jigawa). وتبعد عن العاصمة الفيدرالية أبوجا نحو ٤٤٠ كم بالطريق البري. وتعد ولاية ذات أغلبية مسلمة واضحة، بل من أكبر التجمعات السكانية المسلمة في نيجيريا وإفريقيا جنوب الصحراء[٢٥٦].

---

[254] Statista, "Most Common Languages Spoken at Home in Nigeria as of 2022," accessed December 11, 2025, https://www.statista.com/statistics/1268798/main-languages-spoken-at-home-in-nigeria/.

[255] Central Intelligence Agency. *The World Factbook: Nigeria*. Washington, DC: Central Intelligence Agency, last updated 2023. https://www.cia.gov/the-world-factbook/countries/nigeria.

[256] Federal Government of Nigeria, *Federal Government Gazette: Final Results of the Population and Housing Census, 2006*, Abuja: Federal Government Printer, 2009.
KanInvest, "Kano in Brief," (accessed December 11, 2025), https://kaninvest.kn.gov.ng/kano-in-brief.

عرفت مدينة كانو عبر التاريخ بأنها مركز تجاري وثقافي رئيسي في غرب إفريقي، خصوصا منذ القرن الخامس عشر الميلادي، حيث اشتهرت بتجارة القوافل والسلع مثل الجلود والملابس والقطن. وتشير المصادر التاريخية إلى أن السكان الأوائل كانوا يعيشون بالقرب من جبل (Dutse Dala)، وكانت لديهم معتقدات تقليدية قبل دخول الإسلام في القرن الحادي عشر، ثم أصبحت كانو لاحقا جزءا من الدولة الإسلامية في غرب إفريقيا بقيادة أسرة ابن فودي وحركة الجهاد في أوائل القرن التاسع عشر[٢٥٧].

تسكن قبيلة الهوسا ولاية كانو، وقد اشتهرت بعاداتها وتقاليدها في مختلف جوانب الحياة، مثل اللباس والطعام والمناسبات الاجتماعية، ومع قدوم إمارة الإمام عثمان بن فودي من قبائل الفلاتة (الفلاني)، استقروا في كانو وامتزجوا مع الهوساويين فبدأ التزاوج بين القبيلتين حتى صار التمييز بينهما اليوم أمرا صعبا، بل يطلق على سكان المنطقة "الهوسا–فلاني" دون تفريق بينهما. إلا أن لغة الهوسا غلبت على لغة الفلانيين فلم يبق منها إلا في نطاق محدود[٢٥٨].

وتخضع ولاية كانو لنظام الحكم في نيجيريا، حيث ينتخب حاكمها كل أربع سنوات كسائر الولايات وفقا للدستور النيجيري، وهو المسؤول عن الأمن، وإدارة الموارد وسائر شؤون الولاية. وتضم الولاية ٤٤ محافظة، يرأس كل منها محافظ منتخب يشرف على مصالح الناس. كما يوجد في الولاية مجلس نيابي يقوم بسن القوانين الخاصة بإدارتها[٢٥٩]. وإلى جانب ذلك، تحتفظ الولاية بمؤسسة تقليدية تتمثل في أمير كانو الذي ينظر إليه كأب للجميع، يتدخل أحيانا للصلح بين الناس، رغم أن صلاحيته محدودة دستوريا، غير أن مكانته الاجتماعية والرمزية ما زالت محفوظة، وله مجلس وحاشية ومندوبون، في كل المحافظات والبوادي، يعينونه في إدارة شؤون الناس[٢٦٠].

---

[٢٥٧] غلادنثي، **حركة اللغة العربية وآدابها في نيجيريا من سنة ١٨٠٤ إلى سنة ١٩٦٦م**، ص٤٤.

[٢٥٨] منصور لون يوسف، **أحكام الصداق في الفقه الإسلامي وتطبيقاته في شمال نيجيريا ولاية كانو نموذجا: "عرضا ودراسة"**، (مصر: رسالة جامعية لنيل درجة التخصص الماجستير في الفقه العام، في كلية العلوم الإسلامية الأزهرية للوافدين، جامعة الأزهر)، ص٢٧–٢٨.

[259] Law Nigeria, "Kano State Legal System and Profile," (accessed December 11, 2025), https://lawnigeria.com/elections-government/2018/08/25/kano-state-legal-system-and-profile.

[260] "Kano Emirate Council," *Wikipedia*, last modified, (accessed December 11, 2025), https://en.wikipedia.org/wiki/Kano_Emirate_Council.

أما من الناحية الشرعية والحكم، تتبع ولاية كانو بقية الولايات النيجيرية للعمل بالدستور الفدرالي القائم، غير أنها في أواخر سنة ٢٠٠٠م بدأت تطبيق الشريعة الإسلامية، فأصبحت بذلك ثاني ولاية تعتمد الشريعة كمصدر للحكم مع استمرار وجود محاكم مدنية تعمل بالدستور[٢٦١]. وقد أنشئت في الولاية هيئات دينية تهتم بتوجيه الناس وإرشادهم نحو تعاليم الإسلام مثل هيئة الحسبة، وهيئة الشريعة الإسلامية[٢٦٢].

ومن الناحية التعليمية، لم يكن سكان ولاية كانو في الماضي يولون اهتماما كبيرا بالتعليم النظامي الغربي، بل كان تركيزهم منصبا على دراسة القرآن الكريم وعلوم الشريعة. وقد استخدموا الحروف العربية في الكتابة فيما يعرف بـ العجمي (Ajami)، وانتشرت الكتاتيب القرآنية بكثرة، وكان الأهالي يرسلون أبناءهم إلى أماكن بعيدة لتحصيل علوم القرآن والتفقه في الدين. ومع مرور الزمن، بدأت الولاية تمزج بين التعليم التقليدي والتعليم النظامي الحديث، فتم إنشاء مدارس ومعاهد وجامعات في مختلف المناطق، تدرس فيها تخصصات علمية وعملية إلى جانب الدراسات الشرعية، مما أسهم في رفع المستوى التعليمي والثقافي للمجتمع[٢٦٣].

أما من الناحية الاقتصادية، فقد عرفت ولاية كانو منذ القدم بأنها مركز تجاري مهم في نيجيريا وغرب إفريقيا، إذ كانت تعد نقطة حضور على الطريق التجارة العابرة للصحراء، حيث يقصدها الناس من مختلف المناطق للتجارة، مما أدى إلى نشوء أسواق كبرى تضم مختلف أنواع السلع، من المواد الغذائية والمنسوجات إلى السلع الصناعية[٢٦٤]. ويقال إن هذا النشاط التجاري المكثف ساهم في أن يكون كثير من أبناء الولاية من التجار ورجال الأعمال، وبرز من بينهم شخصيات اقتصادية بارزة، مثل: "الحاج عليكو دانغوتي" (Aliko Dangote)، الذي ولد في كانو ويعد أغنى رجل في إفريقيا[٢٦٥].

---

261 "Nigeria's Kano State Introduces Islamic Code," *UPI Archives*, June 21, 2000, https://www.upi.com/Archives/2000/06/21/Nigerias-Kano-state-introduces-Islamic code/3434961560000.

262 Law Nigeria, "Kano State Legal System and Profile," (accessed December 11, 2025), https://lawnigeria.com/elections-government/2018/08/25/kano-state-legal-system-and-profile.

263 Musa Adamu, "Sunset at Dawn: Colonial Policy and Muslim Hausa Education in Northern Nigeria, 1900–1910," in *Perspectives on Kano–British Relations*, ed. M.O. Hambolu (Kano: Gidan Makama Museum, 2003).

264 Nigerian Investment Promotion Commission, "Kano State," https://www.nipc.gov.ng/nigeria-states/kano-state.

265 "Kano (city)," *Wikipedia*, (accessed December 11, 2025), https://en.wikipedia.org/wiki/Kano_(city).

وبذلك يتبين أن ولاية كانو تمثل مزيجًا متوازنًا يجمع بين الأصالة والمعاصرة في جوانبها السياسية والشرعية والتعليمية والاقتصادية، الأمر الذي جعلها نموذجًا مؤثرًا في حياة شعوب الهوسا بوجه عام، وفي شمال نيجيريا على وجه الخصوص. وينتقل هذا البحث بعد ذلك إلى استعراض عادات وتقاليد الزواج في ولاية كانو وتحليلها.

المطلب الثاني: أبرز العادات والتقاليد المرتبطة بالزواج في ولاية كانو

بعد تقديم خلفية موجزة عن نيجيريا وولاية كانو، يجدر بالباحث أن يتناول أبرز العادات والتقاليد المرتبطة بمراسم الزواج في ولاية كانو، ابتداء من مرحلة الخطبة إلى عقد الزواج والبناء. ويقتصر هذا العرض على ما استجد من تلك العادات والتقاليد في واقعنا المعاصر.

تعد ولاية كانو موطنا لقبيلتي الهوسا والفلاني، وهما قبيلتان ثريتان بالعادات والتقاليد في مختلف جوانب الحياة. وقد استمد بعض هذه العادات من تعاليم الشريعة الإسلامية، ومن بينها ما يتعلق بالزواج الذي يشكل موضوع دراستنا الحالية. ويمكن تقسيم عادات الزواج إلى ثلاث مراحل رئيسية: ما قبل الزواج، وأثناء الزواج، وما بعد الزواج. ويتيح هذا التقسيم صورة متكاملة للإحاطة بأبرز العادات والتقاليد المتعلقة بالزواج لدى قبائل الهوسا والفلاني في ولاية كانو.

أولا: عادات الزواج في ولاية كانو قبل الزواج

تمر مرحلة ما قبل الزواج بعدة خطوات أساسية تعكس مزيجا من التعاليم الإسلامية والعادات الاجتماعية الراسخة في مجتمع الهوسا والفلاني. ونظرا لكثرة هذه العادات وتنوعها بين المناطق في ولاية كانو بسبب اتساعها وارتفاع عدد سكانها، فإن هذا البحث يكتفي بأهمها وأبرزها أو التي يشارك فيها أغلب سكان هذه المنطقة.

تبدأ هذه العادات بالتعارف بين أسرتي الشاب والفتاة بحيث يتقدم والد الشاب أو بعض أفراد أسرته بطلب الإذن للتقدم لخطبة الفتاة، وهو ما يعرف بعادة (Na Gani Ina So)، وهذا يحدث غالبا بعد أن بحث عن أسرتها وتأكد من أنها تصلح له زوجة. وفي المقابل، تطلب أسرة الفتاة مهلة للتأكد من حال الخاطب وأسرته وأوضاعه الاجتماعية. فإذا وجد الطرفان

القبول، يبدأ الشاب والفتاة بالتحدث كي يعرف كل منهما صاحبه. وهذا التقليد يعرف محليا باسم (Baiko)، أو (Sa Rana)، أي الدخول إلى بيت أهل الفتاة بطلب الخطبة[٢٦٦].

عند قبول الخطبة، يقدم أهل الشاب مبلغا رمزيا من المال لأسرة الفتاة، يسمى بـ(Kudin Aure)، وهو تعبير عن حسن النية واستعداد الشاب لتحمل أعباء الزواج. ويعد هذا المال بمثابة عربون أو مشاركة أولية في تكاليف الزفاف. عند تقديم هذا المال غالبا ما يحدد موعد مبدئي الذي ستقام مراسم عقد الزواج.

ومن العادات المتبعة أيضا أن يقدم الشاب مع اقتراب موعد الزواج حزمة من الأدوات والهدايا للفتاة، مثل الملابس، والأحذية، والحقائب، والحلي، بالإضافة إلى أدوات التنظيف والتجميل، والعطور، ومصحف وسجادة للصلاة، إلى جانب بعض الأطعمة. وتعرف هذه الحزمة باسم (Kayen Lefe). وتختلف كمية هذه الأدوات تبعا لقدرة الشاب المادية، بين موسر ومعسر، وقد تتدخل أسرة الفتاة أحيانا بطلب أدوات معينة، مما يضع بعض الشباب في حرج لعدم قدرته على تلبية جميع هذه المتطلبات[٢٦٧].

وفي الماضي، كانت هذه العادات تتم ببساطة ودون تكاليف مرهقة، حيث كان الهدف الأسمى هو تحقيق العفاف وتكوين أسرة صالحة. أما في العصر الحاضر، فقد طرأت تغيرات ملحوظة نتيجة تأثير وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، إذ أصبح كثير من الناس يتباهون بالمغالاة في هذه العادات، مما ولد لدى بعض الأسر قناعة بعدم قبول ما هو أقل مما قدمه الآخرون، الأمر الذي صعب عملية الزواج وجعله أكثر كلفة وتعقيدا[٢٦٨].

ثانيا: عادات الزواج في ولاية كانو أثناء الزواج

تبدأ مرحلة عقد الزواج بعادة اجتماعية تسمى (Rabon Goro)، وهي عادة تقليدية تتمثل في توزيع الدعوات قبل موعد الزواج بأسبوع على الأقل. تتولى الفتاة عادة توزيع الدعوات بنفسها

---

[266] *Traditional Marriage Rites in Hausa Land, Northern Nigeria: How It Is Done – Nigeria News | Latest News In Nigeria | Ekomiamiblog, Ekomiamiblog, August 19, 2020, https://www.ekomiami.com.ng/2020/08/19/traditional-marriage-rites-in-hausa-land-northern-nigeria-how-it-is-done/?utm.*

[267] The Whistler, "**Kayan Lefe: Hausa Cultural Practice That Scares Men from Marriage in Northern Nigeria**," *The Whistler*, January 22, 2023, https://thewhistler.ng/kayan-lefe-hausa-cultural-practice-that-scares-men-from-marriage-in-northern-nigeria.

[٢٦٨] مقابلة شخصية مع أحد أولياء الأمور في ولاية كانو، كانو، ١٥ مايو ٢٠٢٥م.

على صديقاتها وقريباتها قدر استطاعتها، ويعد ذلك بمثابة آخر زيارة لهن قبل دخولها الحياة الزوجية. وفي المقابل يقوم الشاب بالخطوة نفسها، إذ يوزع الدعوات على أصدقائه وأقاربه وجيرانه. وتعد هذه العادة من المسؤوليات المشتركة بين أسرتي العروسين، غير أن أسرة الفتاة تتحمل النصيب الأكبر من هذه العادة في بعض الأحيان[٢٦٩].

وتتضمن دعوة أسرة الفتاة سلسلة من احتفالات تمتد عادة من ثلاثة إلى خمسة أيام، وتشكل جزءا أساسيا من عادات الزواج لدى الهوسا والفلاني. تبدأ هذه المراسم بما يسمى (Kunshi)، وهو احتفال بتزيين العروس بالحناء في جو نسائي خاص، ويستخدمون فيه الغناء التقليدي مثل (Kidan Shantu)، أو (Kidan Kwarya)، لإظهار الفرح والسرور بينهم لهذه المناسبة. ثم يلي ذلك احتفال (Kamu)، حيث تجهز الفتاة باللباس التقليدي وتعطر أثناء هذا الاحتفال، وتحضر أسرة الشاب، يقدمون مبلغا من المال نيابة عنه، وغالبا ما يكون ذلك مصحوبا بوليمة تجمع صديقات العروس وقريباتها[٢٧٠].

وفي يوم العقد يجتمع ولي الفتاة مع وكيل الزوج بحضور جمع من الشهود لإجراء عقد الزواج وفق أحكام الشريعة الإسلامية. ويذكر في هذا المجلس مقدار الصداق (Sadaki)، مع بيان ما إذا كان عاجلا أم آجلا، ويختلف مقداره بحسب قدرة الزوج والأعراف السائدة في الأسرة والمجتمع. وبعد إتمام العقد، ترفع الأدعية والابتهالات طلبا للبركة والسعادة والتوفيق للعروسين، كما يوزع الحلوى وثمار الغورو (Goro) بين الحاضرين[٢٧١].

ومن أبرز العادات أيضا عادة (Yini)، حيث يجتمع الأقارب والجيران والأصدقاء للإشهاد وتقديم التبريكات للعروسين ومشاركة الأسرتين الفرح، وتقوم بهذه العادة أيضا أسرة العريس، ويمكن القول بأنه أهم احتفال يفعلونه بمناسبة زواج ابنهم بعد مراسم عقد الزواج، بينما تقام أسرة العروس كل هذه الأفراح المذكورة بالإضافة إلى هذه. يقدم خلال هذا الاحتفال طعام

---

[٢٦٩] مقابلة شخصية مع سيدات في مدرسة كبار السن المسمى بـ (Agency For Mass Education Goron Dutse) بغورن دوثي في ولاية كانو، كانو، ٢٢ مايو ٢٠٢٥م.

[270] Pulse Nigeria, "Traditional Marriage Rites: How It's Done in Hausa Land," *Pulse Nigeria*, August 17, 2024, https://www.pulse.ng/articles/lifestyle/relationships-and-weddings/traditional-marriage-rites-how-its-done-in-hausa-land-2024081700351492517.

[٢٧١] مقابلة شخصية مع أحد أولياء الأمور في ولاية كانو، كانو، ١٥ مايو ٢٠٢٥م.

على مدار اليوم، وفي هذه الأثناء يقوم العريس مع أصدقائه بزيارة بيت العروس لإلقاء التحية على أسرتها وأقاربها[٢٧٢].

وتختتم هذه المراسم بعادة (Kai Amarya)، أي إيصال العروس إلى بيت زوجها، حيث يرسل العريس سيارات إلى بيت العروس في مساء يوم العقد أو في اليوم التالي لنقلها مع أسرتها وصديقاتها إلى بيت زوجها. وتستقبل أسرة الزوج العروس بكل فرح وسرور، ويعتبر استقبالها رمزا لتحملهم المسؤولية عنها وأخذها كأمانة بين أيديهم. وتعد هذه المرحلة مناسبة اجتماعية كبرى يشارك فيها الأقارب والجيران وأفراد المجتمع المحلي، مما يعكس البعد الجماعي للزواج في ولاية كانو[٢٧٣].

وفي السنوات الأخيرة، ظهرت عادات جديدة أضيفت إلى مراسم الزواج عند الهوسا والفلاني وخاصة في ولاية كانو، من أبرزها ما يسمى بـ (Kauyawa Day)، وهو تقليد يهدف إلى إحياء عادات سكان البادية، وتضمن الغناء والرقص، وطريقة اللباس والزينة. كما انتشر عادة ليلة العرب (Arabian Night)، وهي مناسبة يجتمع فيها الأقارب والأصدقاء لشرب الشاي وممارسة بعض تقاليد العرب في اللباس والاحتفال[٢٧٤].

ملاحظة

ويمكن الإشارة من الناحية الشرعية إلى أن هذه العادات – سواء ما كان منها قبل العقد أو أثناءه – تتضمن جوانب تتوافق بدرجة كبيرة مع مقاصد الشريعة الإسلامية، لاسيما ما يتعلق بالتعارف بين الأسرتين، وطلب الإذن، واستئذان الفتاة، وتقديم الصداق، وإتمام العقد بحضور الولي والشهود؛ وهي ممارسات منسجمة مع متطلبات الزواج الصحيح في الإسلام. كما أن مظاهر الفرح كالحناء والاحتفالات النسائية ونحوها من الأعراف المباحة، التي الأصل فيها الجواز ما دامت خالية من المحظورات الشرعية. غير أن بعض المستجدات في الأفراح الحديثة، مثل

---

[٢٧٢] مقابلة شخصية مع سيدات في مدرسة كبار السن المسمى بـ (Agency For Mass Education Goron Dutse) بغورن دوثي في ولاية كانو، (كانو)، ٢٢ مايو ٢٠٢٥م.

[273] Wikipedia, "Traditional Marriage in Hausa Culture," *Wikipedia*, https://en.wikipedia.org/wiki/Traditional_marriage_in_Hausa_culture.

[٢٧٤] مقابلة شخصية مع فتيات في ولاية كانو، كانو، ١٨ مايو ٢٠٢٥م.

مخالطة الشباب والفتيات، وظهور بعض الممارسات المخالفة للضوابط الشرعية، فضلاً عن كثرة اللوازم وتعدد الحفلات وطول فتراتها، قد خرجت عن حد الاعتدال، فأرهقت الشباب وأثقلت كاهل الأسر، وهو ما يتعارض مع مقصد التيسير الذي دعت إليه الشريعة وجعلته سبيلاً للعفاف وتكوين الأسرة. ومن ثمّ، فإن الالتزام بما هو مشروع، وترك مظاهر التكلف والمغالاة، يعد من أهم السبل للحفاظ على الهوية الإسلامية للمجتمع وتحقيق مقاصد النكاح على الوجه الأمثل.

ثالثا: عادات الزواج في ولاية كانو بعد الزواج

بعد انتقال العروس إلى بيت زوجها تبدأ مرحلة ما بعد الزواج، وهي مرحلة غنية بالطقوس الاجتماعية التي تهدف إلى إدماج الزوجة الجديدة في أسرة الزوج، وإظهار الدعم لها من قبل المجتمع والأقارب. ومن أبرز هذه العادات ما يسمى بـ (Siyan Baki)، حيث يأتي العريس رفقة أصدقائه إلى بيت الزوجية، بينما تجلس العروس مع صديقاتها. وتقوم صديقات العروس بطلب مبلغ من المال مقابل تسليمها للعريس، وغالبا ما يدفع أصدقاء العريس هذا المبلغ بعد مفاوضات تهدف إلى تخفيضه، إذ يطلبن مبلغا مرتفعا في البداية. وبعد الاتفاق والدفع يغادرن المكان تاركات العروس لزوجها، مع تبادل التهاني والتبريكات[٢٧٥].

وفي اليوم التالي للزواج، تبدأ زيارات اجتماعية تعرف بـ (Ziyarar Amarya)، حيث يقوم بعض أفراد أسرتي العريس والعروس، وأحيانا صديقاتها، بزيارتها للاطمئنان عليهما وتفقد حالها. ويقوم بعض الزوار بالخدمات للعروسين، ويمكثون مدة قبل الانصراف. وقد تستمر هذه الزيارات عدة أيام متتالية، وتكون مصحوبة بهدايا رمزية. ويقدم للزائرين بعض الأطعمة الشعبية الخفيفة، مثل المأكولات المصنوعة من الدقيق، أو الحلويات المشابهة للبسبوسة[٢٧٦].

---

[٢٧٥] مقابلة شخصية مع **ميمنة أبو بكر**، تزوجت حديثا، (ولاية كانو)، بتاريخ ٣٠ أكتوبر، ٢٠٢٥م، عن طريق الاتصال المباشر.

[٢٧٦] مقابلة شخصية مع **ميمنة أبو بكر وزينب ناصر**، تزوجتا حديثا، (ولاية كانو)، بتاريخ ٣٠ أكتوبر، ٢٠٢٥م، عن طريق الاتصال المباشر.

ومن العادات المهمة كذلك عادة (Gara)، حيث تقوم أسرة العروس بتزويد العريس بمختلف أصناف الطعام الأساسية مثل الأرز والمكرونة والزيت والسكر والملح، إضافة إلى بعض الأطعمة التقليدية الخفيفة. ويكفي هذا الطعام في بعض الأحيان لسنة كاملة أو أقل، بحسب قدرة الأسرة المالية. كما يوزع جزء منه على أقارب العريس، ويقدم بعضه للزائرين. وفي بعض الحالات، قد تؤجل هذه العادة حتى ولادة الزوجة الأولى[٢٧٧].

ملاحظة

ومن الناحية الشرعية، فإن جملة هذه العادات بعد الزواج تحمل في أصلها معاني اجتماعية محمودة، تتمثل في توثيق الروابط بين الأسرتين، وتأكيد معاني المودة والتراحم، وهو ما ينسجم مع مقاصد الشريعة في تقوية البنية الأسرية ودعم الزوجين في بداية حياتهما. فزيارات التهنئة، وتقديم الهدايا، ومؤازرة العروسين من العادات الجائزة التي الأصل فيها الإباحة، بل قد تكون مطلوبة إذا كانت تفضي إلى تعزيز التعاون وصلة الرحم. غير أن بعض الممارسات التي قد ترافق هذه العادات تحتاج إلى ضبط شرعي، مثل المبالغة في طلب الأموال في عادة(Siyan Baki) ، أو جعلها غرامة ملزمة، إضافة إلى ما قد يقع أحيانًا من اختلاط غير منضبط، وهي أمور لا تتفق مع توجيهات الشريعة في النكاح القائم على اليسر والاعتدال. وعليه، فإن الحفاظ على الجوانب الإيجابية في هذه العادات مع تهذيب ما قد يشوبها من تجاوزات يعد سبيلًا لتحقيق التوافق بين العرف السائد وأحكام الشريعة الإسلامية، وبما يخدم الاستقرار الأسري في المجتمع.

وبذلك يتضح أن عادات ما بعد الزواج في ولاية كانو تمثل امتدادًا طبيعيًا لمنظومة الترابط الاجتماعي بين الأسرتين والمجتمع، وتعكس مزيجًا من التأثيرات الإسلامية والأعراف المحلية، إضافة إلى بعض الممارسات الحديثة التي طرأت على المجتمع. وبعد هذا العرض، ينتقل البحث إلى المطلب التالي الذي يتناول تطوّر معايير اختيار الشريك لدى قبائل الهوسا والفلاني في ولاية كانو.

المطلب الثالث: تطور معايير اختيار شريك الحياة قديما وحديثا في ولاية كانو

[٢٧٧] مقابلة شخصية مع أولياء الأمور في ولاية كانو، كانو، خلال شهر مايو ٢٠٢٥م.

لقد مرت عملية اختيار شريك الحياة في ولاية كانو بتحولات واضحة عبر التاريخ وصولا إلى يومنا هذا. وقد انعكست هذه التطورات على استقرار المجتمع وتماسك الأسرة. فقديما، كان اختيار الشريك يتم وفق معايير دينية واجتماعية تقليدية محددة، وكان لذلك أثر في تحقيق قدر من الاستقرار الأسري، رغم وجود بعض المشكلات التي كان يتعامل معها بالحكمة والمرونة المتعارف عليها داخل المجتمع. أما في الوقت الراهن، فقد تغيرت تلك المعايير متأثرة بالتطورات الثقافية والاقتصادية والتعليمية، وأصبح الاختيار أكثر ارتباطا بالميول الشخصية والرغبات الفردية، وهو ما أدى في بعض الحالات إلى ظهور مشكلات أسرية تتعلق بضعف التفاهم والاستقرار بين الزوجين.

وانطلاقا من ذلك، يمكن تناول هذا التطور من خلال المحاور الآتية:

المحور الأول: معايير اختيار شريك الحياة قديما عند مجتمع ولاية كانو

أولا: الاختيار الأسري

كان اختيار شريك الحياة قديما عند مجتمع ولاية كانو يتم وفق معايير تقليدية راسخة تعكس القيم الاجتماعية والدينية السائدة آنذاك. فقد قامت الأسرة بدور بارز في هذا الجانب، إذ كان زواج الأبناء يتم بترتيبهم، سواء من أبناء العمومة أو بين القرابة، وذلك بهدف تقوية أواصر القرابة وصلة الرحم. وفي كثير من الأحيان كان للأجداد دورا كبيرا في هذا القرار، حيث يوصون بزواج حفيد من حفيدة أخرى، وتبذل الأسرة قصارى جهدها لتحقيق هذه الرغبة وفاءا لهم وبرا بهم. وغالبا ما كان الشاب أو الفتاة يقبلان بهذا الزواج دون اعترض، لقناعتهما بأن اختيار الأهل لا يمكن أن يضر بهما، بل يضمن لهما الاستقرار الأسري والسكينة، فضلا عن أن الزواج المترتب بهذه الطريقة ينظر إليه على أنه سبب للبركة في حياتهما. كما كان الأهل يوسعون دائرة الاختيار لتشمل أبناء الأصدقاء أو الجيران، مما بسهم في تقوية الروابط الاجتماعية واستمرارها[٢٧٨].

[٢٧٨] مقابلة شخصية الشيخ عبد السلام إبراهيم في ولاية كانو، كانو، ١٨ أبريل ٢٠٢٥م.

ثانيا: الاختيار عبر المؤسسات الدينية

ومن المعايير التقليدية كذلك أن بعض الزيجات كانت تتم بواسطة المساجد، إذ كان من لديه ابنة يرغب في تزويجها يلجأ إلى الإمام في المسجد ويخبره بذلك، انطلاقا من قناعة المجتمع آنذاك بأن كمال المرأة وسعادتها لا يتحققان إلا في بيت الزوجية مهما كانت ظروف المعيشة فيه. ويقوم الإمام في مثل هذا الموقف بتزويجها لأحد طلابه أو لمن يرى فيه الصلاح من المصلين. كما قد يبادر بعض الآباء إلى التنسيق مع أئمة المساجد لتزويج بناتهم لأبناء معارفهم من أهل العلم والفضل. وهذا بطبيعته يعكس حضور البعد الديني في معايير الاختيار[٢٧٩].

ثالثا: الاختيار في المناسبات الاجتماعية والتقليدية

ولم يقتصر الأمر على الأسرة أو المسجد، بل كان للمناسبات الاجتماعية والدينية دور مهم في تهيئة فرص للتعارف واختيار الشريك. ففي أيام العيد مثلا، كان الشباب والفتيات يجتمعون ويتعرفون في مناسبة مرور موكب أمير الولاية، وغالبا ما تستثمر هذه اللقاءات في التعرف على الشريك المحتمل. ويتعرفون أيضا في الملاهي التقليدية مثل "فيلن غاطا" (Filin Gada)، وهو ساحة تقليدية تقام فيها الألعاب والأنشطة الترفيهية والتجارية في المساء يوميا، حيث يتواصل الشباب والفتيات في أجواء اجتماعية منضبطة، وقد يؤدي ذلك إلى تعارف بعضهم البعض، فإذا وجد شاب شريكة تقدم وكيله لطلب الزواج لوليها إن كانت مناسبة له، لإبرام العقد وتحقيق الزواج[٢٨٠].

وبذلك يتضح أن معايير اختيار شريك الحياة قديما كانت تقوم على اختيار الأسرة، وعبر المسجد، أو المناسبات الاجتماعية وغيرها، مما يعكس تكاملا المجتمع في ترسيخ مؤسسة الزوج.

المحور الثاني: معايير اختيار شريك الحياة حديثا عند مجتمع ولاية كانو

[٢٧٩] مقابلة شخصية مع الشيخ عبد السلام إبراهيم في ولاية كانو، كانو، ٢٠ أبريل ٢٠٢٥م.

[٢٨٠] مقابلة شخصية مع الشيخ عبد السلام إبراهيم في ولاية كانو، كانو، ٢٠ أبريل ٢٠٢٥م.

شهدت معايير اختيار شريك الحياة في ولاية كانو في العصر الحديث تغيرات ملحوظة نتيجة للتحولات الاجتماعية والثقافية والتعليمية، إضافة إلى التأثير المتزايد لوسائل الإعلام والتواصل الحديثة. فلم يعد الاختيار مقتصرا على نطاق الأسرة كما كان في الماضي، بل أصبح للشباب والفتيات دور أكبر في تحديد مستقبلهم الأسري، وفق اعتبارات دينية وشخصية وتعليمية واجتماعية.

وتتبين هذه المعايير الحديثة بين الشباب والفتيات، نظرا لخلفياتهم الثقافية والفكرية. ويمكن إجمال أبرز هذه المعايير في النقاط الآتية:

أولا: معيار الجمال والتوافق الشخصي

تشير نتائج المقابلات التي أجراها الباحث عبر وسائل التواصل الاجتماعي والمكالمات الهاتفية مع عدد من الشباب والفتيات في ولاية كانو إلى أن فئة منهم تميل إلى اختيار شريك الحياة بناء على الميول العاطفية والانجذاب الشكلي، وهو ما يتكون غالبا خلال سنوات الدراسة في المعاهد والجامعات. إذ تتيح هذه المرحلة فرصا أوسع للتعارف والتقارب، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى الإقدام على الزواج دون النظر المتعمق في الأسس التي تضمن الاستقرار الأسري على المدى البعيد. غير أن هذا الشكل من الاختيار يواجه انتقادات من بعض الشباب حيث يعتقدون أن الفتاة المتعلمة أكثر استقلالية وثقافة، وهذا قد يصعب السيطرة عليها في الحياة الزوجية، وهو ما يثير مخاوف بعض الأسر بشأن مستقبل مثل هذه العلاقات[٢٨١].

ثانيا: معيار الحالة المادية والمكانة الاجتماعية

إن لدى فئة من الأسر نظرة مادية في اختيار شريك الحياة، بحيث يقدرون المال والعيش الرغيد على أنهما أساس السعادة الزوجية، فهذا الصنف لا يبالون بالأخلاق ولا بالمظاهر، وللأسف حتى بعض الأولياء يقبلون من تقدم لموليتهم إذا كان ذو مال أو له مكانة اجتماعية دون النظر في خلقه أو استقامته. كما أن بعض الشباب يتقدمون للفتيات طمعا في ثراء أسرهن أو ما

[٢٨١] مقابلات شخصية أجراها الباحث عبر وسائل التواصل الاجتماعي والمكالمات الهاتفية مع عدد من الشباب والفتيات في ولاية كانو، خلال شهر أغسطس ٢٠٢٥م.

يمكن أن يجنوه من منافع مادية بعد الزواج. ومع أن هذه الزيجات قد تبدو ناجحة ظاهريا، إلا أنها كثيرا ما تواجه مشكلات تهدد استقرارها، لكونها بنيت على أسس غير متينة. وقد ساهمت وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي في تعزيز هذه الصورة، عبر الترويج لفكرة السعادة مرتبطة بالمال والترف، متجاهلة التحديات الواقعية لمثل هذه الزيجات[٢٨٢].

ثالثا: معيار الدين وحسن الخلق

لا يزال هناك ثلة من الشباب والفتيات، يفضلون اختيار الشريك على أساس الصلاح وحسن الخلق. خصوصا فيمن لديهم الخلفية في علوم الشريعة، أو يحبون أهل الصلاح والاستقامة. ويبحث عن مثل هذه الأزواج في المدارس الإسلامية والأقارب أو الجيران، أو المعارف الذين يحسن الظن باستقامتهم وصلاحهم. إلا أن هذا الاختيار يواجه عقبات وتحديات، من أبرزها ضعف ثقة بعض الفتيات في قدرة الرجل الصالح وحده على تلبية تطلعاتهن في الحياة الأسرية، إلى جانب تأثير وسائل التواصل الاجتماعي التي تبث أنماطا جديدة للحياة الزوجية، مما يقلل من جاذبية هذا الاختيار[٢٨٣].

خلاصة: يتضح من هذه المعايير أن عملية اختيار شريك الحياة في ولاية كانو اليوم لم تعد متطابقة للمعايير التقليدية أو القديمة وحدها، بل باتت خليطا من الاعتبارات الحديثة والدينية والاجتماعية والمادية. وهذا التباين يعكس طبيعة التحولات التي يشهدها المجتمع الكنوي في ظل الحياة المعاصرة.

وبناء على المعايير المذكورة وغيرها، يتجه البحث في المطلب الآتي إلى بيان تصورات الشباب والفتيات لشريك حياتهم في الزمن المعاصر.

---

[٢٨٢] مقابلات شخصية أجراها الباحث عبر وسائل التواصل الاجتماعي والمكالمات الهاتفية مع عدد من الشباب والفتيات في ولاية كانو، خلال شهر أغسطس ٢٠٢٥م.

[٢٨٣] مقابلات شخصية أجراها الباحث عبر وسائل التواصل الاجتماعي والمكالمات الهاتفية مع عدد من الشباب والفتيات في ولاية كانو، خلال شهر أغسطس ٢٠٢٥م.

المطلب الرابع: توجّهات الشباب والفتيات في ولاية كانو نحو اختيار شريك الحياة في الزمن المعاصر

بعد عرض أبرز المعايير التي يعتمد عليها الشباب والفتيات في ولاية كانو عند اختيار شريك الحياة، يتناول هذا المطلب تحليل توجّهاتهم المعاصرة نحو هذا الاختيار، وذلك بالوقوف على التصورات التي تشكِّل رؤيتهم للشريك المناسب. ويتبيّن من خلال ذلك أن هذه التصورات ليست نمطية أو موحّدة، بل تتباين تبعًا للفوارق التعليمية والثقافية والدينية، وللتحولات الاجتماعية التي يشهدها المجتمع الكنوي في الزمن المعاصر. ومن هنا تأتي أهمية هذا المطلب لكونه يمكّن من فهم طبيعة التحوّل في نظرة الجيل الجديد إلى مؤسسة الزواج، ومدى انعكاسه على استقرار الأسرة والمجتمع.

كما يكتسب هذا المطلب أهميته من كونه يكشف عن الصفات التي يفضّلها الشباب والفتيات في شريك الحياة، وعن التوقعات التي يبنى عليها هذا الاختيار في ظل المتغيرات الحديثة. ويبرز التحليل وجود فجوة بين المثاليات الدينية والاجتماعية التي يؤكدها الخطاب التقليدي، وبين الاعتبارات الواقعية والظروف المعاصرة التي يتعامل معها الشباب في حياتهم اليومية. وهو ما يعكس طبيعة التغير الاجتماعي والثقافي الجاري في المجتمع الكنوي.

أولا: التوجّهات المعاصرة للشباب في ولاية كانو نحو اختيار الزوج

تتباين توجهات الشباب في ولاية كانو حول الفتاة المناسبة للحياة الزوجية، وذلك نظرا لاختلاف خلفياتهم الدينية والثقافية والاجتماعية. ويمكن تصنيف هذه التصورات إلى اتجاهات الآتية:

- **الاتجاه الأول:** يتمثل في فئة من الشباب الذين يمنحون الأولوية للجمال الظاهري عند اختيار الزوجة، ويعتبرون العامل الحاسم في اتخاذ قرار الزواج، حتى وإن كانت الفتاة تفتقر إلى قدر من الثقافة الدينية أو الخبرة الاجتماعية. كما يلاحظ لدى بعضهم ميل إلى تفضيل الفتاة المنتمية إلى أسرة مرموقة اجتماعيا، حيث تعد هذه الأوصاف الشكلية والاجتماعية الأساس الذي يبنى عليه الاختيار. وتشير نتائج المقابلات الميدانية التي

أجراها الباحث إلى أن هذا الاتجاه يعد من أكثر الاتجاهات شيوعا بين الشباب في ولاية كانو[٢٨٤].

- **الاتجاه الثاني:** يتمحور حول التركيز على قدرة الفتاة على تحمل المسؤوليات الأسرية، وكفاءتها في إدارة شؤون المنزل من طبخ، وتنظيم، ورعاية الأبناء، وخدمة للزوج. وينعكس هذا الاتجاه نظرة واقعية عملية تجعل من الزواج وسيلة لتحقيق الاستقرار الأسري أكثر من كونه مظهرا اجتماعيا أو شخصيا. ويرى أصحاب هذا الاتجاه أن الزوجة التي لا تملك المهارات اللازمة لتسيير شؤون المنزل قد تعجز عن توفير بيئة مستقرة ومريحة للأسرة، مما يجعلها أقل تفضيلا لديهم. ومن ثم، فإن رضا الزوج عند عودته إلى بيت منظم ونظيف مؤشرا أساسيا على كفاءة الزوجة وقدرتها على إنجاح الحياة الزوجية[٢٨٥].
- **الاتجاه الثالث:** يعطي أصحاب هذا الاتجاه أهمية كبرى للاستقامة وحسن الخلق عند اختيار الزوجة، إذ يرون أن صلاحها في الدين والخلق هو الأساس لضمان الاستقرار والطمأنينة في الحياة الزوجية. ويبدو أن هذا التصور نابع من وعي ديني متين لدى بعض الشباب، أو من تجارب واقعية سابقة عايشوها بأنفسهم أو سمعوا بها في محيطهم الاجتماعي، حيث أظهرت بعض تلك التجارب فشل الزيجات التي بنيت على أسس سطحية كالمظاهر أو الميول العاطفي، في مقابل نجاح العلاقات التي قامت على التقوى وحسن المعاشرة[٢٨٦].

وتتجلى هذه التصورات بشكل واضح في النقاشات الشبابية عبر وسائل التواصل الاجتماعي، حيث يتداولون مواصفات الزوجة المستقبلية وفق هذه الاتجاهات المختلفة التي أظهرتها نتائج المقابلات الميدانية. وقد عبر أحد المشاركين في المقابلات عن رؤيته قائلا: المرأة التي أحلم بها

---

[٢٨٤] من نتائج المقابلات الشخصية التي أجراها الباحث عبر وسائل التواصل الاجتماعي والمكالمات الهاتفية مع مجموعة من الشباب في ولاية كانو، خلال شهر أغسطس ٢٠٢٥م.

[٢٨٥] من نتائج المقابلات الشخصية التي أجراها الباحث عبر وسائل التواصل الاجتماعي والمكالمات الهاتفية مع مجموعة من الشباب في ولاية كانو، خلال شهر أغسطس ٢٠٢٥م.

[٢٨٦] من نتائج المقابلات الشخصية التي أجراها الباحث عبر وسائل التواصل الاجتماعي والمكالمات الهاتفية مع مجموعة من الشباب في ولاية كانو، خلال شهر أغسطس ٢٠٢٥م.

هي من تحافظ على دينها وأخلاقها، وتعين زوجها على طاعة الله[٢٨٧]. ويعكس هذا القول الوعي المتزايد لدى بعض الشباب بأهمية القيم الدينية والأخلاقية في بناء أسرة مستقرة وسعيدة، رغم التحديات الاجتماعية والاقتصادية التي يواجهونها في واقع الحياة المعاصرة.

ثانيا: التوجّهات المعاصرة للفتيات في ولاية كانو نحو اختيار الزوج

وأما الفتيات في ولاية كانو، فتتباين توجهاتهن أيضا حول الشريك المناسب وفقا لجملة من المؤثرات، مثل التنشئة الأسرية، والخلفية التعليمية، والتأثر بوسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي. وقد أظهرت نتائج المقابلات الشخصية أن هذه التصورات يمكن تصنيفها في ثلاث اتجاهات رئيسية:

- **الاتجاه الأول**: تميل غالبية الفتيات إلى اختيار الزوج الذي يتمتع بالقدرة المالية والمكانة الاجتماعية المرموقة، حتى وإن كان يفتقر إلى الاحترام والتقدير لشريكته. وينظر إلى المال والجاه في هذا الاتجاه باعتبارهما الضمان الأساسي للحياة الكريمة والاستقرار الأسري. ويعزز هذا التصور موقف بعض الأسر التي تفضل تزويج بناتها لمن يملك الإمكانات المادية دون النظر إلى مستوى الأخلاق والسلوك. غير أن هذا التوجه يحمل إشكالية واقعية، حيث إن الزواج المبني على اعتبارات مادية واجتماعية بحتة قد يفضي في كثير من الأحيان إلى الخلافات وانعدام الانسجام، مما يهدد استمرارية العلاقات الزوجية[٢٨٨].
- **الاتجاه الثاني**: تتطلع فئة أخرى من الفتيات إلى اختيار الزوج الصالح، الذي يتصف بالاستقامة الدينية، وحسن المعاملة، والقدرة على أن يكون سندا لزوجته في حياتها الأسرية، ويشاركها تحمل مسؤوليات البيت وتربية الأولاد. ويظهر هذا التصور بوضوح لدى الفتيات اللاتي يمتلكن خلفية دينية قوية، إذ يريد في هذا النوع من الزواج طريقا لتحقيق السكينة والاستقرار الأسري. وغالبا ما تنجح هذه الزيجات في تحقيق التفاهم والانسجام بين الزوجين، لأن الزوج الصالح بطبيعته أن يقوم بما عليه من الحقوق

[٢٨٧] مقابلة شخصية مع شاب عبر تطبيق واتساب، كانو، بتاريخ ٢٠ أكتوبر ٢٠٢٥م.

[٢٨٨] مقابلة شخصية مع **يحانس عثمان**، عن طريق الاتصال المباشر، (ولاية كانو)، بتاريخ ٣٠ أوغسطس، ٢٠٢٥م.

والواجبات دون النظر إلى المصالح الشخصية أو المظاهر الشكلية. ومن جانب آخر، تجد الزوجة في مثل هذا الزواج الدافع لتحمل الصعوبات ومواجهة التحديات بثقة، لإيمانها بأن حياتها الزوجية تقوم على أسس دينية وأخلاقية راسخة، لا على الرفاهية أو التباهي الاجتماعي[٢٨٩].

- **الاتجاه الثالث:** تمثل هذه الفئة، في الغالب الطالبات الجامعيات، إذ ترى في الزوج المثالي شريكا متفهما ومتعاونا، يحترم شخصيتها ويقدر طموحاتها العلمية والعملية، ويمنحها مساحة لتحقيق ذاتها، مع المحافظة في الوقت نفسه على القيم والتقاليد الأسرية. ويكشف هذا الاتجاه عن تأثر واضح بالتحولات الثقافية والاجتماعية المعاصرة، التي أعادت النظر في دور المرأة داخل الأسرة والمجتمع. وفتحت المجال لتعزيز قيم المساواة والمشاركة بين الزوجين. ومع ذلك، أظهرت بعض المقابلات أن هذا التصور لا يخلو من إشكالات واقعية، إذ أشارت بعض الفتيات إلى أن الأزواج الذين يقبلون بعمل زوجاتهم قد يتوقعون منهن المساهمة في الإنفاق على الأسرة من رواتبهن، الأمر الذي ينظر إليه باعتباره خروجا عن الأعراف السائدة لدى قبيلة الهوسا–فلاني، والتي تلزم الزوج بالنفقة الكاملة على الأسرة كما تقضي بذلك الشريعة الإسلامية[٢٩٠].

وقد كشفت مقابلات الباحث مع عدد من الفتيات عن تباين واضح بين الواقع المعيش الذي يعكسه بعض التصورات، وبين التأثير الإعلامي والثقافي الذي يغذي الطموحات والرغبات. فقد ذكرت إحدى الطالبات الجامعيات على سبيل المثال، أن: الزوج المناسب ليس بالضرورة الأغنى أو الأجمل، وإنما من يحترم شريكته، ويقف معها في مواجهة تحديات الحياة[٢٩١].

ومن خلال هذه الاتجاهات المختلفة، يتضح أن تصورات الفتيات في ولاية كانو حول شريك الحياة تتركز في بعدين أساسيين: البعد المادي، والبعد الديني الأخلاقي. ويظهر هذا

---

[٢٨٩] مقابلات شخصية أجراها الباحث عبر وسائل التواصل الاجتماعي والمكالمات الهاتفية مع عدد من الفتيات في ولاية كانو، خلال شهر أوغسطس، ٢٠٢٥م.

[٢٩٠] مقابلات شخصية أجراها الباحث عبر وسائل التواصل الاجتماعي والمكالمات الهاتفية مع عدد من الطالبات الجامعيات في ولاية كانو، خلال شهر أوغسطس، ٢٠٢٥م.

[٢٩١] مقابلة شخصية مع **الطالبة عائشة كبير يعقوب**، عن طريق الاتصال المباشر، (ولاية كانو)، بتاريخ ٣٠ أوغسطس، ٢٠٢٥م.

التنوع تداخلا بين المؤثرات التقليدية والمعاصرة في تشكيل رؤية الجيل الجديد للعلاقة الزوجية. ويمهد هذا التحليل للانتقال إلى المبحث الثاني، الذي يتناول أسباب غياب الكفاءة الزوجية في ولاية كانو وآثارها على استقرار الأسرة.

المبحث الثاني: أسباب غياب الكفاءة الزوجية في ولاية كانو والآثار المترتبة عليها

يتناول هذا المبحث تحليلَ أبرز الأسباب التي تقف وراء غياب الكفاءة الزوجية في ولاية كانو، والمقصود بالكفاءة هنا: الكفاءة الشرعية التي يقوم جوهرها على الدين والخلق وحسن السلوك، وما يتصل بذلك من وعيٍ بحقوق الزوجين والتزامٍ بواجبات الحياة الزوجية. وهذا التحديد ضروري؛ لأن الكفاءات المذكورة عند الفقهاء معلومة في الجملة، غير أن كثيرًا من صور الخلل الأسري في ولاية كانو لا ترجع إلى تفاوتٍ في النسب أو المال أو الحِرفة، بل إلى قصور في الكفاءة الشرعية والسلوكية التي تعدّ أساسًا في تحقيق مقاصد النكاح واستقرار الأسرة، مع ملاحظة أن بعض العوامل الاجتماعية والاقتصادية تسهم في تعقيد المشكلة وزيادة آثارها.

وبعد استعراض الخلفية التاريخية والاجتماعية للزواج، إضافة إلى توجهات الشباب والفتيات نحو اختيار شريك الحياة، أظهرت المقابلات الميدانية التي أجراها الباحث أن أسباب ضعف الكفاءة تتمحور حول ثلاثة جوانب رئيسة: ضعف الوعي الشرعي والثقافي، والتأثير السلبي للعوامل الاقتصادية والتعليمية، ووجود بعض العادات الاجتماعية التي تتجاوز الضوابط الشرعية لمفهوم الكفاءة. ويُبرز الوقوف على هذه الأسباب حجم التحديات التي تهدد استقرار الأسرة وتماسك المجتمع، كما يمهّد لطرح حلول شرعية وعملية قادرة على الحدّ من آثارها.

وفي المطالب الآتية سيتم تفصيل هذه الأسباب، مع بيان آثارها المباشرة وغير المباشرة على الأسرة والمجتمع في ولاية كانو.

المطلب الأول: ضعف الوعي الشرعي والثقافي بالكفاءة

يعد ضعف الوعي الشرعي والثقافي من أبرز الأسباب التي تؤدي إلى غياب الكفاءة الزوجية في ولاية كانو. فقد أظهرت نتائج المقابلات الميدانية أن كثيرا من الشباب والفتيات، بل وحتى أولياء الأمور، لا يمتلكون معرفة كافية بالمعايير الشرعية التي تناولها الفقهاء في موضوع الكفاءة.

ويرجع ذلك إلى تراجع التعليم الشرعي بين أفراد المجتمع، إذ كانت في الماضي تعقد حلقات منتظمة يتلقى الناس من خلالها علوم الشريعة، غير أن هذا التقليد بدأ يضعف في العصر الحاضر نتيجة انشغال أغلب الناس بشؤون الحياة الأخرى. كما أن عدد الفقهاء الذي يعلمون الناس مسائل الفقه والشريعة أصبح محدودا، بينما يقتصر دور بعض الوعاظ وخطباء المساجد على تناول قضايا عامة، دون التطرق إلى موضوعات دقيقة كقضية الكفاءة الزوجية، لما تحتاجه من إلمام علمي وفقهي[٢٩٢].

وقد أسهم هذا الضعف في دفع كثير من الناس إلى الاعتماد على معايير غير الشرعية عند الإقدام على الزواج، إما لجهلهم بهذه الضوابط من الأصل، أو لعدم إدراكهم لأثرها المباشر في استقرار حياتهم الأسرية ومجتمعاتهم. ويزداد هذا الضعف خاصة مع التأثر المتزايد بوسائل الإعلام المعاصرة، لاسيما الأفلام والمسلسلات التي تروج لتصورات وممارسات بعيدة عن التعاليم والضوابط الشرعية، فيتبناها بعض الأفراد دون وعي أو مراجعة. ومع مرور الوقت بدأت هذه التصورات بالثبوت كمرجع أساسي، مع أنها تعد ثقافة دخيلة لا تسهم في تحقيق الاستقرار المنشود للأسرة والمجتمع، بل تكون سببا رئيسي لتدهور منظومة الأسرة بأكملها، كونها لم تنبني على الحقيقة والتصور السليم[٢٩٣].

ففي حين أكد العلماء الذي شاركوا في المقابلات التي أجراها الباحث، إضافة إلى ما جاء في كتب الفقهاء أن الدين والخلق هما المعياران الأهم في اختيار الشريك، كما أشار الباحث في الفصل السابق الذي تناول معايير الكفاءة، نجد أن جماعة كبيرة من الناس في ولاية كانو تفضل مواصفات أخرى مثل المال، أو الجمال، أو المكانة الاجتماعية، كما بين ذلك الباحث في المبحث السابق عند الكلام عن تصورات الشباب لاختيار شريك الحياة، دون النظر إلى ما يترتب على هذا الانحراف عن المعايير الإسلامية. ويؤدي هذا الخلل المعرفي إلى ضعف الأسس

---

[٢٩٢] مقابلات شخصية أجراها الباحث مع عدد من أولياء الأمور والعلماء والقضاة ومسؤول هيئة الحسبة وهيئة الشريعة ولاية كانو، في ولاية كانو، خلال شهري مايو ويونيو، ٢٠٢٥م.

[٢٩٣] مقابلة شخصية مع الدكتور عمر إنداباوا، محاضر في كلية الدراسات الإسلامية، جامعة بايرو كانو، وإمام مسجد دار الحديث تدن يولا كانو، في مكتبه بالمسجد (ولاية كانو)، بتاريخ ٣ يونيو، ٢٠٢٥م.

الذي يقوم عليه الزواج، مما يترتب عليه مشكلات أسرية عديدة بعد إتمام عقد الزواج، وهذا مما يعايشه المجتمع[٢٩٤].

وكذلك، فإن ضعف الوعي الثقافي العام يزيد من تعقيد المشكلة، إذ تفتقر كثير من الأسر والعائلات إلى الثقافة الأسرية التي تمكنها من فهم تصورات واحتياجات الشباب والفتيات في الزواج، لأن الزمن قد اختلف، والأمور أيضا تحولت، وذلك في ظل ما نشاهده من تطورات وتغيرات حديثة بسبب العولمة ونظام التعليم في المعاهد والجامعات. كما أن غياب برامج التوعية بالكفاءة وأهميتها، سواء عبر المناهج التعليمية أو عبر المؤسسات الدينية والإعلامية، جعل الشباب والفتيات يعتمدون بدرجة كبيرة على ما يتلقونه من المعلومات في الأفلام والمسلسلات التي تبث على شكل متواصل، ووسائل التواصل الاجتماعي، وهي غالبا ما تروج صورا مخالفة لا تنسجم مع الواقع المحلي أو الضوابط الشرعية[٢٩٥].

وقد أكد المسؤول في هيئة الحسبة القضاة وأئمة المساجد الذين التقاهم الباحث أن ضعف الوعي الشرعي بالكفاءة ينعكس في كثرة القضايا التي تعرض على مكاتب هيئة الحسبة، والمحاكم الشرعية، حيث ترتبط معظم حالات النزاع بعدم تحقق الانسجام بين الزوجين بسبب اعتماد الأهل على معايير جانبية، دون النظر إلى الدين والخلق. وهذا يوضح أن معالجة هذا الخلل المعرفي تمثل خطوة أساسية نحو تعزيز الاستقرار الأسري[٢٩٦].

المطلب الثاني: التأثير السلبي للعوامل الاقتصادية والتعليمية

أظهرت نتائج المقابلات الميدانية أن العوامل الاقتصادية والتعليمية تسهم بدور واضح في إضعاف عنصر الكفاءة الزوجية في ولاية كانو. بحيث إنّ نسبة كبيرة من المشكلات الأسرية تعود جذورها إلى الضغوط الاقتصادية وضعف المستوى التعليمي لدى أحد الزوجين أو كليهما، مما ينعكس على استقرار الحياة الزوجية.

---

[٢٩٤] مقابلة شخصية مع الشيخ معظم سليمان خالد، محاضر في كلية الدراسات الإسلامية، جامعة بايرو كانو، وإمام مسجد حسن بن علي بن أبي طالب بولاية كانو، (ولاية كانو)، بتاريخ ٢٣ مايو، ٢٠٢٥م.

[٢٩٥] مقابلات شخصية أجراها الباحث مع عدد من أولياء الأمور والعلماء والقضاة ومسؤول هيئة الحسبة وهيئة الشريعة ولاية كانو، في ولاية كانو، خلال شهري مايو ويونيو، ٢٠٢٥م.

[٢٩٦] مقابلة شخصية مع أحمد تجاني معاذ، (في مقر هيئة الحسبة، ولاية كانو)، بتاريخ ١٢ مايو، ٢٠٢٥م.

فعلى الصعيد الاقتصادي، مع أن ولاية كانو غنية بالتجارة والصناعة والزراعة، إلا أن معدل الفقر فيها مرتفع لأسباب متعددة، وقد انعكس ذلك سلبا على قدرة الشباب على تحمّل تكاليف الزواج أو الوفاء بمتطلبات الأسرة بعد الزواج. مما أدى إلى رفض بعض العائلات للشباب الذين تقدموا للزواج ببناتهم. وقد صرّح بعض أولياء الأمور الذين تمت مقابلتهم بأنّ الفقر يُعَدّ من أبرز الأسباب الذي يدفع بعض الأسر إلى تزويج بناتهم دون مراعاة شرط الكفاءة، بل يفضلون من كان غنيا وإن لم يتأكد من حاله وخلقه. ونتج عن ذلك قيام الزيجات على المصالح المادية، سرعان ما تنهار أو تنتهي عند مواجهة تحديات أسرية وحياتية[٢٩٧].

أما على الصعيد التعليمي، فقد بيّنت المقابلات أنّ الفجوة التعليمية بين الزوجين تُشكّل مصدرًا رئيسيا للتوتر داخل الأسرة. فالزوج المثقف المتعلم قد ينظر باستخفاف إلى زوجته ذات الثقافة أو التعليم المحدود، والعكس صحيح، مما ينعكس في ضعف التواصل والتفاهم بينهما. كما أن ضعف الثقافة الأسرية الناتج عن محدودية التعليم يُفقِد الطرفين القدرة على التعامل السليم مع الخلافات الزوجية[٢٩٨].

ويضاف إلى ذلك أن بعض الفتيات الجامعيات عبّرن عن صعوبة قبول الزواج بمن هم أقلّ تعليمًا منهن إلا أن يكون غنيا، بدعوى عدم القدرة على الانسجام الفكري والنفسي، وهو ما يجعل قضية التعليم أحد المعايير المؤثرة في تصور الكفاءة لدى الجيل الجديد. ومن جهة أخرى، يؤكد القضاة والعلماء أن هذه الفجوة التعليمية والاقتصادية كثيرًا ما تقف وراء دعاوى الطلاق أو النزاعات الأسرية المعروضة على المحاكم في ولاية كانو[٢٩٩].

وبناءً على ذلك، يتضح أن غياب التوازن الاقتصادي والتعليمي بين الزوجين يشكّل عاملاً أساسيًا في ضعف الكفاءة، الأمر الذي يستلزم معالجة متكاملة تشمل تحسين أوضاع الشباب الاقتصادية، وتفعيل برامج تأهيلية وتعليمية تراعي متطلبات الزواج الناجح.

---

[٢٩٧] مقابلات شخصية أجراها الباحث مع عدد من أولياء الأمور والقضاة ومسؤول هيئة الحسبة وهيئة الشريعة ولاية كانو، في ولاية كانو، خلال شهري مايو ويونيو، ٢٠٢٥م.

[٢٩٨] مقابلة شخصية مع الدكتور عمر إنداباوا، محاضر في كلية الدراسات الإسلامية، جامعة بايرو كانو، وإمام مسجد دار الحديث تدن يولا كانو، في مكتبه بالمسجد (ولاية كانو)، بتاريخ ٣ يونيو، ٢٠٢٥م.

[٢٩٩] مقابلات شخصية أجراها الباحث مع عدد من الشباب والفتيات وأولياء الأمور والقضاة ومسؤول هيئة الحسبة وهيئة الشريعة ولاية كانو، في ولاية كانو، خلال شهري مايو ويونيو، ٢٠٢٥م.

المطلب الثالث: العادات المجتمعية التي تتجاوز الضوابط الشرعية للكفاءة

تعد بعض العادات والتقاليد التي تتجاوز الضوابط الشرعية من أبرز التحديات التي تواجه تحقيق الكفاءة الزوجية في ولاية كانو، مما مكنها من السيطرة على قرارات الزواج. إذ أظهرت نتائج الدراسة الميدانية أنّ هذه العادات أصبحت تمثل مرجعًا مؤثرًا في تحديد معايير القبول أو الرفض، حتى وإن تعارضت مع معيار الدين والخلق الذي اعتبره الفقهاء أساس الكفاءة الزوجية.

فمن ناحية، تنتشر في المجتمع بعض الأعراف القَبَلية التي تشدد على ضرورة الزواج داخل نفس المنطقة أو العائلة أو القبيلة، خشية من فقدان الهوية الاجتماعية أو من نظرة الازدراء من قبل المجتمع. وقد أكّد عدد من أولياء الأمور أثناء المقابلات أن رفض تزويج الفتاة من شاب كفء في دينه وخلقه غالبًا ما يكون بدافع الانتماء في الطبقة الاجتماعية أو المنطقة السكنية لا غير. وهذا يعكس استمرار التفاضل المذموم على حساب المعيار الشرعي[٣٠٠].

ومن ناحية أخرى، كشفت بعض المقابلات مع الفتيات أن هناك ضغوطًا عائلية لاختيار أزواج يتمتعون بمكانة اجتماعية أو سمعة عائلية معينة، ولو كانوا أقل التزامًا دينيًا أو أبعد عن معايير حسن الخلق. وفي المقابل، قد يُرفض شاب متدين لمجرد أنّ أسرته لا تحظى بمكانة اجتماعية. وهذا يعكس بوضوح كيف تُقدَّم المظاهر والوجاهة الاجتماعية على الجوهر الشرعي[٣٠١].

كما برز في الدراسة الميدانية أنّ بعض الأسر تُقحم اعتبارات مادية وعرفية في الزواج مثل المبالغة في المهور والهدايا ومظاهر الاحتفال، مما يجعل الكفاءة تُقاس أحيانًا بالقدرة على الوفاء بهذه المتطلبات، لا بالقدرة على تحمّل المسؤولية الأسرية وبناء أسرة مستقرة. وقد أشار مسؤول هيئة الحسبة إلى أنّ هذه العادات تشكل عقبة كبيرة أمام الشباب الراغبين في الزواج، بل تسبب في تأخر سن الزواج أو في نشوء زيجات غير متوازنة سرعان ما تتعرض للتفكك[٣٠٢].

---

[٣٠٠] مقابلات شخصية أجراها الباحث مع عدد من الشباب والفتيات وأولياء الأمور والقضاة ومسؤول هيئة الحسبة وهيئة الشريعة ولاية كانو، في ولاية كانو، خلال شهري مايو ويونيو، ٢٠٢٥م.

[٣٠١] مقابلات شخصية أجراها الباحث مع عدد من والفتيات عبر المكالمات الهاتفية في ولاية كانو، خلال شهر أكتوبر، ٢٠٢٥م.

[٣٠٢] مقابلة شخصية أجراها الباحث مع مسؤول هيئة الشريعة ولاية كانو، في ولاية كانو، في تاريخ ١٤ مايو، ٢٠٢٥م.

وعليه، فإن تجاوز هذه العادات للمعايير الشرعية للكفاءة أدى إلى بروز مشكلات أسرية خطيرة، من أبرزها: ضعف التفاهم والانسجام بين الزوجين، تزايد الخلافات في المحاكم ومكاتب الحسبة، ارتفاع معدل الطلاق، وفقدان الثقة بين الأسر. وهو ما يستدعي مراجعة واعية لدور التقاليد الاجتماعية في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، بحيث تُعاد صياغة الأعراف بما يخدم الاستقرار الأسري ولا يتعارض مع تحقيق مقاصد الشرع.

خلاصة: يتضح من خلال ما سبق أن غياب الكفاءة الزوجية في ولاية كانو يعود إلى ثلاثة عوامل رئيسية متشابكة: ضعف الوعي الشرعي والثقافي بمفهوم الكفاءة، والتأثير السلبي للعوامل الاقتصادية والتعليمية، ثم هيمنة العادات والتقاليد الاجتماعية التي تتجاوز الضوابط الشرعية. وقد أظهرت الدراسة الميدانية أن هذه العوامل أسهمت في إضعاف مكانة الدين والخلق كمعيار أساسي لاختيار شريك الحياة، مما انعكس سلبًا على استقرار كثير من الأسر وتماسكها.

ومن ثمّ، فإن معالجة هذه التحديات لا يمكن أن تتحقق إلا من خلال جهود متكاملة بين الأسرة، والمؤسسات الدينية، والجهات الرسمية، لإعادة التوازن بين الضوابط الشرعية والاعتبارات الاجتماعية. ومن هذا المنطلق، يتناول المبحث الثالث أبرز الجهود والمبادرات المجتمعية القائمة في ولاية كانو لتعزيز وعي الشباب والفتيات بالكفاءة الزوجية، ودور المؤسسات في الحد من الانعكاسات السلبية لغيابها.

المبحث الثالث: جهود مجتمع ولاية كانو والمبادرات الفعالة في دعم الكفاءة الزوجية

بعد أن تناول البحث أبرز الأسباب المؤدية إلى غياب الكفاءة الزوجية في ولاية كانو وما ترتب عليها من آثار سلبية تمس استقرار الأسرة وتماسك المجتمع، يتجه هذا المبحث إلى استعراض الجهود والمبادرات التي يبذلها المجتمع بمؤسساته الرسمية والأهلية، لمعالجة هذه التحديات. فالبحث لا يقف عند حدود تشخيص المشكلات، بل يتعداها إلى تتبع الحلول العملية التي اعتمدتها المؤسسات الدينية والهيئات الشرعية والجمعيات الاجتماعية، بهدف تعزيز وعي الشباب

والفتيات بمفهوم الكفاءة الشرعية، وتوفير البرامج التي تؤهلهم لزواج قائم على الفهم الصحيح والمهارات اللازمة للحياة الزوجية.

كما يبرز هذا المبحث عددًا من النماذج الواقعية للمبادرات القائمة في ولاية كانو، مع بيان أثرها المباشر في دعم الاستقرار الأسري والاجتماعي، ومدى إسهامها في معالجة جوانب القصور المرتبطة بغياب الكفاءة. وبناءً على ذلك، يعرض المطلب الأول من هذا المبحث جهود الأسر والمؤسسات الدينية والاجتماعية في تعزيز وعي الشباب والفتيات بالكفاءة الزوجية وأسسها الشرعية والسلوكية.

المطلب الأول: مساهمة الأسرة والمؤسسات الدينية في تعزيز وعي الشباب والفتيات بالكفاءة الزوجية

تُشكّل الأسرة والمؤسسات الدينية في ولاية كانو بداية أساسية في توجيه الشباب والفتيات نحو معايير الزواج والكفاءة، حيث ينعكس ضعف أو قوة دورهما على طبيعة الاختيارات الزوجية. غير أن نتائج المقابلات الميدانية أظهرت محدودية حضور موضوع الكفاءة في التوجيه الأسري والخطاب الديني، الأمر الذي يترك فراغًا معرفيًا لدى المقبلين على الزواج. ومن هنا تبرز أهمية تفعيل هذا الدور بما يعزز الوعي الشرعي والثقافي ويسهم في تحقيق الاستقرار الأسري. ويتم تناول هذا المطلب بتقسيم محاوره إلى ثلاثة محاور كالآتي:

أولا: دور الأسرة في التوجيه والتنشئة

تُعدّ الأسرة الركيزة الأولى في بناء وعي الأبناء والبنات تجاه قضايا الزواج، إذ يتأثر الأبناء بما يتلقونه من توجيه مباشر أو غير مباشر من الوالدين. وقد كشفت المقابلات أن بعض الأسر في ولاية كانو تركز في اختيار الأزواج على المعايير المادية والاجتماعية مثل الثروة أو المكانة أو النسب، بينما تُهمل في المقابل المعايير الشرعية التي أكدها الفقهاء كالدين وحسن الخلق. وأكدت إحدى الفتيات في برنامج يذاع في الوسائل التواصل الاجتماعي تحكي معاناتها بيت أسرتها بعد أن بلغت سن الزواج، قالت: بأن والدها "كان يشجعها على قبول الزواج بمن تقدم

إليها، أيا ما كان، حتى لو لم يكن ملتزما دينيا"[٣٠٣]. وهذا يعكس ضعف التوازن بين النظرة الشرعية والنظرة الاجتماعية. وفي المقابل، أظهرت مقابلات أخرى أن بعض الأسر التي تمتلك خلفية دينية قوية تحرص على توجيه أبنائها نحو اختيار شريك صالح، معتبرة أن الاستقرار الأسري لا يتحقق إلا بالتمسك بالمعايير الشرعية للكفاءة[٣٠٤].

ثانيا: دور الخطباء والوعاظ

تُعتبر المنابر الدعوية من أهم الوسائل التي يمكن أن تُسهم في توعية المجتمع بقضايا الزواج والكفاءة. غير أن نتائج الدراسة الميدانية أظهرت أن موضوع الكفاءة الزوجية لا يحظى باهتمام كافٍ في خطب الجمعة والدروس العامة، حيث يقتصر التركيز غالبا على موضوعات عامة في العبادة أو الأخلاق. وأشار أحد الشباب في مقابلة إلى أن "الخطباء يتحدثون غالبا عن المسائل العامة، ولا يوضحون للناس كيف يتم اختيار شريك حياتهم وفق معايير شرعية إلا نادرا"[٣٠٥]، وهو ما يعكس فراغا توعويا في هذا الجانب. ومع ذلك، وُجدت بعض المبادرات الفردية من خطباء ووعاظ تناولوا هذه القضية وربطوها بمشكلات الطلاق وعدم الاستقرار الأسري، مما يدل على إمكانية تطوير هذا الدور إذا أُعطي مزيد من الاهتمام[٣٠٦].

ثالثا: دور المدارس والمعاهد الدينية

بالرجوع إلى التاريخ، ندرك أن المدارس الشرعية في ولاية كانو قد لعبت دورا بارزا في نشر الوعي الديني، غير أن هذا الدور شهد تراجعا في العقود الأخيرة نتيجة إعطاء الأولوية من الأسر على التعليم النظامي وابتعاد الأجيال الناشئة عن المدارس الشرعية، وقد أظهرت بعض المقابلات أن

---

[٣٠٣] مقابلة شخصية في برنامج Kaddara Ko Ganganci الذي يذاع في Dala FM 88.5، استمع إليها الباحث في ولاية كانو، خلال شهري سبتمبر وأكتوبر، ٢٠٢٥م.

[٣٠٤] مقابلات شخصية أجراها الباحث مع عدد من والفتيات وأولياء الأمور، في ولاية كانو، خلال شهري مايو ويونيو، ٢٠٢٥م.

[٣٠٥] مقابلة شخصية أجراها الباحث مع شاب عبر مكالمة هاتفية في ولاية كانو، في تاريخ ٢٨ أكتوبر، ٢٠٢٥م.

[٣٠٦] مقابلات شخصية أجراها الباحث مع عدد من الشباب والفتيات وأولياء الأمور، في ولاية كانو، خلال شهري مايو ويونيو، ٢٠٢٥م.

الطلاب والطالبات في المدارس النظامية لا يدرسون مسائل الزواج والكفاءة في الشريعة، بينما يتناول هذه المسائل في المدارس الشرعية. وذكر أحد المعلمين أن: "أحكام الزواج والكفاءة لا تدرّس بشكل منهجي، بل يقتصر على بعض الدروس المتفرقة"، وهو ما يبرز الحاجة إلى إدراج موضوعات الزواج والأسرة ضمن المناهج التعليمية بشكل أوضح، حتى يتخرج الشباب وهم يحملون تصورا متوازنا عن الكفاءة الزوجية[٣٠٧].

وبناء عليه، يتضح مما سبق أن الأسرة والمؤسسات الدينية تضطلع بدور مهم في بناء وعي الشباب والفتيات بالكفاءة الزوجية، إلا أن هذا الدور يعتريه قصور ناتج عن غلبة النظرة المادية والاجتماعية داخل الأسرة، وضعف تناول الخطباء والوعاظ لهذه القضية، وتراجع تأثير المؤسسات التعليمية الشرعية. وهو ما يستدعي تفعيل هذه الأدوار بشكل أكبر لمواجهة التحديات المعاصرة وتحقيق الاستقرار الأسري.

المطلب الثاني: أدوار هيئة الحسبة وهيئة الشريعة في معالجة عدم استقرار الأسرة

تعد هيئتا الحسبة والشريعة في ولاية كانو من أهم المؤسسات الدينية والاجتماعية المعنية بدعم استقرار الأسرة والحد من المشكلات الناتجة عن ضعف الوعي بالكفاءة الزوجية. ولا يقتصر دورهما على التوجيه والوعظ، بل يشمل الإصلاح بين الأزواج، والوساطة في الخلافات الأسرية، إلى جانب متابعة بعض الممارسات والعادات التي قد تخالف الضوابط الشرعية أو تعيق قيام الأسرة على أسس صحيحة. ومن خلال هذه الأدوار المتكاملة، تسهم الهيئتان في ترسيخ مفهوم الكفاءة الشرعية، والتخفيف من التأثيرات العرفية السلبية، مما يجعلهما عنصرًا محوريًا في حماية كيان الأسرة واستقرار المجتمع. ويُعرض هذا المطلب من خلال ثلاثة محاور رئيسة: الدور التوعوي والإرشادي، والدور الإصلاحي والوساطة، والدور التنظيمي والتشريعي.

أولا: الدور التوعوي والإرشادي

يمثّل الجانب التوعوي أحد أهم الأدوار التي تضطلع بها هيئتا الحسبة والشريعة في ولاية كانو، إذ تعملان على رفع الوعي الشرعي والاجتماعي المتعلق بالحياة الزوجية، وبيان أثر الالتزام

[٣٠٧] مقابلة شخصية أجراها الباحث مع مدرس عبر مكالمة هاتفية في ولاية كانو، في تاريخ ٣٠ أكتوبر، ٢٠٢٥م.

بالضوابط الشرعية للكفاءة في الحدّ من النزاعات الأسرية وتعزيز الاستقرار. ولتحقيق ذلك اعتمدت الهيئتان عدة وسائل، من أبرزها:

١. **المحاضرات العامة:** حيث يعقد الدعاة والخطباء لقاءات دورية يُطرح فيها قضايا الزواج والأسرة، مع التأكيد على أهمية الكفاءة الشرعية المبنية على الدين والخلق، وبيان آثار إهمالها في ضعف التفاهم وارتفاع معدلات الطلاق.

٢. **البرامج الإعلامية:** إذ تتعاون الهيئتان مع الإذاعات والقنوات المحلية لتقديم برامج توعوية تستعرض نماذج واقعية من مشكلات أسرية، بهدف توجيه الشباب والفتيات إلى أهمية الاختيار الصحيح، وبيان دور الكفاءة في تكوين أسرة مستقرة.

٣. **الندوات والدورات التدريبية:** حيث تنظَّم دورات للمقبلين على الزواج والمتزوجين، تتناول مهارات التعامل بين الزوجين، وضوابط الاختيار الشرعي، وحقوق كل طرف وواجباته. ويشارك في هذه الدورات علماء ومتخصصون ومستشارون اجتماعيون، وغالبًا ما تُقام في الجامعات والمدارس والمراكز المجتمعية، وإن كانت لا تُعقد بانتظام دائم.

وبهذا الجهد التوعوي تسعى الهيئتان إلى تقليص الفجوة بين الأعراف الاجتماعية والضوابط الشرعية، ودعم وعي الأسر بمفهوم الكفاءة الزوجية بما يسهم في الحد من الخلافات وتعزيز الاستقرار الأسري في المجتمع[٣٠٨].

ثانيا: دور الوساطة والإصلاح

تتجلّى الجهود الإصلاحية لهيئتي الحسبة والشريعة في ولاية كانو في معالجة النزاعات الزوجية والقيام بمهام الوساطة بين الأزواج. فقد أكد مسؤولو هيئة الحسبة أنهم يستقبلون يومياً ما يزيد على ثلاثين شكوى تتعلّق بالخلافات الأسرية، ويُعزى معظمها إلى غياب مراعاة الكفاءة الزوجية عند اختيار الزوجين لبعضهما. ويرتكز دور الهيئة في البداية على إصلاح ذات البين عبر محاولة التوفيق بين الزوجين وتذكيرهما بالمسؤوليات الشرعية الملقاة على عاتقهما. فإذا تعذّر الإصلاح

[٣٠٨] استخلص الباحث هذه البينات من المقابلة الشخصية التي أجراها مع مسؤولون في هيئتا الحسبة والشريعة بولاية كانو، في شهر مايو، ٢٠٢٥م.

يستدعى أولياء الأمور للتدخل، وفي حال استمرار الخلاف تُحال القضية إلى المحكمة الشرعية للنظر والتحقيق وإصدار الحكم المناسب.

وينطبق الأمر ذاته على هيئة الشريعة الإسلامية، إذ تقوم بالخطوات نفسها من تقديم النصائح والسعي إلى الصلح، ثم استدعاء أولياء الطرفين عند الحاجة، وتحويل القضية إلى القاضي إذا تعذّر الوصول إلى حل ودي. ويُفضّل الناس عرض شكاواهم على هاتين الهيئتين لسهولة الوصول إليهما وسرعة تدخل المسؤولين فيها، إضافة إلى الطابع الداخلي غير المعقّد لإجراءاتها، مما يساعد غالباً على التوصل إلى حلول مرضية. كما أن القائمين على هذه المهام في الغالب من أهل العلم وأصحاب الخبرة في الإصلاح بين الناس، ويعملون تحت مظلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مما يعزز ثقة المجتمع بجهودهم[٣٠٩].

ثالثا: الدور التنظيمي والتشريعي

تؤدي هيئة الحسبة وهيئة الشريعة الإسلامية في ولاية كانو دورًا مهمًّا في ضبط السلوكيات الاجتماعية المتعلقة بالزواج والأسرة، من خلال الرقابة المستمرة على الممارسات التي قد تخرج عن الضوابط الشرعية. وقد بيّنت نتائج المقابلات أنّ الهيئتين تتابعان عن كثب العادات المتفشية التي تُضعف استقرار الحياة الزوجية، وفي مقدمتها اختلاط الشباب والفتيات في المناسبات الاجتماعية، والمغالاة المتزايدة في المهور وتكاليف الزواج، وهي ممارسات أصبحت تُثقل كاهل الشباب وأسرهم، وتؤدي في كثير من الأحيان إلى تأخير الزواج أو العزوف عنه، بما يرتّب آثارًا اجتماعية سلبية وانحرافات سلوكية محتملة[٣١٠].

ولذلك تتدخل الهيئتان عبر جملة من الإجراءات، أبرزها إصدار التوصيات وتنظيم الحملات التوعوية بالتعاون مع العلماء والخطباء، للدعوة إلى تقليل المهور وتيسير الزواج وفق الهدي النبوي. ولا يقتصر دورهما على التوعية والرقابة، بل يمتد إلى التنسيق مع الجهات القضائية والحكومية لتقنين بعض الممارسات الاجتماعية وضبطها بما يتوافق مع أحكام الشريعة

---

[٣٠٩] استخلص الباحث هذه البينات من المقابلة الشخصية التي أجراها مع مسؤولون في هيئتا الحسبة والشريعة بولاية كانو، في شهر مايو، ٢٠٢٥م.

[٣١٠] مقابلة شخصية أجراها الباحث مع مسؤول هيئة الشريعة ولاية كانو، في ولاية كانو، في تاريخ ١٤ مايو، ٢٠٢٥م.

الإسلامية. وتسعى الهيئتان من خلال هذا التعاون إلى إيجاد توازن بين الأعراف الاجتماعية المقبولة من جهة، ومتطلبات الشريعة في حماية الأسرة من جهة أخرى؛ فيُحافَظ على العادات الإيجابية، وتُعالج الممارسات التي قد تؤدي إلى الظلم أو التفكك الأسري[٣١١].

ومن خلال هذا الدور التنظيمي والتشريعي تصبح الهيئتان بمثابة جهاز إشرافي يضمن التزام المجتمع بالمعايير الإسلامية في بناء الأسرة، ويحول دون انتشار الممارسات الدخيلة التي تُهدّد استقرارها. كما يُسهم هذا الدور في تعزيز مفهوم الكفاءة الزوجية عبر تحويل التوجيهات الشرعية إلى إجراءات عملية تُطبَّق على أرض الواقع، بما ينعكس مباشرة على استقرار الأسرة والمجتمع في ولاية كانو.

المطلب الثالث: مبادرات واقعية وبرامج قائمة في ولاية كانو لتأهيل المقبلين على الزواج

شهدت ولاية كانو في السنوات الأخيرة ظهور عدد من المبادرات الاجتماعية والدينية التي تهدف إلى معالجة مشكلات الأسرة والحد من ارتفاع معدلات الطلاق. وقد أدرك المجتمع — بمؤسساته الرسمية والأهلية أن غياب الكفاءة الزوجية وتزايد النزاعات الأسرية يرتبطان ارتباطًا وثيقًا بضعف التأهيل المسبق للمقبلين على الزواج. وأكد مسؤولو هيئة الحسبة وهيئة الشريعة الإسلامية أثناء المقابلات الميدانية أنّ مكاتبهم تستقبل يوميًا عشرات الشكاوى المرتبطة بخلافات أسرية، إلى جانب كثرة الاستفتاءات الموجهة للعلماء حول مسائل الزواج والطلاق والنفقة. هذا الواقع شكّل دافعًا قويًا لظهور مبادرات تُعنى بإعداد الشباب والفتيات للحياة الزوجية.

ومن أبرز هذه المبادرات قيام عدد من العلماء بتأسيس مراكز متخصصة لتأهيل المقبلين على الزواج، تُقدَّم فيها دورات علمية وتربوية تتناول الحقوق والواجبات الزوجية، وتؤكد على أهمية الكفاءة باعتبارها ركيزة أساسية في تحقيق الاستقرار الأسري. وفي هذا السياق، أوضح مدير مؤسسة دار الحديث (تدن يولا — كانو) أن مؤسستهم تنظم برامج دورية تشمل محاضرات وورش عمل يشارك فيها الأئمة والدعاة والخبراء في الإرشاد الأسري. كما يبرز مركز الشيخ عمر

[٣١١] استخلص الباحث هذه البينات من المقابلة الشخصية التي أجراها مع مسؤولون في هيئتي الحسبة والشريعة بولاية كانو، في شهر مايو، ٢٠٢٥م.

ثاني (فغي) الذي يقدم برامج مشابهة تستهدف تأهيل الفتيات المقبلات على الزواج، مع الحرص على الدمج بين التوجيه الشرعي والتجارب الواقعية في الحياة الزوجية[٣١٢].

إلى جانب هذه الجهود الأهلية، تقوم هيئة الحسبة وهيئة الشريعة الإسلامية بدور تكميلي من خلال إشراك المستفيدين من برامج الزواج الجماعي في دورات توعوية تسبق عقد الزواج، بالإضافة إلى نشر محتوى تثقيفي عبر وسائل الإعلام والمنصات الرقمية حول قضايا الأسرة والكفاءة الزوجية. ورغم أن هذه المبادرات ما زالت محدودة مقارنة بحجم التحديات وعدد السكان في ولاية كانو، فإنها تُعد خطوة إيجابية نحو رفع الوعي المجتمعي بأهمية التأهيل المسبق، وتعكس تنامي الشعور الجماعي بضرورة معالجة مشكلات الزواج من جذورها.

خلاصة:

يتضح مما سبق أنّ الجهود المبذولة من قِبَل الأسرة، والمؤسسات الدينية، وهيئتي الحسبة والشريعة، إلى جانب المبادرات الاجتماعية القائمة في ولاية كانو، قد أسهمت بدرجات متفاوتة في رفع مستوى الوعي بقيمة الكفاءة الزوجية والحد من بعض آثار غيابها. غير أنّ هذه الجهود، على أهميتها، ما تزال محدودة من حيث التأثير والانتشار؛ إذ تعترضها تحديات عدة، من أبرزها ضعف التنسيق بين الجهات ذات العلاقة، وقلة البرامج التأهيلية المنهجة، وعدم قدرة المبادرات الحالية على الوصول إلى مختلف شرائح المجتمع بصورة شاملة.

لذلك تبقى الحاجة ملحّة إلى حلول أكثر شمولاً وواقعية، تستند إلى نتائج الدراسة الميدانية وتستفيد من الخبرات المحلية والتوجيهات الشرعية، بما يضمن تحقيق الاستقرار الأسري والمجتمعي. وهذا ما سيتناوله المبحث الرابع من خلال عرض مجموعة من المقترحات العملية لتعزيز الكفاءة الزوجية في ولاية كانو.

---

[٣١٢] مقابلة شخصية مع إحدى طالبات هذا البرنامج، عبر الاتصال المباشر في تاريخ ٩ سبتمبر ٢٠٢٥م، حيث قالت إن الدورة التي حضرت خلال ثلاثة أشهر ساعدتها كثيرا في فهم كيف تدير حياتها بعد الزواج، لكن أشارت بأن بعد القائمين على هذه الدورة ليس لديهم الخبرة الكافية لشرح بعض الجوانب المهمة في الزواج، الأمر الذي يتطلب إعادة النظر والتطوير في البرامج القادمة.

المبحث الرابع: الحلول والمقترحات المستخلصة من الدراسة الميدانية في ضوء التجارب المحلية والدولية

بعد استعراض جهود مجتمع ولاية كانو والمبادرات القائمة لتعزيز الكفاءة الزوجية في المبحث الثالث، يتبيّن أنّ هذه الجهود على أهميتها ما زالت تواجه قصورًا في معالجة التحديات المتزايدة التي تهدد استقرار الأسرة. ولذلك يأتي هذا المبحث ليعرض الحلول والمقترحات العملية التي توصّل إليها الباحث بالاستناد إلى نتائج الدراسة الميدانية، مع الاستفادة من التجارب الإسلامية الناجحة في مجال التأهيل قبل الزواج، وعلى رأسها النموذج الماليزي الذي أثبت فاعليته في خفض معدلات الطلاق وترسيخ الاستقرار الأسري.

ويهدف هذا المبحث إلى تقديم رؤى إصلاحية واقعية يمكن تطبيقها في مجتمع ولاية كانو، من خلال ترشيد اختيارات الزواج، وتصحيح بعض الممارسات الخاطئة، وتعزيز الوعي بمعايير الكفاءة الزوجية وفق مقاصد الشريعة الإسلامية. كما يطرح مقترحات عملية لمعالجة أبرز أسباب غياب الكفاءة الزوجية، وسبل تفعيل دور المؤسسات الدينية والاجتماعية والحكومية في تنظيم برامج إرشادية وتأهيلية أكثر منهجية وفاعلية.

وبذلك يُعدّ هذا المبحث امتدادًا لما سبقه من عرض للواقع، إلا أنّه يختلف عنه من حيث الانتقال من الوصف إلى تقديم حلول عملية قابلة للتطبيق، تجمع بين خلاصات الدراسة الميدانية والدروس المستفادة من التجارب الإسلامية الرائدة. ويناقش هذا المبحث الموضوعات الآتية، وعلى رأسها:

المطلب الأول: الاستفادة من التجارب الإسلامية في التأهيل قبل الزواج (النموذج الماليزي)

أولاً: ملامح التجربة الماليزية في التأهيل قبل الزواج

تُعد ماليزيا من أبرز الدول الإسلامية التي طوّرت برنامجًا مؤسسيًا إلزاميًا للتأهيل قبل الزواج، حيث تبنّت المؤسسات الدينية الرسمية، وعلى رأسها إدارة تنمية الإسلام الماليزية (JAKIM)، منهجًا شاملاً يُعنى بتأهيل الشباب والفتيات للحياة الزوجية. ويأتي هذا البرنامج استنادًا إلى

مقاصد الشريعة الإسلامية الهادفة إلى تحقيق السكينة والمودة بين الزوجين، كما قال تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ (سورة الروم: ٢١)[٣١٣].

وتُلزم إدارات الشؤون الإسلامية في جميع الولايات الماليزية المقبلين على الزواج بحضور دورة التأهيل قبل الزواج (Kursus Pra-Perkahwinan) وهي دورة معتمدة يحصل المشاركون بعدها على "الشهادة"، والتي تُعدّ شرطًا أساسيًا لإتمام إجراءات تسجيل عقد الزواج لدى إدارات الشؤون الإسلامية المختصة (Jabatan Agama Islam) في كل ولاية. وتشمل هذه الدورات محاور شرعية واجتماعية وتربوية، مثل: مفهوم الزواج في الإسلام، والحقوق والواجبات الزوجية، وإدارة الخلافات، ومهارات التواصل، وأحكام الطلاق والنفقة.

وتشير عدد من الدراسات الماليزية إلى أنّ هذا البرنامج ساهم في خفض معدلات الطلاق وتحسين وعي الأزواج بحقوقهم وواجباتهم[٣١٤]. كما أوضحت تقارير المحاكم الشرعية أنّ الأزواج الذين حضروا هذه الدورات كانوا أكثر قدرة على التعامل مع الخلافات الزوجية، مقارنة بغيرهم[٣١٥].

ولا تقتصر التجربة على ماليزيا؛ إذ تبنت عدة دول إسلامية برامج مشابهة، مثل:

- **الإمارات العربية المتحدة** عبر "برنامج الإرشاد الأسري قبل الزواج" الصادر عن وزارة تنمية المجتمع[٣١٦].
- **السعودية** من خلال "برنامج الفحص والإرشاد قبل الزواج" بإشراف وزارة الصحة ووزارة العدل[٣١٧].

---

313 Jabatan Kemajuan Islam Malaysia (JAKIM), *Garis Panduan Pelaksanaan Kursus Praperkahwinan Islam Berdasarkan Modul Bersepadu Kursus Pra-Perkahwinan Islam* (Putrajaya: Jabatan Kemajuan Islam Malaysia), (accessed December 11, 2025), https://www.islam.gov.my/images/garis-panduan/Garis_Panduan_Pelaksanaan_Kursus_Praperkahwinan_Islam_Berdasarkan_MBKPI_2016.pdf

314 Norlaili Abdul Aziz, "Effectiveness of Pre-Marital Courses in Malaysia," *Journal of Islamic Social Sciences and Humanities* 5, no. 2 (2019): 44–60.

315 Syariah Judiciary Department of Malaysia (JKSM), *Annual Report 2021*, Putrajaya: JKSM, 2022.

316 Ministry of Community Development UAE, "Ministry of Community Development Provides Accredited Scientific Material for Preparing Prospective Couples," accessed December 11, 2025, https://www.dmi.gov.ae/content/corporate/ar-ae/programs/41/EddadCourses.html.

317 Ministry of Health Saudi Arabia, "Premarital Screening," (accessed December 11, 2025), https://www.moh.gov.sa/en/HealthAwareness/Beforemarriage/Pages/default.aspx.

- **إندونيسيا** عبر برامج الإرشاد قبل الزواج (Bimbingan Perkawinan - Bimwin) التي تشرف عليها وزارة الشؤون الدينية، حيث تجمع هذه البرامج بين التوجيه الشرعي والتأهيل الأسري والاجتماعي، بما يسهم في إعداد الأزواج لتحقيق الاستقرار الأسري[٣١٨].

وتشير الأدبيات الحديثة إلى أن هذه البرامج تمثل إحدى أكثر الوسائل الوقائية نجاحًا في معالجة ضعف الكفاءة الزوجية، لأنها تُزوّد المقبلين على الزواج بالمعارف والمهارات اللازمة لبناء أسر مستقرة[٣١٩].

ثانيًا: إمكانات الاستفادة من النموذج الماليزي والدولي في ولاية كانو

يمكن لولاية كانو الاستفادة من النموذج الماليزي والدولي عبر تبني برنامج تدريبي ممنهج يراعي الخصوصية الثقافية والدينية للمجتمع الهوسا والفلاني، وذلك من خلال الآتي:

١. **إقرار برنامج إلزامي للاستشارات قبل الزواج**: بحيث يكون حضور الدورة شرطًا أساسيًا لإصدار تصريح عقد النكاح والشهادة، على غرار التجربة الماليزية.
٢. **اختيار محاضرين مؤهَّلين علميًا**: على أن تضم قائمة المدربين علماء في الفقه الأسري، وخبراء في العلاقات الزوجية، وأخصائيين في الإرشاد الأسري، وليس مجرد الوعاظ.
٣. **تضمين البرنامج وحدات شرعية تفصيلية**، مثل:
   - أحكام الزواج والطلاق والخلع.
   - النفقة والمسؤوليات المالية.
   - الحقوق الشرعية للزوجين.
   - منهجية حلّ النزاعات الزوجية وفق الشريعة.

---

318 Siti Rohani, "Pre-Marriage Counseling in Indonesia: Practices and Challenges," *Indonesian Journal of Islamic Family Law*, 2020.

وزارة الشؤون الدينية في جمهورية إندونيسيا، *المرشد الفني لبرامج الإرشاد قبل الزواج للمقبلين على الزواج*، قرار مدير عام الإرشاد الإسلامي رقم ٣٧٣ لسنة ٢٠١٧م.

319 Fatimah Abdullah, "Pre-Marital Education as a Preventive Measure for Marital Conflicts," *International Journal of Family Studies*, 2021.

٤. **إجراء اختبار تحريري وشفهي للمشاركين:** بحيث لا تُمنح "الشهادة" إلا لمن يجتاز الحد الأدنى من الفهم الشرعي والوعي الأسري، مع إمكانية إعادة الدورة عند الرسوب، كما هو معمول به في ماليزيا.

٥. **توسيع دور المؤسسات الدينية في كانو:** مثل هيئة الحسبة وهيئة الشريعة الإسلامية، عبر:

- إنشاء مراكز تدريب متخصصة.
- اعتماد مناهج واضحة.
- متابعة تقييم فعالية البرامج بشكل دوري.

٦. **ربط البرنامج بهدف تقليل الطلاق وتعزيز الكفاءة الزوجية:** وهو ما أكدته نتائج الدراسة الميدانية في كانو، حيث تبين أن معظم النزاعات الأسرية تعود إلى ضعف التأهيل قبل الزواج.

المطلب الثاني: المقترحات الشرعية المستخلصة من آراء الفقهاء والعلماء

إن من أهم ما توصل إليه الدراسة الميدانية هو أن أبرز أسباب غياب الكفاءة الزوجية في ولاية كانو تعود إلى ضعف الوعي بالضوابط الشرعية التي قررها الفقهاء والعلماء لضبط العلاقة الزوجية، بدءا من مرحلة الاختيار والخطبة، إلى ما بعد الزواج. ومن خلال المقابلات التي أجراها الباحث مع العلماء وأولياء الأمور والأزواج إضافة إلى الشباب والفتيات، أمكن استخلاص عدد من المقترحات الشرعية التي من شأنها أن تسهم في معالجة هذا الخلل وتعزز الاستقرار الأسري، وذلك على النحو الآتي:

أولا: ترسيخ مبادئ الكفاءة الزوجية المتفق عليها

أظهرت نتائج المقابلات موافقة المشاركين من العلماء وأولياء الأمور والأزواج أن الرجوع إلى التعاليم الدينية هو الأساس لضمان استقرار الحياة الزوجية، وأن كثيرا من النزاعات الأسرية تعود في أصلها إلى إهمال الضوابط الشرعية في اختيار الزوجين. فالزواج في الإسلام يقوم عل أسس واضحة بينها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: "تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها،

ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك"[٣٢٠]. وقال أيضا: "إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض"[٣٢١].

وقد أجمع الفقهاء على أنّ الكفاءة في الدين والخلق هي الركيزة الأساسية التي تبنى عليها الحياة الزوجية المستقرة، بينما تعد الكفاءة في النسب أو المال أو الحرفة جوانب تكميلية لا تغني عن الأصل الشرعي، ما لم تقرن بالاستقامة والتقوى. ومن هنا، يرى العلماء ضرورة تكثيف التوعية والإرشاد في ولاية كانو لترسيخ مفهوم الكفاءة الشرعية في أذهان الشباب وأولياء الأمور، وتصحيح التصورات الخاطئة التي تربط الكفاءة بالثراء أو الجاه أو المستوى الاجتماعي. فالمجتمع الكنوي مع تمسكه العام بالقيم الإسلامية ما زال بحاجة إلى برامج توعوية منهجية تبرز أثر الدين والخلق في تحقيق السعادة الزوجية والاستقرار الأسري[٣٢٢].

ثانيا: ضبط مغالاة تكاليف الزواج وتيسيرها وفق الهدي النبوي

تعد ظاهرة المغالاة في تكاليف الزواج من أبرز التحديات الاجتماعية التي تؤثر في تحقيق الكفاءة الزوجية في ولاية كانو. وقد أظهرت نتائج المقابلات الميدانية أن كثيرا من الشباب يعزفون عن الزواج بسبب ارتفاع تكاليفه، سواء في المهور أو في متطلبات العرس والعادات الاجتماعية المصاحبة له. ومع أن الجهات الدينية كهيئات الشريعة والحسبة، واتحاد العلماء اتخذت خطوات جادة لتخفيف المهور، إلا أن العادات الاجتماعية الراسخة لا تزال تمثل عائقا أمام هذه التوصيات على نطاق واسع.

---

[٣٢٠] البخاري، **صحيح البخاري**، (بروت: دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ)، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين...، حديث رقم: ٥٠٩٠، ج٧، ص٧. ومسلم، **صحيح مسلم**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون طبعة وتاريخ)، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، حديث رقم: ١٤٦٦، ج٢، ص١٠٨٦.

[٣٢١] الترمذي، **سنن الترمذي** (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون طبعة وتاريخ) كتاب النكاح، باب ما جاء فيمن ترضون دينه فزوجوه، حديث رقم: ١٠٨٤، ج٣، ص٣٩٤. وقال حديث حسن غريب.

[٣٢٢] مقابلات شخصية مع علماء وأولياء الأمور في ولاية كانو، خلال شهر أكتوبر ٢٠٢٥م.

وقد أكد العلماء الذين تمت مقابلتهم على أن هذه المغالاة تخالف الهدي النبوي في تيسير الزواج، مستدلين بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير النكاح أيسره"[٣٢٣]. وقال صلى الله عليه وسلم أيضا: "أعظم النساء بركة أيسرهن صداقا"[٣٢٤]، ويدخل في الصداق في هذا الحديث كل مؤنه ولوازمه. وأكدوا كذلك أن ضرر المبالغة في المهور وتكاليف الزواج أكثر من نفعه، لأنه يسبب في تأخير الزواج وانتشار العلاقات غير المشروعة بين الشباب والفتيات، مع ارتفاع معدلات العنوسة، وأحيانا تؤدي إلى زيجات غير مستقرة لأنها لم تؤسس على أركان حقيقية ثابتة[٣٢٥].

ومن هنا، ينبغي تفعيل دور المؤسسات الدينية والاجتماعية في التوعية بأضرار المغالاة، والعمل على إصدار لوائح إرشادية تحدد الحد المعقول للمهور وتكاليف الزواج وفق القدرة المادية للناس، مع الاستفادة من تجارب المجتمعات الإسلامية الأخرى التي نجحت في ضبط هذه الظاهرة بوضع قواعد ترشد الوعي العام بما يحقق روح التيسير الذي دعا إليه الإسلام.

ثالثا: تعزيز دور الولي في اختيار الزوج الكفء

إن للولي مكانة عظيمة في منظومة الزواج في الإسلام، بدليل أن النكاح لا يتم إلا به، وأجمع الفقهاء على أن الولاية من أركان الزواج[٣٢٦]. قال رسول الله صلى الله وسلم: "لا نكاح إلا بولي"[٣٢٧]. يعد نظام الولاية في الزواج من الضمانات الشرعية التي شرعها الإسلام لصيانة مصلحة المرأة، وتحقيق التوازن في قرار انشاء الحياة الزوجية، حيث لا ينظر إليه بوصفه إجراء شكليا فحسب، بل كمسؤولية دينية وأخلاقية تقع على عاتق الولي تجاه موليته. وقد اتفق

---

[٣٢٣] محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م)، رقم الحديث: ٤٠٧٢، ج٩، ص٣٨١. قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

[٣٢٤] محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ — ١٩٩٠م)، رقم الحديث: ٢٧٣٢، ج٢، ص١٩٤. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

[٣٢٥] مقابلات شخصية مع العلماء في ولاية كانو، خلال شهر أكتوبر ٢٠٢٥م.

[٣٢٦] أشار الباحث إلى هذا الإجماع في الفصل الثاني عند الكلام عن أركان الزواج.

[٣٢٧] الحاكم، **المستدرك على الصحيحين**، رقم الحديث: ٢٧١٥، ج٢، ص١٨٧.

الفقهاء على أن الولاية إنما شرعت لحماية المرأة من التسرع في اتخاذ قرارات مصيرية، وضمان اختيار الزوج الكفء.

وقد أظهرت نتائج المقابلات الميدانية أن ضعف دور الأولياء في العصر الحاضر من أبرز العوامل التي أدت إلى انتشار الزيجات غير المتكافئة في ولاية كانو، إذ يغض كثير من الأولياء أبصارهم عن أهل الصلاح والاستقامة، ويفضلون اعتبار المال أو الجاه، مما أوقع بعض الأسر في نزاعات ومشكلات زوجية متكررة. لذلك من الضروري إعادة إحياء دور الولي وفق الضوابط التي قررها الفقهاء، مع توعيتهم بمسؤولياتهم أمام الله سبحانه وتعالى في اختيار الأزواج لبناتهم. إذ كان هذا ما يقوم به المجتمع الكنوي سابقا، بحيث يوجه الشباب والفتيات عما يحقق لهم الاستقرار في حياتهم الزوجية[٣٢٨].

إن تعزيز هذا الدور لا يتوقف عند الجانب الشرعي فحسب، بل يمتد إلى إعادة بناء الوعي المجتمعي بضرورة التعاون بين الأسرة والمؤسسات الدعوية والإرشادية، لضمان قيام الزواج على أسس متينة من الكفاءة الدينية والأخلاقية، بما يسهم في الحد من حالات الانفصال والتفكك الأسري التي يشهدها الواقع المعاصر في ولاية كانو

وبذلك يمكن القول إن هذه المقترحات الشرعية المستخلصة من آراء الفقهاء والمسؤولين من هيئة الحسبة وهيئة الشريعة الإسلامية في ولاية كانو لا تقتصر على الجانب التنظيمي فحسب، وإنما تحمل رؤية عملية قابلة للتنفيذ إذا ما تم تبنيها رسميًا من قبل المؤسسات الحكومية والشرعية والاجتماعية في ولاية كانو، بما يسهم في بناء أسر أكثر استقرارًا وانسجامًا.

المطلب الثالث: الحلول الاجتماعية والتربوية من خلال نتائج الميدان

أظهرت نتائج الدراسة الميدانية أن جانبا كبيرا من مشكلات غياب الكفاءة الزوجية في ولاية كانو يرتبط بالعوامل الاجتماعية والتربوية، أكثر من ارتباطه بالجانب الشرعي أو القانوني. إذ إن ضعف الوعي في التنشئة الأسرية، وتأثير العادات الاجتماعية غير المنضبطة بضوابط الشرع، إضافة إلى غياب التوجيه التربوي المسبق للشباب والفتيات، كلها أسباب تؤدي إلى اشتعال

[٣٢٨] مقابلات شخصية أجراها الباحث مع عدد من القضاة والعلماء وأولياء الأمور في ولاية كانو، خلال شهر أبريل ومايو ٢٠٢٥م.

خلافات في الحياة الزوجية. ومن خلال تحليل المقابلات والآراء التي تم جمعها، يمكن اقتراح مجموعة من الحلول العملية على النحو الآتي:

أولا: تعزيز التنشئة الأسرية السليمة

من أبرز ما تبين من نتائج الميدان أنّ الأسرة تلعب الدور الأهم في إعداد الأبناء للحياة الزوجية. فإذا نشأ الابن أو البنت في بيئة يغيب فيها التفاهم وتبادل الآراء، أو تكثر فيها الخلافات، انعكس ذلك على حياتهم الزوجية لاحقًا. ولهذا، يُوصى بضرورة تكثيف البرامج التوعوية للأسر حول أساليب التربية القائمة على القيم الإسلامية، مثل احترام الآخر، والتعاون، وحل المشكلات بالحوار، حتى يصبح الأبناء أكثر استعدادًا للتعامل مع الحياة الزوجية.

ثانيا: مواجهة العادات الاجتماعية السلبية

إن من التحديات البارزة التي رصدتها الدراسة الميدانية، انتشار بعض الممارسات الاجتماعية التي تُضعف استقرار الحياة الزوجية، مثل المبالغة في إقامة حفلات الزواج، والمفاخرة بها عبر وسائل التواصل الاجتماعي، مما يحول الزواج من علاقة شرعية إلى مظاهر تنافس اجتماعي ومادي. وقد أكد العلماء والخبراء أن هذه الظواهر تسهم في زيادة الأعباء المالية على الأسر، وتغذي روح التفاخر والمقارنة بين الناس، وهو ما يؤدي في النهاية إلى اضطراب الحياة الزوجية وفقدان معناها الحقيقي. بناء على ذلك، أوصى الخبراء بضرورة إطلاق حملات توعوية مشتركة بين الهيئات الشرعية والإعلام والجمعيات الأهلية، تركز على تصحيح المفاهيم السائدة حول مظاهر الزواج، مع إبراز النماذج الأسري في المجتمع الكنوي.

ثالثا: إدماج التأهيل الأسري في التعليم النظامي

كشفت نتائج الدراسة الميدانية أنّ جزءا كبيرا من الشباب والفتيات يدخلون الحياة الزوجية دون امتلاك المعرفة الكافية أو المهارات الأساسية للتعامل مع متطلبات الأسرة ومسؤولياتها، مما يؤدي في كثير من الحالات إلى سوء التفاهم وتزايد النزاعات الزوجية. ومن هنا، تبرز الحاجة إلى إدماج برامج للتأهيل الأسري ضمن منظومة التعليم النظامي في مرحلتي الثانوية والجامعة، بحيث تتضمن

مقررات أو أنشطة تطبيقية تعرف الطلاب والطالبات بمفاهيم الحياة الزوجية السعيدة، وحقوق الزوجين وواجباتهما، وأساليب التواصل الفعال وإدارة الخلافات. ولا يعد هذا التوجه أمرا ثانويا، بل هو جزء أساسي من التربية المتكاملة لإعداد الفرد الصالح والمسؤول، بما يسهم في وقاية المجتمع من كثير من المشكلات الأسرية قبل وقوعها، وعزز بناء أسر واعية ومستقرة قادرة على المساهمة في نهضة المجتمع وتنميته المستدامة.

رابعا: الاهتمام بالتثقيف المستمر بعد الزواج

أظهرت نتائج الدراسة الميدانية أنّ التأهيل لا ينبغي أن يحصر في مرحلة ما قبل الزواج فقط، إذ تزداد الحاجة إليه بعد الزواج عندما تبدأ الأسرة بمواجهة تحديات واقعية تتعلق بالتفاهم الأسري، وتربية الأبناء، وتنظيم الموارد المالية، وضغوط الحياة اليومية. ومن هنا شدد المشاركين في المقابلات الشخصية أهمية التثقيف المستمر للأزواج من خلال برامج توعوية ودورات إرشادية منتظمة تساعدهم على تنمية مهارات التواصل وحل المشكلات بطريقة ناضجة وفعالة. ويقترح في هذا السياق إنشاء مراكز متخصصة للإرشاد الأسري في ولاية كانو، تدار بالتعاون بين الهيئات الشرعية والاجتماعية، لتقديم الاستشارات والدعم النفسي والتربوي للأزواج، إما مجانا أو بتكلفة رمزية. فمثل هذه المبادرات تسهم في الحد من تفكك الأسر، وتعزز استقرارها، وتكرس ثقافة الحوار والمسؤولية المشتركة داخل المجتمع الكنوي.

خامسا: توظيف وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي

أظهرت هذه النتائج كذلك أنّ الشباب والفتيات يعتمدون بدرجة كبيرة على وسائل الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي في تنمية وعيهم واكتسابهم للمعلومات والقيم الأسرية. ومن ثم، فإن توجيه هذه الوسائل توجيها تربويا رشيدا يمثل مدخلا فعالا لتعزيز الوعي بالكفاءة الزوجية وبناء الأسرة المستقرة. ويمكن تحقيق ذلك خلال إنتاج محتوى هادف وجذاب يتضمن مقاطع توعوية قصيرة، وبرامج حوارية تفاعلية مع العلماء والمتخصصين، إضافة إلى حملات إعلامية تشجع على قيم المسؤولية، والاعتدال، وحسن الاختيار. كما يستحسن أن تتبنى المؤسسات الدعوية والتعليمية في الولاية شراكات مع المؤثرين والمنصات الرقمية المحلية لضمان وصول الرسالة

التربوية إلى الفئة المستهدفة بأسلوب يناسب اهتماماتها وواقعها الاجتماعي، وبما يعزز الدور الإيجابي للإعلام في خدمة استقرار الأسرة والمجتمع.

الإيضاح

يتضح مما سبق أنّ الحلول الاجتماعية والتربوية المقترحة ليست مجرد تصورات نظرية، بل تستند إلى معطيات واقعية مستخلصة من الدراسة الميدانية، وتهدف إلى معالجة جذور المشكلة لا مظاهرها فقط، من خلال إصلاح أساليب التنشئة الاجتماعية، وتصحيح العادات المرتبطة بالزواج، وتفعيل دور المؤسسات التعليمية والدعوية في التأهيل الأسري المستمر. وإذا ما جرى تطبيق هذه المقترحات على نطاق واسع، فإنها ستسهم في تعزيز الكفاءة الزوجية، وترسيخ قيم التعاون والمودة وبناء أسر أكثر استقرار في ولاية كانو.

بناء عليه، إن تعزيز الكفاءة الزوجية في ولاية كانو يتطلب رؤية شمولية متكاملة، تبدأ من ترسيخ المعايير الشرعية التي تؤسس للاختيار الصحيح، مرورا بالحلول التربوية والاجتماعية التي تؤتى بإصلاح الفرد والمجتمع، وانتهاء بإجراءات عملية قابلة للتنفيذ تضمن استدامة النتائج. وإذا نفذت هذه المقترحات بتنسيق بين الهيئات الدينية والتربوية والاجتماعية، فإنها كفيلة بعون الله بإقامة أسر أكثر وعيا واستقرارا، مما ينعكس إيجابا على تماسك المجتمع واستقراره العام.

خلاصة الفصل الرابع

تناول هذا الفصل الجانب التطبيقي لهذه الرسالة، حيث ابتدأ بالعادات الاجتماعية والثقافية المرتبطة بالزواج في ولاية كانو بنيجيريا، مع بيان أسباب ضعف الكفاءة الزوجية ونتائجها، ثم استعرض الجهود المجتمعية والمبادرات الفعالة في تعزيز الكفاءة، والحلول والمقترحات المستخلصة من نتائج الدراسة الميدانية. وقد تبين من خلال هذا الفصل أن ضعف الكفاءة الزوجية في ولاية كانو لا يعود إلى عامل واحد، بل هو نتاج تداخل مجموعة من العوامل الشرعية والاجتماعية والاقتصادية والتربوية التي أثرت بصورة مباشرة على استقرار الأسرة.

كما أظهرت الدراسة الميدانية أن من أبرز مظاهر هذا الضعف: غياب الوعي بالمعايير الشرعية للكفاءة، والمغالاة في تكاليف الزواج، وضعف التوجيه الأسري والتربوي، إلى جانب تأثير التحولات الثقافية والإعلامية في أنماط التفكير والسلوك لدى الشباب والفتيات.

وتناول الفصل كذلك مجموعة من المقترحات الشرعية والتربوية والاجتماعية التي يمكن أن تسهم في معالجة هذه التحديات، من أهمها: ترسيخ مبدأ الكفاءة وفق الضوابط الشرعية، وضبط تكاليف الزواج وفق الهدي النبوي، وتفعيل دور الأولياء والمؤسسات الدينية في التوعية، وتعزيز التربية الأسرية وبرامج التأهيل قبل الزواج.

وبذلك يتضح أن معالجة مشكلة الكفاءة الزوجية في ولاية كانو تتطلب مقاربة شاملة تجمع بين الإصلاح الديني والتربوي والاجتماعي، وتستند إلى تعاون وثيق بين الهيئات الحكومية والشرعية ومؤسسات التعليم. وإذا ما تم تطبيق هذه المقترحات بصورة منسقة ومستدامة، فإنها ستسهم بإذن الله تعالى في بناء أسر أكثر وعيا واستقرارا، وترسيخ قيم المودة والسكينة في المجتمع الكنوي، بما ينعكس إيجابا على استقراره وتنميته المستدامة. وبهذا ينتقل البحث إلى الخاتمة التي تتضمن أهم النتائج العامة والتوصيات المستخلصة من فصول الدراسة.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

بعد استكمال هذه الدراسة التي تناولت موضوع **الكفاءة الزوجية وأثرها في استقرار الأسرة في ولاية كانو نيجيريا**، وذلك في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، ووفق منهجية تجمع بين التأصيل الفقهي والدراسة الميدانية، أمكن التوصّل إلى عدد من النتائج والتوصيات المهمة التي يمكن إجمالها فيما يأتي:

أولًا: أهم النتائج

١. **أكدت الدراسة على أهمية الكفاءة في الزواج شرعًا وواقعًا:** أظهرت الدراسة أن الكفاءة تُعد من الركائز الأساسية لاستقرار الحياة الزوجية، وأن معيارها الشرعي الأصيل يتمثل في الدين والخلق، بينما تبقى بقية المعايير —كالنسب والمال والمكانة الاجتماعية — معتبرة عند بعض الفقهاء لكنها ليست من الدرجة الأولى في تقرير صحة الزواج أو نجاحه.

٢. **ضعف الوعي المجتمعي بالضوابط الشرعية للكفاءة الزوجية:** كشفت النتائج الميدانية أن نسبة كبيرة من حالات اضطراب الحياة الزوجية تعود إلى غياب التوعية الشرعية، وانتشار تصورات غير دقيقة حول معايير الاختيار الصحيح للزوجين، مما يؤدي إلى قرارات زواج غير مبنية على أسس راسخة.

٣. **تأثر الكفاءة بالعوامل الاجتماعية والتربوية:** بينت الدراسة أن الممارسات الاجتماعية الشائعة مثل المغالاة في المهور، والتكلف في حفلات الزواج تسهم في تعقيد مسار الزواج وإضعاف استقراره. كما أن ضعف التنشئة الأسرية وغياب برامج التأهيل قبل الزواج يؤثران سلبًا في قدرة الزوجين على إدارة الحياة الزوجية بنجاح.

٤. **قصور المبادرات القائمة وضعف تنسيقها:** رغم وجود جهود من جهات متعددة كهيئة الحسبة، وبعض الأئمة والمؤسسات الدينية، والجمعيات المجتمعية، فإن هذه المبادرات

تعاني من التشتت وغياب التنسيق المؤسسي، مما يفوّت فرصة الاستفادة المثلى من هذه الجهود في تعزيز الكفاءة الزوجية.

٥. **تعدد وتداخل أسباب غياب الكفاءة الزوجية:** توصلت الدراسة إلى أن مشكلة ضعف الكفاءة ليست ناتجة عن عامل واحد، بل ترتبط بمجموعة من العوامل الشرعية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية؛ وهو ما يستدعي تبني معالجة شاملة ومتكاملة تتناول المشكلة من جميع أبعادها وجوانبها.

٦. **الحاجة إلى وضع رؤية مستقبلية:** أظهرت النتائج أن مواجهة مشكلة غياب الكفاءة الزوجية لا يمكن أن تتحقق من خلال الحلول الجزئية أو المؤقتة، بل تتطلب وضع خطط استراتيجية طويلة الأمد تراعي المتغيرات الاجتماعية والثقافية والتقنية التي تشهدها ولاية كانو والمجتمع النيجيري عمومًا.

ثانيًا: أهم التوصيات

١. **تعزيز الوعي الشرعي بضوابط الكفاءة الزوجية:** وذلك بإطلاق برامج توعوية عبر خطب الجمعة، والدروس التربوية، واستخدام وسائل الإعلامية المختلفة، بهدف تصحيح المفاهيم الشائعة حول الكفاءة وتقديم معيارَي الدين والخلق بوصفهما الأساس الذي تُبنى عليه الحياة الزوجية المستقرة.

٢. **الاستفادة من تجارب الدول الإسلامية في تأهيل المقبلين على الزواج:** ينبغي لولاية كانو أن تستفيد من التجارب الناجحة في عدد من الدول الإسلامية – مثل ماليزيا والإمارات والسعودية وإندونيسيا – والتي اعتمدت برامج إلزامية للتأهيل قبل الزواج تجمع بين الإرشاد الشرعي والتدريب الأسري. وقد أثبتت هذه البرامج فعاليتها في تقليل النزاعات الزوجية ورفع وعي الأزواج بحقوقهم وواجباتهم؛ مما يجعل تبنّي نموذج مشابه خطوة عملية لتعزيز الكفاءة الزوجية وتحقيق الاستقرار الأسري.

٣. **تيسير إجراءات الزواج والحد من المغالاة:** من خلال وضع لوائح تنظيمية واضحة تحد من المبالغة في المهور وتكاليف الزواج، وتشجيع المبادرات المجتمعية التي تدعو إلى

الزواج الميسر وتذليل العوائق الاقتصادية أمام الشباب، وتقوم بهذه الأمر المؤسسات الرسمية مثل هيئة الشريعة الإسلامية بولاية كانو.

٤. **تقنين إلزامية برامج التأهيل قبل الزواج:** يأتي هذا التقنين يعد توفير برامج معتمدة تغطي المحاور الشرعية والنفسية والاجتماعية والمهارية، وربط حضور هذه الدورات بإجراءات توثيق عقد الزواج لضمان استفادة جميع المقبلين على الزواج منها، تتولى هذه المهمة البرلمان الكنوي ووزارة العدل حتى يتحقق ما يرجى من تقليل النزاعات بعد الزواج.

٥. **إنشاء مراكز للإرشاد الأسري تحت إشراف المؤسسات الدينية في الولاية:** تعمل على تقديم الاستشارات الدينية والدعم النفسي والاجتماعي للأزواج، خصوصًا في السنوات الأولى من الزواج، وتوفير معالجات مهنية للحالات التي تعاني من توتر أو ضعف في الكفاءة.

٦. **دمج التربية الأسرية في المناهج التعليمية:** من خلال تطوير مقررات وأنشطة مدرسية وجامعية تُنمّي لدى الطلاب والطالبات المهارات المعيشية والزوجية، وتُعدهم لتحمّل مسؤوليات الأسرة مستقبلًا.

٧. **تفعيل الشراكات المؤسسية بين الجهات المعنية:** وتتكون هذه الشراكة مع جميع الجهات المعنية مثل هيئة الحسبة، ووزارة الشؤون الدينية، والقضاء، والجمعيات الأهلية، والجامعات، بهدف تنسيق الجهود وتبادل الخبرات وتوحيد البرامج الموجهة لتعزيز الكفاءة الزوجية حتى تعم الفائدة.

٨. **الاستفادة من وسائل الإعلام والتقنيات الحديثة الرقمية:** تستخدم هذه الوسائل عبر إنتاج محتوى إعلامي تربوي جذاب يستهدف فئة الشباب والفتيات، مع توظيف المنصات الرقمية لنشر الوعي الأسري وإيصال الرسائل الوقائية بشكل يتناسب مع تطلعات الجيل الجديد.

٩. **التركيز على الجوانب الوقائية:** وذلك بغرس الوعي بالكفاءة وأثرها في استقرار الأسرة منذ المراحل التنشئة المبكرة، وتشجيع الأسر على اعتماد مبادئ التربية الوقائية في إعداد الأبناء والبنات على استطاعة مواجهة التحديات وتحمل المسؤولية.

١٠. **تشجيع البحث العلمي المستمر لمعالجة قضايا الأسرة:** وذلك عن طريق إجراء دراسات ميدانية دورية تستكشف التغيرات الاجتماعية والثقافية في ولاية كانو، وتقيس أثر البرامج والسياسات القائمة، وتقدم توصيات متجددة تسهم في تعزيز الكفاءة الزوجية واستقرار الأسرة مع معالجة التحديات الأسرية.

ويرجو الباحث أن تكون هذه النتائج والتوصيات خطوة فاعلة في الحدّ من التوترات الأسرية الناشئة عن ضعف الكفاءة الزوجية، وأن تسهم في تعزيز الاستقرار الأسري والمجتمعي في ولاية كانو على وجه الخصوص، وفي المجتمعات الإسلامية عامة. وتبقى هذه الدراسة جهدًا متواضعًا يُقدّم لبنة في بناء الوعي الأسري، آمِلًا أن تُستكمَل بمزيد من البحوث والمبادرات التي تخدم الأسرة وتدعم رسالتها في بناء مجتمع متماسك قائم على الهداية والمودة والسكينة.

قائمة المصادر والمراجع

المصادر والمراجع باللغة العربية

ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي. (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م). **صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع**، (ط١). بيروت: دار ابن حزم.

ابن الحكم، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم النيسابوري. (١٤١١هـ - ١٩٩٠م). **المستدرك على الصحيحين**، (ط١). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن أبي زمنين، محمد بن عبد الله. ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، **تفسير القرآن العزيز**، (ط١)، القاهرة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

ابن عابدين، محمد أمين بن عمر. (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م)، **رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)**، (طبعة خاصة)، الرياض: دار عالم الكتب.

ابن منظور، محمد بن مكرم. (١٤١٤هـ)، **لسان العرب**، (ط٣)، بيروت: دار صادر.

ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري. (١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م)، **المحلى بالآثار**، (ط١)، بيروت: دار ابن حزم.

ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الجوزية. (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م). **زاد المعاد في هدي خير العباد**، (ط٢٧). بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد السيواسي الحنفي. (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، **شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المهتدي**، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد القرطبي الشهير. (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م)، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، (بدون طبعة)، القاهرة: دار الحديث.

ابن عرفة، محمد بن أحمد الدسوقي المالكي. (بدون تاريخ)، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، (بدون طبعة)، بيروت: دار الفكر.

ابن عرفة، محمد بن عرفة الدسوقي. (بدون تاريخ). **حاشية الدسوقي على شرح الكبير**، (بدون طبعة). القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.

ابن منصور، سليمان بن عمر. (بدون تاريخ). **فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهاج الطلاب المعروف بحاشية الجمل**، (بدون طبعة). بيروت: دار الفكر.

ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي المقدسي. (٢٠٠٤م-١٤٢٥هـ)، **المغني** (ط١)، مصر: مكتبة القاهرة.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي. (١٩٩٩م-١٤٢٠هـ)، **تفسير القرآن العظيم**، (ط٢)، الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع.

ابن قاسم، عبد الرحمن بن محمد العاصمي النجدي. (١٣٩٩هـ)، **حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع**، (ط١)، بدون ناشر.

ابن قدامة المقدسي، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد. (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)، **الشرح الكبير على المقنع**، (ط١)، القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.

ابن عاشور، محمد الطاهر. (١٩٨٤م)، **تفسير التحرير والتنوير**، (بدون طبعة) تونس: الدار التونسية للنشر.

ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبو القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي الملقب بسلطان العلماء. (١٤١٦هـ-١٩٩٦م)، **الفوائد في اختصار المقاصد أو القواعد الصغرى**، (ط١)، دمشق: دار الفكر المعاصر.

ابن ماجه، محمد بن يزيد بن ماجه القزويني. (٢٠١٠م-١٤٣١هـ)، **سنن ابن ماجه**، (ط١). بيروت: دار إحياء الكتب العربية.

ابن الخضر، عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد. (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م). **المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**، (ط٢). الرياض: مكتبة المعارف.

ابن تيمية، أحمد بن تيمية الحراني، (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م). **مجموع الفتاوى**، (ط٣). المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع.

ابن جزي، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله الكلبي الغرناطي. (بدون تاريخ). **القوانين الفقهية**، (بدون طبعة). دون بيانات النشر.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. (١٣٧٩هـ). **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (ط١). بيروت: دار المعرفة.

أبو المعالي، برهان الدين. (٢٠٠٤م). **المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة**، (ط١). تحقيق: عبد الكريم الجندي. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد. (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م). **الكافي في فقه الإمام أحمد**، (ط١). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن سعد، محمد بن أبي بكر بن أيوب. (١٤١١هـ - ١٩٩١م). **إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية**، (ط١). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن جزي، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله الكلبي الغرناطي. (١٤١٦هـ). **التسهيل لعلوم التنزيل**، (ط١). بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم.

ابن إسماعيل، محمد. (بدون تاريخ). **سبل السلام شرح بلوغ المرام**، (بدون طبعة). القاهرة: دار الحديث.

ابن سالم، إبراهيم بن محمد. (١٤٠٩هـ -١٩٨٩م). **منار السبيل في شرح الدليل**، (ط٧). بيروت: المكتب الإسلامي.

ابن منصور، سليمان بن عمر العجيلي الأزهري. (بدون تاريخ). **فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهاج الطلاب المعروف بحاشية الجمل**، (بدون طبعة). بيروت: دار الفكر.

أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث. (بدون تاريخ)، **سنن أبي داود**، (ط١)، بيروت: دار الكتاب العربي.

الأصبحي، الإمام مالك بن أنس. (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م)، **المدونة الكبرى:** رواية الإمام سحنون بن سعيد عن الإمام عبد الرحمن بن قاسم، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو زهرة، محمد أحمد مصطفى أحمد. (٢٠٢٢م-١٤٤٣هـ)، **الأحوال الشخصية**، (ط٢)، القاهرة: دار الفكر العربي للطباعة والنشر والتوزيع.

الأشقر، عمر سليمان. (١٩٩٦م)، **الكفاءة في النكاح**. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الكويت.

إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار. (بدون تاريخ)، **المعجم الوسيط**، (بدون طبعة)، الرياض: دار الدعوة.

الإلوري، آدم عبد الله. (١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م). **الإسلام في نيجيريا والشيخ عثمان بن فوديو الفلاني**، (ط١). القاهرة: دار الكتب المصري.

أبو جيب، سعدي. (١٤٠٨هـ ١٩٨٨م). **القاموس الفقهي لغة واصطلاحا**، (ط٢). دمشق: دار الفكر.

الأزهري، صالح عبد السميع الآبي. (بدون تاريخ). **جواهر الإكليل شرح مختصر خليل**، (بدون طبعة). بيروت: مكتبة الثقافة.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (١٤٢٢هـ)، **صحيح البخاري**، (ط١)، بيروت: دار طوق النجاة.

البغدادي، عبد الوهاب بن علي بن نصر المالكي. (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م). **الإشراف على نكت مسائل الخلاف**، (ط١). بيروت: دار ابن حزم.

البابرتي، محمد بن محمد بن محمود. (بدون تاريخ). **العناية شرح الهداية**، (بدون طبعة). بيروت: دار الفكر.

البيهقي، أحمد بن الحسين. (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م). **الجامع لشعب الإيمان**، (ط١). الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع.

البغوي، الحسين بن مسعود، ١٤٠٩هـ—١٩٨٩م، **تفسير البغوي: معالم التنزيل**، (ط١). الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع.

البستي، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي. (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م). **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، (ط٢). بيروت: مؤسسة الرسالة.

بقيرة، نور الهدى وبشيري خولة، (٢٠١٩/٢٠٢٠م) **"الكفاءة في الزواج دراسة فقهية مقارنة"** مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية تخصص فقه مقارن وأصوله، الجزائر. جامعة محمد بوضياف المسيلة.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي. (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م،). **السنن الكبرى**، (ط٣). بيروت: دار الكتب العلمية.

البيهقي، أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي. (١٤١٢هـ)، **معرفة السنن والآثار**، (ط١)، مصر: دار الوفاء.

البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس. (بدون تاريخ)، **كشاف القناع عن متن الإقناع**، (ط١)، بيروت: دار عالم الكتب.

البقوري، محمد بن إبراهيم. (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م)، **ترتيب الفروق واختصارها**، (بدون طبعة)، مغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة. (١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م). **سنن الترمذي**، (ط٢). مصر: دار التأصيل.

الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض. (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م). **الفقه على المذاهب الأربعة**، (ط٢). بيروت: دار الكتب العلمية.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي. (بدون تاريخ). **كتاب التعريفات**، (بدون طبعة). القاهرة: دار الريان للتراث.

الحسيني، محمد بن محمد بن عبد الرزاق. (بدون تاريخ)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، (بدون طبعة)، دمشق: دار الهداية.

حسانين حسن. (١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م)، **أحكام الأسرة الإسلامية فقها وقضاء**، (ط١)، القاهرة: دار الآفاق العربية.

الحسني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد. (بدون تاريخ). **سبل السلام**، (بدون طبعة). بيروت: دار الحديث.

الحصني، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن. (٢٠٠١م-١٤٢٢هـ). **كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار**، (بدون طبعة). بيروت: دار الكتب العلمية.

الخرشي، محمد بن عبد الله. (١٣١٧هـ)، **شرح الخرشي على مختصر خليل**، (ط٢)، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق.

الخلوتي، أحمد بن محمد. (بدون تاريخ). **بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير**، (بدون طبعة). بيروت: دار المعارف.

الدردير، أحمد بن محمد بن أحمد. (بدون تاريخ)، **الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك**، (بدون طبعة)، القاهرة: دار المعارف.

الدارقطني، علي بن عمر. (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م)، **سنن الدارقطني**، (ط١). بيروت: مؤسسة الرسالة.

الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي. (١٤٢٠هـ—١٩٩٩م)، **مختار الصحاح**، (ط٥)، بيروت: المكتبة العصرية – الدار النموذجية.

الرازي، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني. (١٩٧٩م)، **معجم مقاييس اللغة**، (ط١)، بيروت: دار الجيل.

الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (بدون تاريخ). **الفقه الإسلامي وأدلته** (ط٤). دمشق: دار الفكر.

زيدان، عبد الكريم. (وبدون تاريخ). **المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية**، (بدون طبعة). بيروت: مؤسسة الرسالة.

زايدي، حنيفة. (٢٠٢٤م). "مقومات الأمن الاجتماعي وتداعياته على الأمن الأسري: رؤية مقاصدية تنموية"، **مجلة الأسرة والمجتمع**، (ج١٢، ع١). الجزائر: جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة.

سطحي، سعاد **"الكفاءة في الزواج في الفقه الإسلامي والواقع المعيشي"** الجزائر جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.

سليمان الحليم، نشوان زكي (٢٠١٨م) **"الكفاءة في الزواج دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون"** مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية جامعة الموصل.

السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار. ١٤١٨هـ—١٩٩٧م، **تفسير القرآن لأبي المظفر السمعاني**، (ط١)، الرياض: دار الوطن.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، (بدون وتاريخ)، **المبسوط**، (بدون طبعة)، بيروت: دار المعرفة.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. (١٩٩٧م-١٤١٨هـ)، **الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية**، (ط١)، الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز.

السعدي، نوال. (٢٠١٨م). "أثر التوافق القيمي والثقافي في الحياة الزوجية"، **مجلة البحوث النفسية والتربوية**، (ج١٠، ع٢). العراق: جامعة بغداد.

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. (٢٠٠٥م-١٤٢٦هـ)، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، (ط١)، القاهرة: دار الآفاق العربية.

سابق، السيد. (بدون تاريخ). **فقه السنة**، (بدون طبعة) بيروت: المكتبة العصرية.

السايس، محمد علي. (٢٠٠٢م). **تفسير آيات الأحكام**، (بدون طبعة). تحقيق: ناجي سويدان. القاهرة: المكتبة العصرية للطباعة والنشر.

السباعي، مصطفى بن حسني. (١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م). **المرأة بين الفقه والقانون**، (ط٧). بيروت: دار الوراق للنشر والتوزيع.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي. (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م). **الموافقات**، (ط١). دار ابن عفان.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله. (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م). **نيل الأوطار**، (ط١). مصر: دار الحديث.

شلبي، محمد مصطفى. (١٣٠٣هـ - ١٩٨٣م). **أحكام الأسرة في الإسلام، دراسة مقارنة بين فقه السنة والمذهب الجعفري والقانون**، (ط٤). بيروت: دار الجمعية.

الشربيني، محمد بن أحمد الخطيب. (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، (ط١)، بيروت: دار المعرفة.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. (بدون تاريخ). **السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار**، (ط١). بيروت: دار ابن حزم.

شرف الدين، عبد العظيم (٢٠٠٤م) **"أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية ــالزواجــ"** (ط١) القاهرة: الدار الدولية للاستثمارات الثقافية.

الشريف، يوسف عبد الله ويمنى عدنان حمدان، ٢٠٢١م **"التفريق بين الزوجين لعدم الكفاءة وتطبيقاته في المحاكم الشرعية الأردنية"** مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، دار النشر.

الصابوني، محمد علي. (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م). **صفوة التفاسير**، (ط١). القاهرة: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع.

صحاف، خلود بنت محمد علي يوسف. (١٤٣٥/١٤٣٦هـ). **"التوافق الزواجي وعلاقته بالاستقرار الأسري لدى عينة من المتزوجين بمدينة مكة المكرمة"**، (متطلبات تكميلي للحصول على الماجستير في علم النفس تخصص إرشاد نفسي). مكة المكرمة: جامعة أم القرى.

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب. (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م). **جامع البيان في تأويل القرآن**، (ط١). بيروت: مؤسسة الرسالة.

العباسي، محمد خليل عبد الكريم وخليل إبراهيم محمد، ٢٠٢٣م، "العرف ودوره في الصفات المعتبرة في الكفاءة في الزواج دراسة مقارنة" **مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية**، العراق. جامعة كركوك.

العلواني، زينب طه ٢٠٠٩م، **"تفعيل المقاصد في قضايا الأسرة الزواج والطلاق: أمريكا أنموذجا"** بحث لنيل درجة الدكتوراه في الفقه وأصول، ماليزيا. الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.

العيني، بدر الدين. (١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م). **البناية شرح الهداية**، (ط١). بيروت: دار الكتب العلمية.

عامر، عبد العزيز (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م)، **"الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية فقها وقضاء (الزواج)"** (ط١) بيروت: دار الفكر العربي.

الغزالي، محمد بن محمد الطوسي. (بدون تاريخ). **إحياء علوم الدين**، (بدون طبعة). بيروت: دار المعرفة.

الغرناطي، محمد بن أحمد بن جزي المالكي. (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، **قوانين الأحكام الشرعية ومسائل الفروع الفقهية**، (ط١)، مصر: عالم الفكر.

غلادنثي، أحمد سعيد. (بدون تاريخ). **حركة اللغة العربية وآدابها في نيجيريا من سنة ١٨٠٤ إلى سنة ١٩٦٦م**، (بدون طبعة). مصر: دار المعارف.

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الحموي، أبو العباس. (بدون تاريخ)، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، (بدون طبعة)، بيروت: المكتبة العلمية.

الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب. (١٤٢٦هـ—٢٠٠٥م)، **القاموس المحيط**. (ط٨)، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.

فاطمة، حولي. (٢٠١٨/٢٠١٩م). **"التوافق الزواجي للوالدين كما يدركه الأبناء وعلاقته بالتحصيل الدراسي لدى تلاميذ السنة الرابعة من التعليم المتوسط"**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم النفس الأسري)، الجزائر: جامعة وهران.

الفراهيدي، الخليل بن أحمد. (١٩٨٣م). **العين**، (ط١). بيروت: دار ومكتبة الهلال.

قداري، يمينة (٢٠٢٣)، "الكفاءة بين الزوجين ودورها في استقرار الحياة الأسرية رؤية مقاصدية" **مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال**، الجزائر. جامعة أحمد دراية أدرار.

القونوي، قاسم بن عبد الله بن أمير علي الرومي الحنفي. (١٤٢٤هـ—٢٠٠٤م)، **أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء**، بدون طبعة، بيروت: دار الكتب العلمية.

القرافي، أحمد بن إدريس. (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م). **الذخيرة**، (ط١). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

القرضاوي، يوسف. (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م). **الأسرة كما يريدها الإسلام**، (ط١). القاهرة: مكتبة وهبة.

القرضاوي، يوسف. (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م). **الحلال والحرام في الإسلام**، (ط٢٢). القاهرة: مكتبة وهبة.

القليوبي، أحمد بن أحمد بن سلامة. (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م). **حاشيتان للقليوبي على شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين**، (بدون طبعة). بيروت: دار الفكر.

الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي. (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، (ط٢)، بيروت: دار الكتب العلمية.

الكويت، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ). **الموسوعة الفقهية الكويتية**، (ط١). مصر: مطابع دار الصفوة.

محمد، مي مدحت عوض السيد. (يوليو ٢٠٢٠). "التوافق الزواجي وتأثيره على الأبناء"، **المجلة العلمية لكلية التربية للطفولة المبكرة**، (ج٧، ع١). مصر: جامعة المنصورة.

المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد، والسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. بدون تاريخ، **تفسير الجلالين**، (ط١)، القاهرة: دار الحديث.

المري، علي مبارك السفران وميسزيري بن سيتيريس، وعارف علي عارف، ٢٠١٩م **"أثر العرف في معايير الكفاءة في النكاح دراسة مقاصدية"**، المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.

المرداوي، علي بن سليمان. (١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م)، **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف**، (ط١)، بيروت: مطبعة السنة المحمدية.

الماوردي، علي بن محمد بن الحبيب البصري. (١٩٩٤م-١٤١٤هـ)، **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي**، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية.

المغربي، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي. (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م). **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**، (ط٣). بيروت: دار الفكر.

المرغيناني، علي بن أبي بكر الفرغاني. (بدون تاريخ). **الهداية في شرح بداية المبتدي**، (بدون طبعة). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

النيسابوري، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم، (١٤١١هـ ١٩٩٠م)، **المستدرك على الصحيحين**، (ط١) بيروت: دار الكتب العلمية.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج. (١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م)، **صحيح مسلم**، (بدون طبعة)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

النووي، يحيى بن شرف. (١٤١٢هـ - ١٩٩١م)، **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، (ط٣)، بيروت: المكتب الإسلامي.

النووي، يحيى بن شرف. (١٣٩٢هـ)، **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، (ط٢)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

النووي، يحي بن شرف. (٢٠١٥م-١٤٣٦هـ)، **رياض الصالحين**، (ط٧)، بيروت: دار المنهاج للنشر والتوزيع.

النووي، يحيى بن شرف. (بدون تاريخ). **المجموع شرح المهذب**، (بدون طبعة). بيروت: دار الفكر.

النشار، نادية. (٢٠١٨م). "أثر التكافؤ الزواجي في التوافق النفسي بين الزوجين"، **مجلة العلوم النفسية والتربوية**، (ع١٤). الجزائر: جامعة الجزائر.

النفراوي، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين الأزهري المالكي. (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م). **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، (بدون طبعة)، بيروت: دار الفكر.

الهاجري، هيفة عايد صليهم يونيو ٢٠٢٣م، "**أحكام الكفاءة في النكاح دراسة فقهية مقارنة**"، مجلة الفرائد في البحوث الإسلامية والعربية، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة، جامعة الأزهر.

اليوسف، براءة علي. (يوليو ٢٠١٨م). "الخلافات الزوجية وأثرها في تربية الأولاد: دراسة معاصرة"، **مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية**، (ج٢، ع٤). استنبول: جامعة يرموك.

يوسف، منصور لون. (١٤٤٢هـ – ٢٠٢١م). **أحكام الصداق في الفقه الإسلامي وتطبيقاته في شمال نيجيريا ولاية كانو نموذجا: "عرضا ودراسة"**، (رسالة جامعية

لنيل درجة التخصص الماجستير في الفقه العام، في كلية العلوم الإسلامية الأزهرية للوافدين). مصر: جامعة الأزهر.

يوسف، عبد الرحمن. (٢٠٢٠م). "أثر الكفاءة بين الزوجين في تحقيق الاستقرار الأسري: دراسة فقهية اجتماعية"، **مجلة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية**، (ع٢٤). السعودية: جامعة طيبة.

المصادر والمراجع باللغة الأجنبية

Adamu, Musa. "Sunset at Dawn: Colonial Policy and Muslim Hausa Education in Northern Nigeria, 1900–1910." In *Perspectives on Kano–British Relations*, edited by M.O. Hambolu. Kano: Gidan Makama Museum, 2003.

Aziz, Norlaili Abdul. "Effectiveness of Pre-Marital Courses in Malaysia." *Journal of Islamic Social Sciences and Humanities* 5, no. 2 (2019): 44–60.

Chindo, Hafsat Sani, and Maryam Ali Muhammad. "Behavioural Family Therapy and Marital Stability among Female Undergraduate Students of Yusuf Maitama Sule University, Kano State, Nigeria." *Psychology in Theory and Practice*: 259.

Central Intelligence Agency. *The World Factbook: Nigeria.* 2023. Washington, DC: Central Intelligence Agency. https://www.cia.gov/the-world factbook/countries/nigeria/.

Ekomiamiblog. "Traditional Marriage Rites in Hausa Land, Northern Nigeria: How It Is Done – Nigeria News | Latest News In Nigeria | Ekomiamiblog." August 19, 2020. https://www.ekomiami.com.ng/2020/08/19/traditional-marriage rites-in-hausa-land-northern-nigeria-how-it-is-done/?utm.

Encyclopaedia Britannica. "Nigeria." 2023. Chicago: Encyclopaedia Britannica. https://www.britannica.com/place/Nigeria.

Ekomiamiblog. "Traditional Marriage Rites in Hausa Land, Northern Nigeria: How It Is Done." August 19, 2020. https://www.ekomiami.com.ng/2020/08/19/traditional-marriage-rites-in hausa-land-northern-nigeria-how-it-is-done/.

Federal Government of Nigeria. *Federal Government Gazette: Final Results of the Population and Housing Census, 2006.* Abuja: Federal Government Printer, 2009.

Governor Abba Inaugurates Sharia, Zakkat Commission." *Daily Post Nigeria* ", February 4, 2025. https://www.dailypost.ng/2025/02/04/governor-abba inaugurates-sharia-zakkat-commission.

John, Osaigbovo Erhatiemwononmo, and John Osaremwinda Ehigie. "Family life education: A vital tool for reducing marital instability (divorce) among youths in Nigeria." *International Journal of Humanities and Social Science* 5, no. 2 (2015): 222-226.

Jabatan Kemajuan Islam Malaysia (JAKIM). *Garis Panduan Pelaksanaan Kursus Praperkahwinan Islam Berdasarkan Modul Bersepadu Kursus Pra Perkahwinan Islam*. Putrajaya: Jabatan Kemajuan Islam Malaysia. Accessed December 11, 2025. https://www.islam.gov.my/images/garis panduan/Garis_Panduan_Pelaksanaan_Kursus_Praperkahwinan_Islam_Berda arkan_MBKPI_2016.pdf.

KanInvest. "Kano in Brief." (Accessed December 11, 2025). https://kaninvest.kn.gov.ng/kano-in-brief.

Kano State Hisbah Corps. Wikipedia. s.v. "Kano State Hisbah Corps." Last modified April 27, 2024. https://en.wikipedia.org/wiki/Kano_State_Hisbah_Corps.

Law Nigeria. "Kano State Legal System and Profile." (Accessed December 11, 2025). https://lawnigeria.com/elections-government/2018/08/25/kano-state-legal system-and-profile.

Ministry of Community Development UAE. "Ministry of Community Development Provides Accredited Scientific Material for Preparing Prospective Couples." (Accessed December 11, 2025). https://www.dmi.gov.ae/content/corporate/ar ae/programs/41/EddadCourses.html.

Ministry of Health Saudi Arabia. "Premarital Screening." (Accessed December 11, 2025).https://www.moh.gov.sa/en/HealthAwareness/Beforemarriage/Pages/d fault.aspx.

"Nigeria's Kano State Introduces Islamic Code." *UPI Archives*. June 21, 2000. https://www.upi.com/Archives/2000/06/21/Nigerias-Kano-state-introduces Islamic-code/3434961560000.

Nigerian Investment Promotion Commission. "Kano State." (Accessed December 11, 2025). https://www.nipc.gov.ng/nigeria-states/kano-state.

Olagunju, Doyin. "Who Are the Hisbah Corps?" *Zikoko*. December 10, 2020. https://www.zikoko.com/citizen/who-are-the-hisbah-corps.

Pulse Nigeria. "Traditional Marriage Rites: How It's Done in Hausa Land." August 17, 2024. https://www.pulse.ng/articles/lifestyle/relationships-and weddings/traditional-marriage-rites-how-its-done-in-hausa-land 2024081700351492517.

Statista. “Most Common Languages Spoken at Home in Nigeria as of 2022.” (Accessed December 11, 2025). https://www.statista.com/statistics/1268798/main-languages-spoken-at-home in-nigeria/.

Syariah Judiciary Department of Malaysia (JKSM). *Annual Report 2021*. Putrajaya: JKSM, 2022.

The Whistler. “Kayan Lefe: Hausa Cultural Practice That Scares Men from Marriage in Northern Nigeria.” January 22, 2023. https://thewhistler.ng/kayan-lefe hausa-cultural-practice-that-scares-men-from-marriage-in-northern-nigeria.

Wikipedia. “Traditional Marriage in Hausa Culture.” *Wikipedia*. https://en.wikipedia.org/wiki/Traditional_marriage_in_Hausa_culture.

World Bank. *Population, total – Nigeria*. 2023. Washington, DC: The World Bank. https://data.worldbank.org/indicator/SP.POP.TOTL?locations=NG.

Wikipedia. “Kano Emirate Council.” Last modified. (Accessed December 11, 2025). https://en.wikipedia.org/wiki/Kano_Emirate_Council.

Wikipedia. “Kano (city).” (Accessed December 11, 2025). https://en.wikipedia.org/wiki/Kano_(city).

Yusufari, Mamman Lawan. “Sharia Implementation in Kano State.” *Gamji*. Accessed (December 11, 2025). https://www.gamji.com/article3000/NEWS3706.htm.

Zaccheus Onumba Dibiaezue Memorial Libraries. "Kano State Profile.", https://zodml.org/discover-nigeria/states/kano-state.

ملحق البحث

الملاحق المذكورة في البحث

ملحق رقم (١) أسئلة المقابلات الميدانية حول الكفاءة الزوجية في ولاية كانو

أولاً: البيانات الأساسية للمشاركين

١. الاسم (اختياري)

٢. العمر

٣. الجنس

٤. الوظيفة

٥. الحالة الاجتماعية

٦. عدد الأبناء (إن وجد)

٧. مدة الزواج (للمتزوجين)

ثانيًا: أسئلة حول مفهوم الكفاءة الزوجية

١. ما مفهومكم للكفاءة الزوجية؟

٢. ما أهم عناصر الكفاءة التي ترون وجوب توافرها بين الزوجين؟

٣. ما مدى أهمية الكفاءة الدينية في نجاح الحياة الزوجية؟

ثالثًا: أسئلة حول أثر الكفاءة على الاستقرار الأسري

١. هل يؤدي ضعف الكفاءة بين الزوجين – من واقع خبرتكم – إلى مشكلات أسرية في ولاية كانو؟

٢. ما أبرز صور عدم التوافق (الديني، الثقافي، الاقتصادي، الاجتماعي) المؤثرة على استقرار الأسرة؟

٣. هل تعرفون حالات تأثرت حياتها الزوجية بسبب غياب الكفاءة؟ وكيف كان أثر ذلك؟

رابعا: أسئلة عامة لعينة الدراسة

١. ما أبرز أسباب النزاعات الزوجية الشائعة في ولاية كانو؟

٢. ما مدى تأثير الكفاءة في استقرار أو اضطراب العلاقة الزوجية؟

٣. ما أهم العوامل التي يعتمدها المجتمع عند اختيار الشريك؟

٤. كيف تقيّمون دور التوعية والبرامج التأهيلية للمقبلين على الزواج؟

٥. ما أبرز التحديات التي يواجهها الأزواج الجدد؟

٦. ما أبرز مقترحاتكم لتعزيز الاستقرار الأسري في الولاية؟

خامسًا: أسئلة خاصة لمسؤولي هيئة الحسبة

١. ما أكثر الشكاوى الزوجية ورودًا لديكم؟ وما أسبابها المتكررة؟

٢. هل تلاحظون ارتباطًا بين ضعف الكفاءة الزوجية وكثرة الخلافات؟

٣. ما الآليات المتبعة لديكم لمعالجة حالات عدم التكافؤ؟

٤. هل لديكم برامج أو مبادرات لتأهيل المقبلين على الزواج؟

٥. هل ترون أن الكفاءة الشرعية كافية وحدها، أم أن هناك معايير اجتماعية معتبرة؟

سادسًا: أسئلة خاصة لقضاة المحاكم الشرعية وهيئة الشريعة

١. ما أبرز القضايا الزوجية التي تُعرض عليكم؟

٢. ما الأسباب المتكررة للنزاعات الزوجية من واقع العمل القضائي؟

٣. ما الإجراءات الوقائية التي يمكن أن تحد من وصول النزاعات إلى المحاكم؟

٤. هل تتضمن إجراءات الزواج لديكم مراعاة لمعيار الكفاءة؟

٥. كيف تقيّمون أثر الكفاءة على استقرار الأسرة والمجتمع؟

سابعًا: أسئلة خاصة لأولياء الأمور

١. ما أهم المعايير التي تعتمدونها عند تزويج بناتكم؟
٢. هل تشترطون الكفاءة؟ وفي أي الجوانب؟
٣. كيف تتعاملون مع شكاوى بناتكم بعد الزواج؟
٤. ما أهم العادات والتقاليد التي ترافق الزواج في مجتمعكم؟
٥. ما أهم النصائح التي توجهونها لضمان زواج مستقر؟

ثامنًا: أسئلة خاصة للمتزوجين

١. كيف تم اختيار شريك الحياة؟ وما دور العادات الاجتماعية في ذلك؟
٢. ما أبرز التحديات التي واجهتموها في حياتكم الزوجية؟
٣. هل ترون أن الكفاءة بينكما كان لها دور في نجاح العلاقة أو ضعفها؟
٤. كيف تُدار المشكلات بينكما؟
٥. ما النصيحة التي توجهونها للمقبلين على الزواج؟

ملحق رقم (٢) قائمة المقابلات الشخصية

رقم	الاسم	الوظيفة	الملاحظة
١	إبراهيم أبوبكر موسى	القاضي الشرعي – محكمة ثنياوا	مقابلة شخصية معه بتاريخ ١٧ مايو، ٢٠٢٥م مساء، لمدة ٣٠ دقيقة تقريبا في بيته.
٢	عبدو عبد الله ويّا	القاضي الشرعي – محكمة شاحوثي	مقابلة شخصية معه بتاريخ ١ يونيو، ٢٠٢٥م مساء، لمدة ٣٠ دقيقة تقريبا في بيته.
٣	ثالث قوقي	القاضي السابق –محكمة غورن دوثي	مقابلة شخصية معه بتاريخ ٢٤ مايو، ٢٠٢٥م مساء، لمدة ٢٥ دقيقة تقريبا في بيته.
٤	د. عمر إنداباوا	إمام ومدير مؤسسة دار الحديث	مقابلة شخصية معه بتاريخ ١ يونيو، ٢٠٢٥م ظهرًا، لمدة ٣٠ دقيقة تقريبا في مكتبه.
٥	د. معظم سليمان خالد	إمام وولي أمر	مقابلة شخصية معه بتاريخ ٢٣ مايو، ٢٠٢٥م بعد المغرب حتى العشاء في المسجد.
٦	مالم. عبد السلام إبراهيم	ولي أمر	مقابلة شخصية معه بتاريخ ١٨ أبريل، ٢٠٢٥م مساء، لمدة ساعة تقريبا، وتجدد اللقاء في ٢٠ من نفس الشهر في مكتبه.
٧	أحمد تجاني معاذ	مسؤول في هيئة الحسبة بولاية كانو	مقابلة شخصية معه بتاريخ ١٢ مايو، ٢٠٢٥م عصرا، في المقر الرئيسي لهيئة الحسبة لمدة ٤٥ دقيقة تقريبا.

٨	عائشة محمد	مسؤولة في هيئة الشريعة بولاية كانو	مقابلة شخصية معها بتاريخ ١٤ مايو، ٢٠٢٥م صباحا، في مقر الهيئة لمدة ٤٥ دقيقة تقريبا.
٩	ربيل ثاني أحمد	محامٍ	مقابلة شخصية معه بتاريخ ٢٢ مايو ٢٠٢٥م صباحا، في المحكمة الشرعية – غورن دوثي لمدة ٣٠ دقيقة تقريبا.
١٠	نفيسة أبوبكر	مطلقة	مقابلة شخصية معها بتاريخ ٢٢ مايو ٢٠٢٥م صباحا، في المحكمة الشرعية – غورن دوثي لمدة ٣٠ دقيقة تقريبا.
١١	سكينة محمد أبوبكر	متزوجة	مقابلة شخصية معها بتاريخ ٢٢ مايو ٢٠٢٥م صباحا، في مدرسة كبار السن – بغورن دوثي، لمدة ٤٥ دقيقة تقريبا.
١٢	رابعة عبد الله إسحاق	متزوجة	مقابلة شخصية معها بتاريخ ٢٢ مايو ٢٠٢٥م صباحا، في مدرسة كبار السن – بغورن دوثي، لمدة ٤٥ دقيقة تقريبا.
١٣	بنتا بشير عيسى	متزوجة	مقابلة شخصية معها بتاريخ ٢٢ مايو ٢٠٢٥م صباحا، في مدرسة كبار السن – بغورن دوثي، لمدة ٤٥ دقيقة تقريبا.
١٤	بلقيس آدم	مطلقة	مقابلة هاتفية معها بتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠٢٥م عبر تطبيق واتساب.

١٥	عائشة كبير يعقوب	طالبة	مقابلة هاتفية معها بتاريخ ٣٠ أوغسطس، ٢٠٢٥م عبر تطبيق واتساب.
١٦	يحانس عثمان	طالبة	مقابلة هاتفية معها بتاريخ ٣٠ أوغسطس، ٢٠٢٥م عبر تطبيق واتساب.
١٧	ميمنة أبو بكر	متزوجة	مقابلة هاتفية معها بتاريخ ٢٥ أكتوبر، ٢٠٢٥م عبر تطبيق واتساب.
١٨	زينب ناصر	متزوجة	مقابلة هاتفية معها بتاريخ ٢٥ أكتوبر، ٢٠٢٥م عبر تطبيق واتساب.
١٩	هارون رابع عبد القادر	طالب	مقابلة هاتفية معه بتاريخ ٢٧ أكتوبر، ٢٠٢٥م عبر تطبيق واتساب.
٢٠	عبد الرشيد عمر عيسى	طالب	مقابلة هاتفية معه بتاريخ ٢٩ أكتوبر، ٢٠٢٥م عبر تطبيق واتساب.